



حقّ التقرير الذاتي للشعوب: الماهية؛ النشأة؛ والتشخيص في نسقٍ متوالٍ كما سيأتي بيانه أدناه:

موسي مُجّد الباشا، مالك عبد الله المهدي *

في فضاء فقرات هذا الفصل مُعطياتٌ وثيقة الصلة بحقّ التقرير الذاتي للشعوب من بينها تعريف ماهيته، جوهر طبيعته من حيث كونه قاعدة قانونية دولية؛ مبدأ سياسي ديمقراطي؛ أو حقّ من حقوق الانسان؛ نشأته التاريخية؛ تكثيفه الوظيفي من حيث كونه وسيلة لغايات و ليس هدف في ذاته، و تميّنه النظري الفلسفي من منظوري المذهبين الليبرالي الديمقراطي (Liberal Democratic Doctrine) و ذلك الاجتماعي الديمقراطي (Social Democratic Doctrine) ستكون هذه الموضوعات محلاً للدراسة، والتشخيص في نسقٍ متوالٍ كما سيأتي بيانه أدناه:

1. تعريف حقّ التقرير الذاتي للشعوب (The right of self-determination of peoples):

استناداً إلى حقيقة تاريخية منبثقة عن ممارسات منظمة الأمم المتحدة منذ نشأتها في 1945م، يستقيم القول أنّ المنظمة الأممية لم تصعُ كما لم تتبنى رسمياً تعريفاً لحقّ التقرير الذاتي للشعوب؛ في هذا السياق كتب الخبير الباحث أورليو كرتستسكو (Aureliu Cristescu) المحرّر الخاص للمفوضية الفرعية للأمم المتحدة المتعلقة (بمنع التمييز و حماية الأقليات)

(Special Rapporteur of Sub-Commission on Prevention of Discrimination and Protection of Minorities).

في الفقرة (288) من تقريره الموسوم (الحق إلى التقرير الذاتي، التطورات التاريخية و المعاصرة وفقاً لوثائق الأمم المتحدة) أنّه: (في الجلسة الثامنة لمفوضية حقوق الانسان .. نُقِشتُ آراء من بينها أنّ رأى البعض أنّ حقّ التقرير الذاتي مُماثلٌ للحكم الذاتي؛ أُعترض على هذا الرأي بأنّ ميثاق الأمم المتحدة قد ميّز بين مفهومي الحكم الذاتي، وحقّ التقرير الذاتي ذلك في المادتين (1) و (55)، و أنّ الإشارة إلى حقّ التقرير الذاتي تبدو مُصوّبة إلى الاعتراف بسيادة الدول و التزاماتها باحترام سيادة الدول الأخرى ... وقد أُفترِح في الفقرات (ب) أنّ حقّ التقرير الذاتي يُعني حقّ شعب ليقرّر وضعه العالمي، ... بينما الحكم الذاتي يُعني أوتنمي و الإدارة الداخليه للقطر،... و (هـ) رأي آخر يُعتبر حقّ التقرير الذاتي يُعني حقّ الشعوب في التقرير بحرية بأنفسهم في أوضاعهم السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية و الثقافية ... هذه المقترحات لم تُقبل خشية أنّ تعدّد العناصر المُدرّجة في إطار حقّ التقرير الذاتي قد لا تكون مُكتملة لذا قرّر أنّ يكون من الأفضل أنّ يُفهم الحقّ في سياق مُجرّدⁱ؛ إلا أنّ بعض المؤسّسات و الباحثين الأكاديميين قدّ تبناوا تعاريف للمبدأ محل النظر منها على سبيل النمذجة عرّف معجم كولنس (Collins Dictionary) حقّ التقرير الذاتي بأنّه: (حق قطر في أنّ يكون مستقلاً، بدلا عن أنّ يكون مُتخكّم فيه من قبل قطر أجنبي، و أنّ يختار نمط حكومته) يُضيف كولنس إلى التعريف المذكور أعلاه (حقّ الشعب أنّ يقرّر وضعه السياسي أو شكل حكومته دون تأثير خارجي)ⁱⁱ؛ أمّا معجم كامبردج (Cambridge Dictionary) فقد وصف حقّ التقرير الذاتي بأنّه (حقّ اتخاذ قرارات لنفسك، خصوصا سلطة أمة لتقرّر

* أستاذ القانون الدستوري والنظم السياسية بجامعة بيلا الأمريكية بالمكسيك؛ عضو هيئة التدريس بجامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا.



كيف تُحَكَم)iii؛ أخيراً، وليس أخراً، عرّف معجم ميريام وبستر (Merriam Webster's) المصطلح محل النظر بأنه (1- الاختيار الحُرّ للفرد لأفعاله أو أوضاعه دون إكراه خارجي؛ 2- تقرير شعب وحدة إقليمية لمستقبله و وضعه السياسي)iv. ص 784.

هذا، نسبة لتعدد دلالات مبدأ حقّ التقرير الذاتي للشعوب، يُمكن الزعم أنه يُعني لنفر من الباحثين مصطلح يتضخّم معانٍ متباينة؛ على سبيل النمذجة يرى الباحث جيمس سومر (James Summer) أنّ المصطلح محور النظر يفيد عملية اتخاذ قرارات، إذ أنّ المصدر تقرير يُعني عملية اتخاذ قرار من قِبَل ذاتٍ (نفس) يتعلق بفعل أو الامتناع عن فعل شيء وفقاً لإعمال المشيئة الحرّة الذات كانت تلك الذات فرداً، فئة، أو شعب في كليته؛ عليه، وفقاً لهذا السياق يمكن القول استنتاجاً أنّ حقّ التقرير الذاتي للشعوب يُعني لجيمس سومر عملية تفضي إلى هدف، و ليس هدفاً في ذاته.v. ص 3؛ واستناداً إلى اقتباس م.ك. نواز (M.K.Nawaz) أنّ المصطلح محل البحث يُعني للباحث كورت رابل (Kurt Rable) مذهباً داعماً لحرّيّة الاختيار، ذلك لقوله أنّ: (مذهب التقرير الذاتي يقضي بعدم إجبار أي شعب على العيش تحت هيمنة أجنبية أو تحت نظام دستوري لا يقبله؛ كل شعب له حقّ العيش في إطار إقليمه في حرّيّة خارجية و داخلية)vi. ص 84.

أيضاً أنّ مبدأ حقّ التقرير الذاتي يعني للباحثة كلسي موسكوفيتس (Kelsey Moskovits) ثرثرة و هُراء؛ وفي هذا السياق كتبت: (من خلال تقييم كيفي لمبدأ و تاريخ التقرير الذاتي و لحالات دراسية في ثلاثة أقاليم لم تعرّف مطلقاً حكماً ذاتي حقيقي بدأ جلياً أنّ مذهب التقرير الذاتي له وجود فقط في الجدول)vii. ص 13.

في عبارة موجزة، ما أشير إليه أعلاه من تعاريف و توصيف لحقّ التقرير الذاتي يمثل فقط تصورات، ورؤى متباينة لباحثين في ماهيّة طبيعة المبدأ محل النظر عُرضت فقط على سبيل النمذجة؛ أمّا فيما يتعلق بموضوعات من بينها تكييف، و تشخيص طبيعة حقّ التقرير الذاتي من حيث كونه حقاً أساسياً و جزء من مصفوفة منظومة حقوق الانسان، أو قاعدة قانونية دولية أمرة أو مبدأ ديمقراطي أساسي ستكون محاور للبحث في الفقرات التالية:

ماهية طبيعة حقّ التقرير الذاتي للشعوب:

من المنظور الجدلي الأكاديمي يُعتبر حقّ التقرير الذاتي للشعوب من بين أكثر الموضوعات جدلاً، فقد إنقسم الباحثون الأكاديميون إلى فرق عديدة حيال تصنيف الحقّ محور النظر من حيث انتمائه إلى مصفوفة قواعد القانون الدولي العام الأمر (Peremptory norms (Jus Cogens)؛ أم أنّه حقّ أساسي من حقوق الانسان؛ أم أنّه امتياز سياسي تُحوّل بمقتضاه الدولة كشخص اعتباري قانوني دولي عام يُتخذ قرارات حكومية ملزمة تتعلق بإدارة شؤونها العامة الداخلية في إطار إقليمها الوطني من جهة، و تدبير كافة علاقاتها الخارجية في سياقاتها المتباينة السياسية، الاقتصادية، و الثقافية و الأمنية من جهة أخرى؛ أم اعتبره وسيلة إلى تحقيق غايات و مقاصد أخرى وفق مقتضى الحال؛ هذه التساؤلات ستكون محاور للبحث تباعاً وفقاً للنسق التالي:



(2/أ). حقّ التقرير الذاتي للشعوب كمبدأ قانوني دولي عام:

يُعْتَبَرُ الفقهاء، و الباحثون في مجالات القانون الدولي العام جميعهم، و في غير إستثناء أنّ حقّ التقرير الذاتي من بين القواعد القانونية الدولية الأمرة ((Peremptory norms (Jus Cogens)؛ على سبيل النمذجة أكّد الفقيه هكتور قروس إسبيني (Héctor Gross Espiell) في الفقرة (70) في الفصل الأول من أطروحته الموسومة (حقّ التقرير الذاتي: تطبيقات قرارات الأمم المتحدة) (على الأهمية الإستثنائية لمبدأ التقرير الذاتي للشعوب في العالم الحديث، أنّ المبدأ يمثل نموذجاً لقاعدة أمرّة في القانون الدولي العام). ص¹¹.

Héctor Gross Espiell has asserted in Paragraph (70) in Chapter (I) of his treatise “ The Right to Self-Determination :Implementation of United Nations Resolutions.” That,“ The exceptional importance of the principle of self-determination of peoples in the modern world is such that the principle has been held to constitute an example of “jus cogens” that is a peremptory norm of general international law.” P.(11)viii

كّرّ الفقيه هكتور قروس إسبيني (Héctor Gross Espiell) تأكّيده على صيرورة حقّ التقرير الذاتي للشعوب قاعدة قانونية دولية أمرّة في متن الفقرة (71) في الفصل الأول من أطروحته المؤهّة إليها أعلاه بالنصّ على أنّه: (جاء في تعليق المفوضية القانونية الدولية على المادة(37) من مُسَوِّدَة مواد قانون المعاهدات .. أنّ مبدأ التقرير الذاتي يمكن الاشارة إليه كنموذج لقاعدة أمرّة) ix ص¹¹؛ هذا، و في سياق مُقارِب أشار الباحث تاديوش قادكوفسكي (Tadeusz Gadkowski) إلى أنّ: (مبدأ التقرير الذاتي مَعِيَّة مبدأ إحترام حقوق الإنسان و حرّيّاته الأساسية يتّميان إلى المبادئ الأساسية للقانون الدولي و لهما خصائص القواعد الأمرة،...) ص25.

Tadeusz Gadkowski asserts that, “The principle of self-determination , along with the principle of respect for human rights and fundamental freedoms, belong to the fundamental principles of international law that have the character of peremptory norms.”p.(25).x

أخيراً و ليس أخراً، في سياق التأكيد على كينونة المبدأ محور النظر قاعدة قانونية دولية أمرّة، كتب الباحث قِلن (Glen Anderson) أنّ مبدأ (التقرير الذاتي يُعْتَبَرُ إلى حدّ بعيد قاعدة أمرّة...) ص1185.

Scholar Glen Anderson asserts in part that,“...Self-determination is widely regarded as a peremptory norm (jus cogens),...” P.(1185)xi

هذا، علاوة إلى الإعترافات الصريحة لفقهاء القانون الدولي العام بكينونة حقّ التقرير الذاتي للشعوب قاعدة قانونية دولية أمرّة، تأكّيداً لأهمية المبدأ كقاعدة قانونية دولية أمرّة حاکمة لا يجوز إنتهاكها أو حتى التحفظ عليها ضَمَّنْتِه عهود قانونية دولية عالمية مُتَوَحَّها؛ على سبيل النمذجة ضَمَّ متن ميثاق منظمة الأمم المتحدة المبدأ محور البحث في المادتين(1)، و(55) اللتان نصتا صراحة على المبدأ محل النظر فيما سيأتي بيان فحوى منطوق متنيهما، نصّت الفقرة(2) تحت المادة(1) من ميثاق المنظمة الأممية المؤهّة إليها على: (إنماء علاقات وُدِّيّة بين الأمم قائمة على إحترام مبدأ المساواة في الحقوق و التقرير الذاتي للشعوب...) xii. بينما المادة(55) من ميثاق المنظمة الأممية المشار إليها أعلاه تنصّ على: (من أجل تهيئة شروط الاستقرار و الرفاه الضرورية للسلام و العلاقات الودّيّة بين الأمم قائمة على إحترام مبدأ الحقوق المتساوية و التقرير الذاتي للشعوب، على الأمم المتحدة أنّ تدعم: (أ) مستويات حياة أعلى، توظيف كامل، و أنّ تهيئ ظروف تقدّم و نماء اقتصادي، اجتماعي،...) xiii.



علاوة إلى ميثاق منظمة الأمم المتحدة أكد متنا العهدين الدوليين لحقوق الإنسان - العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية، و العهد الدولي للحقوق الاقتصادية ، الاجتماعية ، و الثقافية - ، على أهمية حقّ التقرير الذاتي قاعدة قانونية دولية حاکمة بتضمينه من الفقرة(1) تحت المادة(1) في متن كل منهما على: (1- لجميع الشعوب حقّ التقرير الذاتي بمقتضى ذلك الحقّ لها التقرير بحُرّيّة مركزها السياسي، و السعي بحُرّيّة إلى تحقيق إنجازاتها الاقتصادي الاجتماعي و الثقافي".

Paragraph(1).under Article (1) of International Covenant on Civil and Political Rights provides that,“ All peoples have the right of self-determination. By virtue of that right they freely determine their political status and freely pursue their economic, social and cultural development”xiv

هذا، فقد ضُمّن محتوى و صيغة النصّ المشار إليه في الفقرة المذكورة أعلاه في متن الفقرة(1) تحت المادة(1) من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية، و الاجتماعية و الثقافية؛ عليه، بُغية تجنب تكرار ما أشير إليه أعلاه، يُرجى التفضل بالنظر في متن العهد المذكور؛ و يجدر التنويه هنا إلى أنّ واقع صيرورة حقّ التقرير الذاتي للشعوب قاعدة قانونية دولية أمرّة قد أمُنّت عليه اتفاقيات قانونية دولية إقليمية منها على سبيل النمذجة (الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان و الشعوب) الذي نصّ الفقرة(1) تحت المادة(20) منه على: (1- لجميع الشعوب حقّ في الوجود؛ و لها حقّ لا ريب فيه و لا يمكن إنتزاعه في التقرير الذاتي؛ لها أنّ تقرّر بحُرّيّة أوضاعها السياسية، و لها السعي إلى تحقيق إنجازاتها الاقتصادي، و الاجتماعي وفقاً للسياسة التي اختارتها بحُرّيّة).

Para(1) under Article (20)of the “ African (Banjul) Charter on Human and People’s Rights” provides that.“1-. All peoples shall have the right to existence. They shall have the unquestionable and inalienable right to self-determination. They shall freely determine their political status and shall pursue their economic and social development according to the policy they have freely chosen”xv

علاوة إلى ذلك نصّ المبدأ الثامن من مرسوم هلسنكي لعام 1975م على أنّه (بمقتضى مبدأ الحقوق المتساوية و حقّ التقرير الذاتي للشعوب، جميع الشعوب لها دائماً في حُرّيّة كاملة حقّ أنّ تقرّر متى، و كيفما شاءت أوضاعها السياسية الداخلية و الخارجية دون تدخل خارجي، و لها أنّ تسعى كما ترغب في إنجازاتها سياسياً، اقتصادياً، اجتماعياً و ثقافياً).

Principle viii. Equal rights and self-determination of peoples of “ Helsinki Final Act 1975 states in part that,“...By virtue of the principle of equal rights and self-determination of peoples, all peoples always have the right, in full freedom, to determine, when and as they wish, their internal and external political status, without external interference, and to pursue as they wish their political, economic, social and cultural development”xvi

يجدر التنويه هنا إلى أنّ كينونة الحقّ محل البحث مبدأ قانونياً دولياً محورياً قد أكدّ عليه أيضاً منطوق حكم محكمة العدل الدولية عند تبنيها قرارها النهائي في قضية تيمور الشرقي (East Timor) التي رفعتها دولة البرتغال ضد دولة أستراليا في 30 من يونيو من عام 1995م الذي أشارت فيه إلى أنّ: (... مبدأ التقرير الذاتي قد أُعترف به من قِبَل ميثاق الأمم المتحدة و في أحكام المحكمة ... أنّه واحد من المبادئ الرئيسية للقانون الدولي).^{xvii}

في عبارة مُوجزة يستقيم القول أنّ تصنيف حقّ التقرير الذاتي للشعوب كقاعدة أمرّة من قواعد القانون الدولي العام قد أُكِّد عليها صراحة من قِبَل وثائق القانون الدولي العام، و كذلك أحكام محكمة العدل الدولية.



(2/ب). حقّ التقرير الذاتي للشعوب كحقّ من حقوق الانسان:

استناداً إلى منطوقات متون عهود القانون الدولي لحقوق الإنسان العالمي منها و الإقليمي أنّ الحقّ محور البحث قد أُكِّدَ على تصنيفه حقاً أساسياً في منظومة حقوق الإنسان؛ عليه، تجنّباً لتكرار ما تمّ عرضه من نصوص يُرجى التفضل بالنظر في متون الوثائق القانونية الدولية العالمية و الإقليمية التي أشير إليها أعلاه.

تجدد الإشارة هنا إلى أنّ حقّ التقرير الذاتي قد تمّ تصنيفه في إطار حقوق الإنسان المنعوتة بالجيل الثالث (The Third Generation of Human Rights) في هذا السياق كتب الباحث أدريان فاسيلي كورنسكو (Adrian Vasile Cornescu) مُقسِّمًا منظومة حقوق الإنسان إلى ثلاثة أجيال كما سيأتي بيانه أدناه:

1. الفئة الأولى أطلق عليها مُسمّى الجيل الأول و تشمل (الحقوق المدنية و السياسية) ص2.
2. المجموعة الثانية وُصِفَتْ بأُهمّ الجيل الثاني، و تشمل فئة (الحقوق الاقتصادية، الاجتماعية و الثقافية) ص4.
3. المجموعة الثالثة نُعِتَتْ بِمُسمّى (الجيل الثالث في هذه الفئة يمكن التعرّف على ما يُسمّى بحقوق التضامن التي لا يمكن ممارستها من قِبَل فرد بل تمارس جماعياً) ص؛ من أمثلة حقوق التضامن (1- حقّ الشعوب في التقرير الذاتي؛ 2- الحقّ في السلام؛ 3- الحقّ في التنمية؛ 4- الحقّ إلى المساعدات الانسانية؛ 5- حقّ العيش في بيئة صحيّة...) xviii.

أمّا مسألة اعتبار حقّ التقرير الذاتي للشعوب و وسيلة للتمتع بحقوق الإنسان، وحرّياته الأساسية ستكون محلاً للنظر في فضاء الفقرات التالية:

(2/ت). حقّ التقرير الذاتي للشعوب كشرط لازم للتمتع بحقوق الإنسان و حرّياته الأساسية:

في سياق تّمين حقّ التقرير الذاتي كشرط ضروري لا بد من توفره من أجل التمتع بحقوق الإنسان و حرّياته الأساسية نوّه الفقيه الباحث هكتور قروس إسبيلي (Héctor Gros Espiell) في القسم (59) من أطروحته المشار إليها آنفاً إلى أهمية الحقّ محور البحث فكتب أنّ: (الممارسة الفعلية لحقّ التقرير الذاتي للشعوب هو حالة أساسية أو شرط لازم للوجود الحقيقي لحقوق الإنسان و حرّياته الأخرى؛ فقط عندما يتحقق حقّ التقرير الذاتي، يكون في مقدور شعب اتخاذ التدابير الضرورية لصون كرامة الانسان، و التمتع التام بكل الحقوق،... بالنتيجة، حقوق الانسان و الحرّيات الأساسية يتحقق وجودها فعلياً و كلية عندما يتحقق وجود حقّ التقرير الذاتي،...) xix ص 23.

في سياق مُقارِبٍ إعْتَبَرَت الباحثة كلسي موسكوفتس (Kelsey Moskovits) حقّ التقرير الذاتي بمثابة الوسيلة توظف من أجل تحقيق مقاصد مرغوبة فيها في ذاتها في هذا المنحى كتبت: (... حقّ التقرير الذاتي يمكن أن يُنظر إليه كقبض للمفهوم الكانتي، التقرير الذاتي لا ينبغي أن يُعتبر غاية في ذاته بل وسيلة إلى هدف نهائي، هو حكم ديمقراطي عملي و شامل) xx ص 10.

أخيراً، وليس أخراً، نحى بيتر هيلبولد (Peter Hilpold) منحه الباحثة كلسي موسكوفتس (Kelsey Moskovit) فكتب: (عُرفياً أنّ حقّ التقرير الذاتي قد نُظِرَ إليه كآلية لتحقيق غاياتٍ مُتباينة...، و من ثمّ ليس كهدفٍ في نفسه بل كوسيلةٍ إلى غاية...) xxi.



هذا، في ذات سياق ضرورة توفر حقّ التقرير الذاتي كشرط لازم لممارسة حقوق الانسان، أشارت صراحة قرارات عديدة للجمعية العامة للأمم المتحدة إلى أهمية الحقّ محور البحث، على سبيل النمذجة نصّت الفقرة الأولى في القسم (أ) من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (637)(VII) الصادر في 16 من ديسمبر من عام 1952م على: (... أن حقّ الشعوب و الأمم في التقرير الذاتي هو شرط لازم للتمتع الكامل بحقوق الإنسان الأساسية)^{xxii}؛ هذا في ذات السياق نصّت الفقرة (1) من قرار الجمعية العامة للمنظمة الأممية رقم (47/83) الصادر في 16 من ديسمبر من عام 1992م على أن الجمعية العامة (1-1) تؤكّد على أنّ الإنجاز العالمي لحقوق جميع الشعوب بما فيهم أولئك الذين تحت الاستعمار والهيمنة الأجنبية في التقرير الذاتي يمثل شرطاً أساسياً لمراعاة حقوق الانسان وحماية تلك الحقوق)^{xxiii}.

من نافلة القول أنّه ينبغي التمييز بين حقّ التقرير الذاتي للشعوب كحقّ من حقوق الإنسان، من جهة، و حقّ التقرير الذاتي كحقّ قانوني من جهة أخرى، ذلك لأنّ الشعوب كأشخاص طبيعيين (أدميين) ينفردون بممارسة حقّ التقرير الذاتي في سياقه الحقوقي الإنسان، بينما الدول كأشخاص اعتباريين معنويين قانونيين تمارس حقّ التقرير الذاتي في سياقه القانوني فقط، سيما عند تبنيها منظومة سياساتها الداخلية والخارجية مُمارسة لسلطانها البيادية دون تدخل خارجي؛ عليه ليس للدولة كشخص اعتباري (معنوي) قانوني دولي سبيل إلى ممارسة حقّ التقرير الذاتي في سياقه الانساني.

أما خاصية حقّ التقرير الذاتي كمبدأ مُتعدّد الأبعاد و الوجوه (Polysemous term) ستكون محلاً للبحث في فضاء الفقرة التالية:

(2/ث). حقّ التقرير الذاتي للشعوب كمبدأ مُتعدّد الأبعاد:

وُصِفَ حقّ التقرير الذاتي بأنّه مصطلح مُتعدّد الوجوه (Polysemous term) من قبيل نفر من الباحثين منهم على سبيل النمذجة م.ك. نواز (M.K.NawAZ) الذي أشار في بحثه المنوّه إليه أعلاه إلى أنّ: (... مفهوم التقرير الذاتي له أكثر من مضمون سياسي، أنّه يبدو كمذهب شامل يتضمن معطيات اقتصادية، اجتماعية و ثقافية)^{xxiv} ص 94؛ وفي سياق مُقارب كتب أيضاً الباحث بتر هلبولد (Peter Hilpold) واصفاً مبدأ حقّ التقرير الذاتي للشعوب بأنّه مُتعدّد الأبعاد (... إنّ مفهوم التقرير الذاتي جوهرياً مُرتبط بأفكار كالحزبية، الديمقراطية و المساواة التي لها جاذبية جماهيرية...)^{xxv} ص 24-23.

كسابقه المشار إليهما أعلاه كتب أيضاً الباحث هكتور قروس إسبيني (Héctor Gross Espiell) في الفقرة (46) من أطروحته المنوّه إليها أعلاه أنّه: (... فيما يتعلق بالعهد الدولي لحقوق الإنسان، أنّ حقّ التقرير الذاتي له بالضرورة مظاهر سياسية، قانونية، اقتصادية، اجتماعية و ثقافية)^{xxvi}.

هذا، في عبارة موجزة، يستقيم القول أنّ ما تمّ عرضه أعلاه من تخرجات باحثين في الخصائص المتباينة الوجوه لمبدأ التقرير الذاتي تمثل فقط رؤى أكاديمية مُجرّدة تمّ الإستدلال بها على سبيل النمذجة؛ أمّا مسألة تكييف حقّ التقرير الذاتي من منظوري المذهبين الفكريين الليبرالي الديمقراطي (The Liberal Democratic Doctrine) و المذهب الاجتماعي الديمقراطي (The Social Democratic Doctrine) سيتم التعاطي معها على التوالي حيث يُناقش تكييف الليبراليين الديمقراطيين للمبدأ أولاً ثمّ يناقش بعدئذٍ تكييف أنصار المذهب الاجتماعي الديمقراطي للحقّ محور البحث ثانياً ذلك وفقاً للنسق التالي:



3. تكيف حقّ التقرير الذاتي للشعوب من منظور المذهب الليبرالي الديمقراطي:

في غير إستثناء يمكن الزعم أنّ أنصار المذهب الليبرالي الديمقراطي يعتقدون أيديولوجياً أنّ حقّ التقرير الذاتي للشعوب هو من المبادئ المحورية المعجزة عن جواهر قيم الحُرّيّة، العدالة، المساواة، و الديمقراطية من المنظور الليبرالي؛ فالحرّيّة و الديمقراطية على وجه الخصوص كقيمتين ليبراليتين تُحرمان تكبيل إرادة الشعوب، و تحظران التداخلات الخارجية غير الشرعية التي تقيد حُرّيّات الشعوب في إختيار طبيعة، و نمط و مضمون النظام السياسي، الاقتصادي، الاجتماعي، و شكل الحكومة التي ترغب الشعوب في العيش تحت مظلتها في أوطانهم القومية كان ذلك بالإختيار المباشر عبر استفتاء أو مشورة شعبية مُلزِمة أو إنتخابات قومية عامة حُرّة، نزيهة و شفافة قائمة على مبدأ الإقتراع العام الحُرّ و السري للبالغين من المواطنين المُتميّعين بالأهلية القانونية.

انطلاقاً من مُرتكز تاريخي يمكن الزعم بَرَزَتْ إلى حَيِّز الوجود منظومة المبادئ الليبرالية المتجسّدة في الحرّيّة، العدالة، المساواة، و الديمقراطية كبدايات مناوئة لقيم النظم الأتوقراطية (Autocratic regimes) الفردية الدكتاتورية التي كانت سائدة في القرون الوسطى التي خَطَرَتْ بل حَرَمَتْ على الشعوب مُمارسة حقها الطبيعي المشروع في إعمال مشيئة إرادتها الحُرّة في مُمارسة حقها في التقرير الذاتي في أمر من تختار و تفوض إليهم أمر إدارة شئونها العامة، مُشرعي قوانينها، و مُفوضيها الذين تكلّف إليهم صلاحيات مُمارسة سلطة تنفيذ ما تبنت و أقرت من سياسات عامة اقتصادية، واجتماعية، تنصّبهم، تسائلهم و تعزلهم عند الاقتضاء بمشيئتها الحُرّة.

تمثلت بعض مبادئ العصور الوسطى التي بَحَسَتْ و حَطَّت قُدْر الشعوب بترويجها فزيرة أنّ الملوك هم أصفياء الآلهة مُجتَبون بعنايتهم، إختارهم مشيئتهم لا مشيئة الرّعية التي هي مكلفة بمقتضى أحكام الناموس الرّباني المقدس بالطاعة و الإذعان المطلقين؛ فالملوك مسائلون أمام الآلهة و حدهم لا أمام أحد سواهم؛ ليس هذا فحسب، بل أنّ النظم الملكية الأتوقراطية ذاتها أُضْفِيَتْ عليها قدسية إذ أُعْتَبِرَتْ من صنائع الرّب؛ رَوِّج لهذه المبادئ كُتَاب من بينهم على سبيل النمذجة جون نيفل (John Neville) الذي كتب أنّ: (1- المؤسسة الملكية منشأة بأمر إلهي).

John Neville asserted that ,“1-Monarchy is a divinely ordained institution” P.(5)xxvii

هذا، في سياق عِصْمَةِ الملوك عن المسائلة أمام الرّعية كتب الملك جيمس ستيوارت (James Stuart) ملك أسكتلاندا السادس (VI)، وملك إنجلترا الأول (1) في سفره الموسوم (الناموس الحقيقي للمكّيّات الحُرّة) (*The Trew Law of Free Monarchies*) يُعني الملك (مدرك بذاته تنصيبه عليهم، و ليس هم عليه، لذا فهو مُسائل أمام الرّب العظيم الذي نصّبَه و كِبِلاً عنه فوقهم) ص²⁶².

James S. asserted in part that,“...knowing himself to be ordained for them ,and they not for him ,and therefore countable to that great God ,who placed him as his lieutenant over them”p.(262)xxviii

أمّا عن جعل سلطة تنصيب، و عزل الملك حِكراً، و وفقاً على الرّب، و بالنتيجة سلب الشعب تلك الصلاحية كتب الملك جيمس ستيوارت الميؤّه إليه أعلاه: (لما كان - أي الرّب - هو المالك لسلطة تنصيبه، له فقط تكون سلطة عزله و عليهم فقط الطاعة) ص²⁶⁴.



“...Since He that hath the only power to make him, hath the only power to unmake him, and ye only to obey” P (264)xxix

هذا، فيما يتعلق بأمر العصمة المطلقة للملوك، وتجريد الرعية من كل حق في مراجعة، و مسائله حكماها الطغاة، إقتبس الكاتب جون كلمنت روجر (John Clement Roger) عن وليام باركلي (William Bar.) ما نصّه (...الملوك فوق كل البشر،... ذلك لأنهم مسائلين أمام الرب وحده، لذلك لا اتهام يُوجه إلى الملك ما دام آمناً في سلطان عرشه).

“...kings are above all human...that they give an account to God alone, that there can be no indictment against the king since he is safe in the power of his throne ,...”P.(20)xxx.

أمّا عن زيف الزعم المروج لمقولة أنّ ما ينطق به الملك هو القانون، كتب روبرت فلمر (Robert Filmer) في القسم (1) في الفصل الثالث من سفره الموسوم (Patriarcha or the National Power of Kings) (لقد كان هناك ملوك قبل أن يكون هناك أي قانون؛ لزم طويل كانت كلمة الملك هي القانون الوحيد) ص³⁶.

“That there were kings long before there were any laws,For a long time the Word of a king was the only law”.P.(36)xxxi

أخيراً، و ليس أخيراً، اتساقاً مع طرح نظرية السلطة المطلقة للملوك أشتيع مفهوم أنّ الملوك فوق القانون و من ثمّ لا يخضعون لأحكامه؛ في هذا السياق كتب روبرت فلمر (Robert Filmer) في القسم (8) في الفصل الثالث من أطروحته المشار إليها أعلاه: (لا تكون هنالك قوانين بدون سلطة عليا تملئها أو تضعها،... في الملكية بالضرورة يكون الملك فوق القوانين، و إلا لا كينونة لسلطة سيادية في من يكون تحتها...) ص⁴³.

“There can be no laws without a Supreme Power to command or make them,...in a Monarchy the king must of necessity be above the law, there can be no Sovereign Majesty in him that is under them,...”P(43).xxxii

هذا، فقد تصدى أنصار المذهب اللبرالي الديمقراطي لأباطيل مُرّوجي مبادئ نظرية الحق الإلهي للملوك و طعنوا في موضوعيتها، وشكّوا في مصداقيتها، و فندوا و دحضوا مقولاتها الأنوقراطية؛ أكدّ اللبراليون الديمقراطيون على حقيقة أنّ البشر يُولدون أحراراً متساوين أمام الناموس الطبيعي في حقوقهم الإنسانية، لا إختلاف بينهم في جوهر آدميتهم زعم تباين سحن بشرتهم لا إختلاف بينات منشغهم و مناخ أوطانهم، و عدم تجانس منابتهم الاجتماعية و أوضاعهم الاقتصادية؛ يُؤمن اللبراليون أنّ الحرّية قيمة إنسانية حقّ التمتع بها مُباح و مكفول لكل البشر بمقتضى أحكام الناموس الطبيعي؛ استناداً إلى ذلك يُحوّل الشعب ممارسة حقّه في التقرير الذاتي في أنّ يُختار بمحض مشيئة إرادته الحرّة من بين أعضائه أفراداً مؤهلين فنياً و لائقين أخلاقياً و مقتدرين بدنياً مُفوّضين عنه للإطلاع بمهام إدارة شئونه العامة وكالة عنه خلال أجل يُسمّيه، و له مُراجعتهم، مُسائلتهم و مُحاسبتهم، إعادة تفويضهم أو عزلم عند الإقتضاء؛ جاهر اللبراليون الديمقراطيون و بشّروا بأطروحة أنّه حقّ أصيل للشعوب أن تمارس حقّ التقرير الذاتي دون وصاية من صديق أو عَسَفٍ من عدو، و أنّ يُختار و تقرّر بحريّة بأنفسها و لأنفسها ما تريد و ما ترفض؛ في هذا السياق دحض تشارلس مونتسكيو (Charles Montesquieu) فرية اختيار الملوك (الحكام) من قِبَل الآلهة بتأكيد مونتسكيو إرادة التقرير الذاتي الحرّ للشعوب هي السلطة السيادية التي لا سيادة تعلوها، ذلك بالنصّ في متن القسم الثاني من الكتاب



الثاني من أطروحته (روح القوانين) (The Spirit of Laws) على أن: (لا ممارسة للسيادة إلا بأصواتهم التي هي إرادتهم، لأنَّ إرادة السَّيِّد هي السَّيِّد نفسه) ص 25 .

Montesquieu asserted in Section (2) in Book (II) of his treatise ,“The Spirit of Laws” that “There can be no exercise of sovereignty but by their suffrages ,which are their own will , now the sovereign’s will is the sovereign himself”P.(25)xxxiii

أسترسل مونتسكيو في تأكيد حَقِّ الشعوب في أن تقرّر ذاتياً أمر شئونها بأنفسها مباشرة أو غير مباشرة عَبْرَ مَنْ تختار من نواب فكتب في متن القسم(2) من كتابه الثاني من سفره الميَّوّه إليه أعلاه: (الشعوب التي تكثُرُ فيها السلطة العليا ينبغي أن يكون لها إدارة كل شيء في مُقدورها، ما يتجاوز قدرتها تحب إدارته من قِبَل وكلائها) ص 26 .

Montesquieu asserted in Section (2) in Book (II) of his above cited treatise that ,“The people in whom the supreme power resides, ought to have the management of everything within their reach , that which exceeds their abilities must be conducted by their ministers .P.(26).xxxiv

في أمر تعزيز المبدأ اللبرالي الديمقراطي الذي يؤكد على أنَّ الشعوب مصدر السلطات، والمالكة لها، و أنَّ السيادة لصيقة بالشعب، في حضوره تنتفي الوكالة، وتتلشى مُؤسَّسات التمثيل، والنيابة عن الشعب، و أنَّ سيادة الشعوب وإرادتها لا تعلوها سيادة، كتب جان جاك روسو (Jean Jaques Rousseau) في سفره الموسوم (العقد الاجتماعي أو مبادئ الحقوق السياسية) (The Social Contract –or Principles of Political Rights) في متن القسم(14) من الكتاب الثالث (III) أنَّ: (اللحظة التي يجتمع فيها شرعياً الشعب ككيان سيادي، تسقط فيها كلية ولاية الحكومة، و تُعلّق فيها السلطة التنفيذية... لأنَّه لا كينونة بعدُ للممثلين في حضور مَنْ كان هُمُ ممثلون) ص 48 .

Rousseau wrote in part in Section (14) in Book (III) of his above cited treatise ,“The moment the people is legitimately assembled as a sovereign body , the jurisdiction of the government wholly lapses ,the executive power is suspended,...because representatives no longer exist in the presence of what it was they represented .”P.(48).xxxv

في ذات السياق كتب اللبرالي توماس هوبز (Thomas Hobbs) في سفره الموسوم (Leviatha) أي (ليفاثان - التينين) يوكِّد على حقِّ الفرد في إعمال إرادته الحرّة في التقرير لذاته بذاته متى ما يشاء، و كيفما يشاء، وفيما يشاء؛ (الحق الطبيعي الذي ينعته عموماً الكتاب بالقانون الطبيعي، هو حرّية كل إنسان أن يوظف قدرته كما يرغب هو بنفسه من أجل الحفاظ على طبيعته، بمعنى حياته، و بالنتيجة فَعُلْ أي شيء في تقديره و منطقته يراه السبيل الأنسب إلى ذلك؛ الحرّية فُهِمَّت وفقاً للمعنى الدقيق للعبارة هي غياب مُعَوِّقات خارجية قد تسلب ال إنسان بعضاً من قدرته ليفعل ما يريد... ص 99 .

Thomas Hobbs asserted in part that ,“The Right of Nature ,which Writers commonly call “Jus Naturale”, is the liberty each man hath ,to use his own power, as he will himself ,for the preservation of his own Nature ,that is to say , of his own life ,and consequently , of doing any thing , which in his own Judgement, and Reason hee shall conceive to be the aptest means thereunto. By liberty , is understood , according to the proper significance of the word , the absence of external Impediments, which Impediments, may oft take away part of a man’s power to do what hee would ,...”P.(99)xxxvi



في تعزيز المبادئ الليبرالية الديمقراطية الداعمة لحرية الشعوب لتقرّر و تختار وفق مشيئتها (لا مشيئة الآله) نمط الحكومة، و طبيعة النظام السياسي الذي ترغب في العيش تحت مظلته، أشار الكاتب الليبرالي الديمقراطي روبرت بلارماين (Robert Bellarmine) في سفره (دي لايسس - رسالة في حكومة مدنية) (De laicis or Treatise on Civil Government) إلى أنّ تعيّر (... أنماط حكومة في حالات مُعَيَّنَة يُستمد من قانون الشعوب لا من القانون الطبيعي، ... يتوقف ذلك على رضا الشعوب في أنّ تقرّر تنصيب ملوك أو قناصل أو وكلاء آخرين في السلطة عليهم، عند صيرورة مُستَوْغ شرعي تستطيع الشعوب إبدال الملكية إلى أرستقراطية، أو أرستقراطية إلى ديمقراطية و العكس بالعكس...) ص²⁷.

Robert Bellarmine stated in part in his treatise “De Laicis – or The Treatise on Civil Government” that “...individual forms of government in specific instances drives from the law of nations ,not from the natural law,..., it depends on the consent of the people to decide whether kings or consuls, or other magistrates are to be established in authority over them, and if there be legitimate cause ,the people can change a kingdom into an aristocracy , or an aristocracy into a democracy, and vice versa,...” P.(27).xxxvii

أمّا فيما يتعلق بدحض فرية الزعم القائل بأنّ الملك هو مختار العناية الرّبانية المنوط به سلطة وضع و تفسير القوانين لرعيته، وأنّ كلمته ناموس يُحتكم إليه و يُطاع، أكّد تشارلس مونتسكيو (Montesquieu) على أنّ للشعوب سلطة تشريع قوانينها، تفسيرها، تعديلها، تعليق تنفيذ أحكامها بل و إلغائها عند الاقتضاء؛ في هذا السياق كتب مونتسكيو في القسم (2) في الكتاب الثاني (II) من سفره المنوّه إليه أعلاه كنفيز للنظم الأتوقراطية: (..أنّه قانون أساسي في الديمقراطيات أنّ الشعب وحده له سلطة تشريع القوانين) ص²⁹.

Charles Montesquieu asserted in Section (2)in Book (II) of his above cited treatise “ The Spirit of Laws that,” that contrary to autocratic regimes “ It is a ...fundamental law in democracies that the people should have the sole power to enact laws”P.(29).xxxviii

خلاصة القول، ممّا تقدّم بيانه يمكن الزعم أنّ الليبراليين الديمقراطيين قدّ دحضوا نظرياً طرح نظرية الحقّ الإلهي للملوك الذي إستهدف من بين مُعطيات أخرى حرمان الشعوب ممارسة حقوقها الطبيعية المتمثلة في إعمال مشيئة إرادتها الحرّة في إختيار و تنصيب و عزل من تفوضهم سلطة إدارة شئونها وفق مقتضيات الأحوال من جهة، و يمكن الزعم أيضا من جهة أخرى، أنّه على الرّغم من عدم إستخدام الليبراليون الديمقراطيون مصطلح (حقّ التقرير الذاتي للشعوب) في صيغته المتعارف عليها في آنا المعاصر، إلا أنّهم ضمّنوا قدّ أكدوا على أنّه من المبادئ الأساسية و المسلّمات النظرية و العملية ممارسة الشعوب حقها في التقرير الذاتي تحت مظلات النظم الديمقراطية؛ باعتبار (حقّ التقرير الذاتي للشعوب) مبدأ محورياً و قاعدة أساسية يُعَبَّرُ توفرها شرطا لازماً لممارسة المبادئ الديمقراطية الأخرى.

هذا، أمّا عن التطبيقات العملية الليبرالية الديمقراطية لمبدأ (حقّ التقرير الذاتي للشعوب) في القرن الثامن عشر الميلادي، يستقيم القول أنّه رُغم عدم إستخدام الصيغة الإصطلاحية المتعارف عليها في وقتنا الحاضر للمبدأ محل النظر إلا أنّه قدّ تمّ تضمين جوهره في متن إعلان ولاية فرجينيا (Virginia State) للحرّيّات في 12 يونيو 1776م (Virginia Declaration of Rights) على سبيل النمذجة نصّ القسم (II) من الإعلان المشار إليه على: (كل السلطة مُخوّلة و بالنتيجة مُستندة من الشعب، فالحكام هم مُفوّضينهم و محدّاتهم، و في كل الأوقات مُسائلين أمامهم).



Section (II) of the above cited “Virginia Declaration of Rights 1776” provides that ,“That all power is vested in, and consequently derived from ,the people, that magistrates are their trustees and servants ,and at all times amenable to them.”xxxix

هذا، في سياق تأكيد المبدأ الليبرالي الديمقراطي المعزّز لحقّ الشعب في التقرير الذاتي بنفسه إعمالاً لِمَثْبُوتِهِ من الإعلان (III) إرادته الحرّة في إختيار حُكّامه، تفويضهم، مُسائلتهم، و عزلم عند الإقتضاء، نصّ القسم المبوّه إليه أعلاه على: (الحكومة هي، أو ينبغي أن تكون قد أنشأت للصالح العام، حماية، ولأمن الشعب، الأمة أو المجتمع... متى ما وُجدت أي حكومة غير مُلائمة أو مُتعارضة مع هذه المقاصد، يكون لأغلبية المجتمع حقّ ثابت، أصيل و غير قابل للإلغاء لإصلاحها، استبدالها أو حلّها، بالكيفية التي تُرى أكثر فائدة للصالح العام).

Section (III) of the aforementioned Virginia’s Declaration states in part that ,“That Government is , or ought to be ,instituted for the common benefit ,protection , and security of the people ,nation or community,...whenever any government shall be found inadequate or contrary to those purposes , a majority of the community hath an indubitable , unalienable , and indefeasible right to reform, alter or abolish it, in such manner as shall be judged most conducive to the public weal.”xl

هذا، استناداً إلى حقائق وقائع التاريخ السياسي للأمم في العصر الحديث، يستقيم القول أنّ المستعمرات البريطانية الأمريكية الثلاث عشرة (13) تعتبر عملياً أول من مارس جماعياً حقّ التقرير الذاتي للشعوب في القرن الثامن عشر رغم عدم استخدام الصيغة المتعارف عليها اليوم للمصطلح محل النظر؛ ذلك بإعلانها بمقتضى مشيئتها الحرّة و قرارها بإرادتها المفردة استقلالها عن الإمبراطورية البريطانية العظمى في 4 يوليو 1776م؛ في هذا السياق نصّ متن اعلان الإستقلال الأمريكي على: (... نحن،... ممثلو الولايات الأمريكية المتحدة مُتجمعين في مؤتمر عام،... بإسم و بتحويل الشعوب النبيلة لهذه المُستعمرات، بشرعية نُنشّر و نُعلِن، أنّ هذه المُستعمرات المُتحدّة لها الحقّ و ينبغي أن تكون ولايات حرّة و مستقلة، عليه، فقد تحلّت من كل ولاءٍ إلى التاج البريطاني، و أنّ كل إرتباط سياسي بينها و دولة بريطانيا العظمى قد فُسخ كلية، عليه كولايات حرّة و مستقلة، لها كامل السلطة لشن حرب، إبرام سلام، عقد أحلاف، إقامة علاقات تجارية و الإطلاع بكافة أعمال و أشياء أخرى يحقّ للدول المستقلة فعلها،...).

“...We , therefore, the Representatives of the united States of America, in General Congress Assembled, ...in the Name, and by Authority of the good People of these Colonies, Solemnly publish and declare, that these United Colonies are, and of Right ought to be free and Independent States, that they are Absolved from all allegiance to the British Crown, and that all political connection between them and the State of Great Britain, is and ought to be totally dissolved, and that as Free and Independent States, they have full Power to levy War, conclude Peace, contact Alliances, establish Commerce, and to do all other Acts and Things which Independent States may of right do,”xli

لا تتريب على القول أنّ مُمارسة الولايات المتحدة الأمريكية الثلاث عشرة لمبدأ التقرير الذاتي للشعوب عملي (دون توثيق خطي للمصطلح ذاته) قد أهتمّ و حَفَزَ أُمّا أخرى على النضال من أجل التحرّر من هيمنة قوَى أجنبية مُتَحَكِّمة في شئونها؛ على سبيل النمذجة هذا شعب مُستعمرَة هايتي (Haiti) حذو الشعب الأمريكي و ثار على مُستعبدية الفرنسيين عام 1791م، و أستمّر يُناضل من أجل نيل حرّيته زهاء ثلاثة عشر عاماً؛ أكّد شعب هايتي على مبدأ أنّ حرّيّة الإنسان قيمة سامية في دستوره الوطني المُتبنيّ في 1801م بالنصّ في متن المادة (3) منه على أنّه: (لا يجوز وجود أرقاء في هذا الإقليم، أُلغيت السُخرة إلى الأبد، كل الناس يُولدون، يعيشون و يموتون أحراراً).



Article (3) of the “Toussaint’s Constitution of 1801” provides in part that, “3. There cannot exist slaves on this territory, servitude is therein forever abolished. All men are born, live and die free”^{xlii}

أمّن الدستور الهايتي الميوّه إليه أعلاه على حظر التفرقة و التمييز غير المبرّر، ذلك بالنصّ في متن المادة (5) منه على: (ينبغي ألا توجد تفرقة غير تلك القائمة على الفضيلة و الفطنة و الأسبقيات الأخرى المسوّغة قانوناً في ممارسة مهمة عامة).

Article (5) of the above cited Haitian Constitution states that, “ There shall exist no distinction other than those based on virtue and talent, and other superiority afforded by law in the exercise of public function”^{xliii}

يستقيم القول قد حفّز سلوك كل من شعب الولايات المتحدة الأمريكية الثلاث عشرة من جهة، و شعب هايتي من جهةٍ أخرى الأمم المستعمرة السعي إلى ممارسة حقها في التقرير الذاتي كوسيلة لتحرير أنفسها من هيمنة القوى الأجنبية؛ كمحصلة لذلك ثارت شعوب دول أمريكا اللاتينية على مستعمراتها و حققت استقلالها؛ على سبيل النمذجة حققت كولمبيا استقلالها الوطني عن الأمبراطورية الأسبانية في 20 من يوليو من عام 1810م؛ تبعها في ذات العام شعب المكسيك بتحقيق استقلاله في 16 سبتمبر 1810م؛ و كذلك شعب تشيلي في 18 سبتمبر 1810م؛ بينما حقق كل من شعبي براغواي، و شعب فنزويلا استقلاله في 11 مايو 1811م و 5 يوليو 1811م على التوالي عبر ممارستها لهما في التقرير الذاتي للشعوب الخارجي^{xliiv}.

أخيراً و ليس أخراً، في سياق مُقارب لمنحى شعوب أمريكا اللاتينية التحرري قد انتهج أيضاً شعب ليبيريا منهجاً تحزّياً بتبنيه خيار شعبي الولايات المتحدة، و هايتي بإعلانه الإستقلال التام بارادته المنفردة عبر ممارسة حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي مُعلناً في 16 من يوليو من عام 1847م تحله المطلق من وصاية و هيمنة (الجمعية الأمريكية الإستعمارية) (American Colonization Society) فقد ضُمنَ متن وثيقة إعلان الإستقلال المبدأ اللبرالي الديمقراطي (الشعب مصدر السلطات) ذلك بالنصّ على (نحن ممثلو شعب رابطة الكومنولث الليبيري المجتمعين في مؤتمر، مُخوّلين سلطة تكوين حكومة جديدة...، بهذا، باسم، و وكالة عن شعب رابطة الكومنولث الليبيري ننشر، ونعلن أنّ رابطة الكومنولث دولة حرّة، ذات سيادة و مستقلة تحت إسم و لقب جمهورية ليبيريا).

“... We, the representatives of the people of the Commonwealth of Liberia, in convention assembled, invested with the authority of forming a new government,...do hereby in the name and on behalf of the people of this commonwealth, publish and declare the said commonwealth a free, sovereign and independent state, by the name and title of the Republic of Liberia.”^{xlv}

علاوة إلى ذلك فقد ضُمنَ أيضاً متن وثيقة الدستور الليبيري المبتنى في 26 من يوليو من عام 1847م جملة مبادئ لبرالية ديمقراطية من بينها على سبيل النمذجة ما نصّ عليه في متن القسم (1) تحت المادة (1) من الدستور الميوّه إليه أعلاه الذي نصّ على أنّ: (جميع البشر يُولدون أحراراً متساوين و مستقلين، و يملكون حقوقاً طبيعية حتمية، ملازمة و أصلية من بينها حقّ التمتع و الدفاع عن الحياة، الحرّة، الكسب، التملك و حماية الممتلكات و السعي لتبيل الأمان و السعادة).

Section (1) under Article (1) of the 26 July 1847 Liberian Constitution provides that, “ All men are born equally free and independent, and have certain natural, inherent and inalienable rights, among *which, are the right of*



enjoying and defending life and liberty, of acquiring, possessing and protecting property and pursuing and obtaining safety and happiness.”xlvi

يجدر التنويه هنا إلى أنه لأول مرة وعلى مشارف إنتهاء العقد الثاني من القرن العشرين أُسْتُخِدِمَ صراحة و في صيغته المعاصرة المتعارف عليها الآن مصطلح(حقّ التقرير الذاتي)(The right to Self-determination) من قِبَل سياسي لبرالي، عِلْمًا أَنَّ المصطلح محور البحث قد تَمَّتْ صياغته وإستخدامه من قِبَل فاعلين سياسيين منتمين إلى المذهب الإجتتماعي الديموقراطي منذ منتصف العقد السادس من القرن التاسع عشر أي في عام 1866م؛ في سياق تعقيبه على بل نقيه مطلب ألمانيا الاحتفاظ بمستعمراتها (محمياتها) فيما وراء البحار، كتب وقتئذٍ رئيس الوزراء البريطاني السيد لويد جورج (lioyd George) في 5 من يناير من عام 1918م ما نصّه: (فيما يتعلق بمستعمرات الألمان قد أعلنت مرارًا أنّها موضوعة تحت تصرف مؤتمر الذي قراره يجب أن يَحْتَرَمَ أولاً رغبات و مصالح السكان الوطنيين لتلك المُستعْمَرَاتِ، ...عليه، أنّ المبدأ العام (حقّ التقرير الذاتي الوطني) قابل للتطبيق في حالاتهم كما هو في حالات الأقاليم الأوروبية المحتلة،... ص 6.

MR. Lioyd George asserted that,“ With regard to the German colonies, I have repeatedly declared that they are held at the disposal of a conference whose decision must primary regard to the wishes and interests of the native inhabitants of such colonies ,...The general principle of national self-determination is therefore, is applicable in their cases as in those of occupied European territories,...”P.(6)xlvii

جدير بالذكر أنّه بعد مُضي ثلاثة أيام من تاريخ استخدام السيد لويد جورج لمصطلح حقّ التقرير الذاتي أشار الرئيس الأمريكي وودرو ولسن (Woodrow Wilson) في خطبته الشهيرة ذات النقاط الأربع عشرة التي ألقاها في 8 من يناير من عام 1918م، إلى مضمون المصطلح محور البحث دون إستخدام الصيغة المتعارف عليها كاملة كما فعل السيد لويد جورج؛ ورد في الفقرات التالية من خطبة الرئيس ولسن: (أنّ العالم سيكون ملائم و آمن للعيش فيه، خصوصاً سيكون آمناً لكل شعب محب للسلام كشعبنا، الذي يرغب في أن يعيش حياته، و يقرّر مؤسساته، - و تُضَمَّنْ له العدالة و معاملة كَيْسَة من قِبَل أمم العالم الأخرى،... (V) تسوية بعقل حرّ مفتوح و غير متحيز لكل دعاوى الاستعمار، و المراعاة الدقيقة لمصالح السكان المعنيين، يجب أن يكون لها وزن مساو للمطالب المعادلة للحكومة التي ستقرّر صفتها، (VI) الاخلاء الكامل لإقليم روسيا، و تسوية كافة القضايا التي تؤثر على روسيا، علاوة إلى ضمان تعاون حرّ من شعوب العالم الأخرى للحصول لها دون معوقاتٍ أو حرجٍ على فرصة التقرير المستقل لأجل تنميتها السياسية و سياساتها الوطنية، و يُكفل لها ترحيب حميم في مجتمع الأمم الحرّة تحت مؤسسات من اختيارها هي،...).

Woodrow Wilson states in part, “... It is that the world be made fit and safe to live in; and particularly that it be made safe for every peace-loving nation which, like our own, wishes to live its own life, determine its own institutions, be assured of justice and fair dealing by the other peoples of the world..., V.A free, open-minded, and absolutely impartial adjustment of all colonial *claims, based upon a strict observance of the principle that* in determining all such questions of sovereignty the interests of the populations concerned must *have equal weight* with the equitable claims of the government whose title is to be determined, VI. The evacuation of all Russian territory and such a settlement of all questions affecting Russia as will secure the best and freest cooperation of the other nations of the world in obtaining for her an unhampered and unembarrassed opportunity for the independent



determination of her own political development and national policy and assure her of a sincere welcome into the society of free nations under institutions of her own choosing ...”xlvi

ينبغي التنويه إلى أنه قد تمت إشارات ضمنية إلى مضمون مبدأ (حقّ التقرير الذاتي) في بعض فقرات خطبة الرئيس ودرو ولسن من بينها القسم (VII)، (X)، (XI)، (XII)، (XIII) الرئيس ودرو ولسن من بينها القسم.

أخيراً و ليس أجراً، أشار الرئيس ودرو ولسن (Woodrow Wilson) صراحة إلى مبدأ (حقّ التقرير الذاتي) مُستخدماً الصيغة المتعارف عليها في خطبته أمام الجلسة المشتركة للكونغرس المنعقدة في 11 فبراير 1918م التي ورد فيها: (الشعوب لا ينبغي أن تتداول من سيد إلى آخر عبّر مؤتمر دولي، أو تفاهم بين غرماء أو خصوم؛ الطموحات القومية ينبغي احترامها، الشعوب زُيماً الآن قد يُهَيَّمُ عليها و تحكّم فقط برضاها؛ "التقرير الذاتي" ليس مُجرّد عبارة فحسب، أنه مبدأ أفعال مُلزم، تجاهله مستقبلاً من رجال الدولة بمثابة مخاطرة لهم) ص³.

Woodrow Wilson asserted that, “ Peoples are not to be handed about from one sovereign to another by an international conference, or an understanding between rivals and antagonists . National aspirations must be respected, peoples may now be dominated and governed only by their consent .”Self-determination” is not a mere phrase. It is an imperative principle of actions which State-men will henceforth ignore at their peril.”xlx

هذا، إلى جانب رجال الدولة من الليبراليين الديمقراطيين، أشار بعض الباحثين الليبراليين أيضاً في كتاباتهم إلى (حقّ التقرير الذاتي للشعوب) موظفين الصيغة المتعارف عليها آنفًذ، على سبيل النمذجة صمّن كولونيل أ . م . هاوس (Colonel E .M .House) المبدأ محور البحث متن مُقترحه الموسوم (ميثاق منظمة أممية حكومية عالمية) إذ نصّت المادة (20) منه على أن: (القوى المتعاقدة متّحدة في ضمانات عديدة لكل منهم لأجل وحدة أقاليمهم و استقلالهم السياسي، حالة حدوث تعديلات إقليمية ... قد تكون ضرورية مستقبلاً بسبب تغيّرات في أوضاع عنصرية حالية و طموحات وفقاً لمبدأ التقرير الذاتي، و ما يُعتبر أيضاً... مناسباً لخير الشعوب المعنية،...) ص⁵⁰⁰.

هذا، إلى جانب رجال الدولة من الليبراليين الديمقراطيين، أشار بعض الباحثين الليبراليين أيضاً في كتاباتهم إلى (حقّ التقرير الذاتي للشعوب) موظفين الصيغة المتعارف عليها آنفًذ، على سبيل النمذجة صمّن كولونيل أ . م . هاوس (Colonel E .M .House) المبدأ محور البحث متن مُقترحه الموسوم (ميثاق منظمة أممية حكومية عالمية) إذ نصّت المادة (20) منه على أن: (القوى المتعاقدة متّحدة في ضمانات عديدة لكل منهم لأجل وحدة أقاليمهم و استقلالهم السياسي ، حالة حدوث تعديلات إقليمية ... قد تكون ضرورية مستقبلاً بسبب تغيّرات في أوضاع عنصرية حالية و طموحات وفقاً لمبدأ التقرير الذاتي، و ما يُعتبر أيضاً... مناسباً لخير الشعوب المعنية،...) ص⁵⁰⁰.

Colonel E .M .House encompassed in the text of Article (20) of his proposed charter for an intergovernmental organization the term “ self-determination, “The Contracting Powers unite in several guarantees to each other for their territorial integrity and political independence, subject however ,to such territorial modifications ...become necessary in the future by reason of changes in present racial conditions and aspirations, pursuant to the principle of self-determination, and as shall be regarded ...as necessary and proper for the welfare of the peoples concerned ,...”¹



أخيراً و ليس أخراً، في سياق مُقارب لحالة كولونيل أ.م. هاوس، ضَمَّنَ أيضاً الجنرال جان سَمْتْس (Jan Smuts) متن مقترحه (ميثاق لمنظمة أممية عالمية) مبادئ أساسية من بينها (حقّ التقرير الذاتي) (Self-determination) في هذا الشأن تنصّ المادة(3) من الميثاق المقترح على أنّ: (هذه المبادئ هي : أولاً- لا يكون ضمّ أي من الأقاليم إلى أي دولة من الدول المنتصرة؛ ثانياً- لحكم الأقاليم و الشعوب في المستقبل أنّ مبدأ التقرير الذاتي، أو قبول المحكومين لنمط حكومتهم ينبغي تطبيقه بعدل و موضوعية).

Article (3) of General Jan Smuts proposed charter for an international organization provides in part that,“ 3. These principles are: firstly, that there shall be no annexation of any these territories to any of the victorious States, and secondly, that in the future government of these territories and peoples the rule of self-determination, or the consent of the governed to the form of government, shall be fairly and reasonably applied,...”li

هذا، إستناداً إلى وقائع الممارسات العملية المتواترة للدول المؤسّسة على مبادئ المذهب الليبرالي الديمقراطي، يستقيم القول أنّه منذ إنتصار الثورة الأمريكية و إعلان المستعمرات الأمريكية الثلاث عشرة إستقلالها عن بريطانيا العظمى في 4 من يوليو من عام 1776م، تبلور الموقف المبدئي للبراليين الديمقراطيين المؤيد و الداعم مطالب الشعوب المستعمرة و تلك الخاضعة للهيمنة العسكرية لِقوى أجنبية ممارسة حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي تحقيقاً لحُرّيّتها و تأميناً لاستقلالها الوطني؛ على الرغم من صيرورة بعض الدول المؤسّسة على مبادئ لبرالية قوى إمبريالية (استعمرت بعض أمم ما وراء البحار سيما الدول أطراف اتفاقية برلين – غرب أفريقيا المُهمّمة في 1885/1884م) إلا أنّه في غير جدال أنّه كُحصّلت موضوعية لدأب الدول اللبرالية الديمقراطية على التمسك و دعم نظرياً و عملياً مطالب الشعوب القابعة تحت هيمنة قوى خارجية ممارسة حقّها في التقرير الذاتي الخارجي بُغية تحقيق حُرّيّاتها و تحديد و تأمين أوضاعها السياسية و الاقتصادية و الأمنية خلال القرنين التاسع عشر و العشرين مارس عدد من شعوب المستعمرات حقهم في التقرير الذاتي للشعوب الخارجي؛ على سبيل النمذجة مارست بعض شعوب أمريكا للاتينية حقّ التقرير الذاتي الخارجي في القرن التاسع عشر، من بين تلك الشعوب علاوة إلى ما تمّ ذكرهم أعلاه شعب السلفادور(Elsalvador)؛ غواتمالا(Guatemala)؛ كوستاريكا(Costa Rica)؛ نيكاراغوا(Nicaragua)؛ و هندوراس(Hinduras)، في 15 سبتمبر من عام 1821م، وحققوا استقلالهم عن الإمبراطورية الأسبانية، بينما مارس شعب البرازيل حقّ التقرير الذاتي الخارجي محققاً استقلاله عن الإمبراطورية البرتغالية في 7 سبتمبر من عام 1822م^{lii}؛ أمّا في القرن العشرين فقد مارس حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي في قارة آسيا أمم من بينها منغوليا(Mongolia) في 29 من ديسمبر من عام 1911م؛ أفغانستان(Afghanistan) في 20 من أغسطس من عام 1919م؛ و المملكة العربية السعودية في 20 مايو 1927م^{liii}؛ أمّا في القارة الأفريقية فقد مارست جمهورية مصر العربية حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي في 28 فبراير 1922م؛ تلتها المملكة الليبية في 24 ديسمبر 1951م؛ ثم جمهورية السودان في الأول من يناير 1956م^{liv}.

جدير بالتنويه، يرفض الليبراليون الديمقراطيون بقوة و صرامة و بكيفية مطلقة الإعتراف بمطلب جزء أو قطاع من كيان شعب دولة مستقلة ذات سيادة مُمارسة حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي، سيما إذا كانت الغاية المستهدف تحقيقها من وراء ذلك هي الانفصال و تفتيت وحدة كيان الأمة أو تمزيق إقليمه الوطني للدولة الأم؛ على سبيل النمذجة رفضت الأغلبية اللبرالية الديمقراطية في الولايات المتحدة الأمريكية في كل من الولايات التالية:- ولاية مين(Maine)؛ نيويورك(New York)؛ نيوهامشير(New Hampshire)؛ فيرمونت(Vermont)؛ ماساشوستس(Massachusetts)؛ كَنّاكتيكت(Connecticut)؛ رود آيلند (Rhode Island)؛ بنسلفانيا (Pennsylvania)؛ نيو جيرسي(New Jersey)؛ أوهايو (Ohio)؛ انديانا(Indiana)؛ إلينويس(Illinois)؛ كانساس(Kansas)؛ ميشيغان(Michigan)؛ وستكنسن(Wisconsin)؛ مينسوتا(Minnesota)؛



أياوا (Iowa)؛ كاليفورنيا (California)؛ نيفادا (Nevada)؛ و ولاية أركون (Oregon)، مطلب الانفصال عن الدولة الأم دون مسوغ قانوني دستوري المقدم و المدعوم من قِبَل الولايات الجنوبية التالية أسماؤها: - كارولينا الجنوبية (South Carolina)؛ ميسيسيبي (Mississippi)؛ فلوريدا (Florida)؛ ألاباما (Alabama)؛ جورجيا (Georgia)؛ لويسيانا (Louisiana)؛ تكساس (Texas)؛ فرجينيا (Virginia)؛ أركنساس (Arkansas)؛ كارولينا الشمالية (North Carolina)؛ و ولاية تينيسي (Tennessee) أعلنت الولايات الراضة للاتحاد الأمريكي حربها الانفصالية مُعولاً على شرعية قوة القوة بقصف حصن سُمتر (Fort Sumter) في كارولينا الجنوبية في 12 من أبريل من 1861م مشعلة بذلك الحرب الأهلية الأمريكية التي استمرت زهاء أربع سنوات (12 أبريل من عام 1861م حتى 13 مايو 1865م) حيث إنتهت بسقوط آخر معاقل لانفصاليين في معركة بالميتورانش (Palmito Ranch) و بذلك تحققت هزيمة الانفصاليين و انتصار الاتحاديين^{lv}؛ سجل بذلك التاريخ السياسي الحديث موقفاً مبدئياً للبراليين الديمقراطيين مؤكداً رفضهم المطلق مطلب فئة أو قطاع من كيان شعب دولة مستقلة ذات سيادة ممارسة حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي استهدافاً لتمزيق وحدة كيان شعبها و تفتيت إقليمها الوطني.

في سياق مُقارب للحالة الأمريكية سالفه الذكر، أنّ الدول اللبرالية الديمقراطية رفضت الاعتراف بشرعية مطلب مقاطعة كيبك (Qubéc) الانفصال عن كندا تحت ذريعة ممارسة حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي تحقيقاً لاستقلالها بانفصالها عن دولتها الأم كندا. في سياق مُقارب رفضت الأغلبية العظمى من الدول اللبرالية الديمقراطية مطلب جماعات الإقبو (Igbo) سكان الإقليم الشرقي من نيجيريا مُمارسة حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي بغية انفصالها تحت مُسمى دولة بيفرا في 30 من مايو من عام 1967م؛ دَعَمَت الدول اللبرالية الديمقراطية سيما بريطانيا دولة نيجيريا الإتحادية بالأسلحة من أجل الحفاظ على وحدة شعبها و إقليمها الوطني^{lvi}؛ تَمَسَّكَت أيضا الدول اللبرالية الديمقراطية بعدم الاعتراف بمطالب جماعات إثنية هي بعض من مكونات شعوب دول مستقلة ذات سيادة كجماعة فهود التاميل (Liberation Tigers Tamil Eelam) (LTTE) التي سعت إلى الانفصال عن سري لانكا بإعلان دولة تاميل إيلاَم الحرة الاشتراكية ذات السيادة (Free Sovereign Socialist State of Tamil Eelam) دعمت بعض الدول اللبرالية الديمقراطية (كالهند) سري لانكا في حربها ضد الانفصاليين التي إستمرت منذ 1975 حتى مايو من عام 2009م حيث إنتهت بهزيمة الانفصاليين التاميل^{lvii}.

هذا، من نافلة القول يُمكنُ الزعم استنتاجاً أنّ مواقف الدول المستقلة أعضاء المجتمع الدولي سيما ذات الشوكة منها، ليست بالضرورة ثابتة حيال نزاعات سياسية داخلية أطرافها الدولة الأم و بعض فئات خارجة عن ولايتها تسعى إلى الانفصال عنها تحت مظلة المطالبة بممارسة حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي في غير مسوغ قانوني؛ من البدهة القول أنّ مواقف الأمم المستقلة ذات السيادة أعضاء المجتمع الدولي لا تحكمها بالضرورة دائماً مبادئ أخلاقية أو مُوجهات مذهبية فكرية، بل تتبنى الدول في أغلب الأحوال مواقف تتفق مع مصالحها القومية الحيوية سيما الاستراتيجية منها؛ وفقاً لهذه المسَلِّمة يمكن القول قد تناقضت مواقف دول لبرالية ديمقراطية في أحيان كثيرة سيما مواقفها الراضة الاعتراف أو تلك الداعمة مطالب فئات أو جماعات إثنية تسعى إلى الانفصال عن دولها الأم عبر ممارسة حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي؛ على سبيل النمذجة سعت جماعة الإقبو الإثنية سكان الإقليم الشرقي من جمهورية نيجيريا الإتحادية إلى الانفصال عن دولتهم الأم و إعلان إقليمهم دولة مستقلة ذات سيادة تحت أسم بيفرا عملاً بمشيمة إرادتهم المنفردة كما نوه إليه أعلاه؛ كانت بريطانيا أول الدول اللبرالية التي لم تعترف باستقلال بيفرا، بل أدانت صراحة توجه الانفصاليين و أعلنت عن تأييدها و دعمها دولة نيجيريا الإتحادية دبلوماسياً و عسكرياً بتزويدها جيش نيجيريا بالعدّة و العتاد حتى أُنْهت الحرب لصالحها التي اشتعلت في 6 من يوليو 1967م و انتهت في 15 يناير 1970م؛ هذا، على النقيض من موقف بريطانيا زوّدت كل من فرنسا و إسرائيل جماعة إقبو الإثنية بالأسلحة و العتاد و دعمتا مُسمى دولة بيفرا؛ في



سياق مُقارب أعلنت جماعة البنغال سكان إقليم الشرقي من دولة باكستان المستقلة انفصال الإقليم و صيرورته دولة مستقلة ذات سيادة تحت مُسمى بانغلاديش (Bangladesh) عبّر ممارسة حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي^{lviii}؛ فقد ورد في إعلان الإستقلال ما نصّه (لتنفيذ حقّ التقرير الذاتي المشروع لشعب بنغلاديش،...نحن ممثلو شعب بنغلاديش المنتخبون كشراف نلتزم بالتفويض الممنوح لنا من قِبَل شعب بنغلاديش...نؤيِّس بأنفسنا جمعية تأسيسية لأجل تأمين المساواة و الكرامة و العدالة الاجتماعية لشعب بنغلاديش، نعلن و نؤيِّس بنغلاديش دولة شعبية ذات سيادة...نقرّر أيضا أنّ إعلان الاستقلال قد دخل حيز التنفيذ منذ 26 مارس من عام 1971م).

“We the elected representatives of the people of Bangladesh, as honour bound by the mandate given to us by the people of Bangladesh,...constituted ourselves into a Constituent Assembly,...in order to ensure for the people of Bangladesh equality, human dignity and social justice ,Declare and constitute Bangladesh to be sovereign Peoples' Republic,...”lix

هذا، دَعَمَتِ الهند (أكبر قطر لبرالي ديمقراطي من حيث السكان في آننا المعاصر) دبلوماسياً، وعسكرياً الانفصاليين البنغال في حريمهم ضد دولتهم الأم لتحقيق هدفهم المتمثل في تمزيق وحدة شعب دولة باكستان و تفتيت كيان إقليمها الوطني؛ دخلت الهند الحرب ضد باكستان كحليف استراتيجي للانفصاليين البنغال في 3 من ديسمبر من عام 1971م، و ظلت هكذا حتى إنتهاء الحرب بمجزمة القوات الباكستانية المرابطة في باكستان الشرقية في 16 من ديسمبر من عام 1971م؛ ناقض خيار الهند دعم الجماعات البنغالية الانفصالية موقفها المبدئي المناهض و الرفض الاعتراف بمطلب جماعات التاميل الالائية الانفصالية التي سعت عسكرياً إلى الانفصال عن سري لانكا (دولتها الأم) عبّر ممارسة حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي؛ في ذات سياق تناقض مواقف بعض الدول اللبرالية الديمقراطية الاعتراف بمطالب الجماعات الالائية الانفصال عن دولها الأم، يمكن القول أنّه لم تمض سوى بضعة أسابيع على هزيمة باكستان حتى توالى الاعترافات الدبلوماسية بالشخصية الاعتبارية القانونية الدولية بنغلاديش من معظم الدول اللبرالية الديمقراطية أشير إلى بعض منها على سبيل النمذجة، في 26 يناير من عام 1972م اعترفت كل من جمهورية قبرص (Cyprus)؛ أستراليا (Australia)؛ و جمهورية نيوزيلندا (New Zealand)؛ بال إقليم الباكستاني المنفصل كدولة مستقلة ذات سيادة؛ توالى، إعتراقات الدول اللبرالية الديمقراطية بالاقليم الانفصالي كدولة مستقلة ذات سيادة اعترفت كل من بريطانيا، وألمانيا الغربية؛ الدنمارك، السويد، النرويج، فنلندا بالاقليم المنفصل كدولة مستقلة في 4 فبراير من عام 1972م؛ بينما إعترفت في 11 من فبراير من 1972م بانغلاديش دولة ذات سيادة و رَحَّبَتْ بما كعضو في المجتمع الدولي كل من المملكة البلجيكية (Belgium)؛ هولندا (Netherlands)؛ بينما في 14 من فبراير من ذات العام منحت كل من دولة كندا وجمهورية فرنسا اعترافهما بالشخصية القانونية الدولية للإقليم المذكور؛ ولحقّت الولايات المتحدة الأمريكية بركب الدول اللبرالية المذكورة أعلاه، و أضفّت على الإقليم المنفصل شرعية قانونية دولية بالاعتراف به دولة مستقلة ذات سيادة في 4 من أبريل في عام 1972م^{lix}.

أخيراً و ليس أخراً، لم تتخلّ فحسب معظم الدول اللبرالية (سيما أعضاء حلف شمال الأطلسي) عن عقيدتها السياسية المنبثقة عن المبدأ القانوني الدولي الأمر (The international legal principle) الذي يقضي بإحترام سيادة الدولة المستقلة و وحدة إقليمها الوطني حال تهديده بالتفتيت من قِبَل تدخل خارجي غير مشروع مصدره دولة أو أكثر أو من تهديد داخلي مصدره قُوَى إنفصالية تتمثل في فئة أو جماعات إثنية انفصالية (هي) أو (هم) بعض من مكونات شعب الدولة المغنّية، بل إنحازت، تحالفت مع، و ناصرته الجماعات الألبانية الانفصالية من سكان إقليم كوسوفو – ميتوهيا الصربي بشن حرب عدوانية لا تسندها الشرعية القانونية الدولية إستهدفت تمزيق وحدة الشعب الصربي و تفتيت كيان إقليمه الوطني؛ يجدر التنويه هنا إلى أنّ الدول أعضاء



حلف شمال الأطلسي التي أنشأت جمهورية كسوفو كانت أول الدول التي إعترفت بشرعية كينونة الإقليم الانفصالي دولة مستقلة ذات سيادة؛ على سبيل النمذجة بادرت كل من الولايات المتحدة، بريطانيا و فرنسا بإعترافها بالإقليم المنفصل في 18 فبراير من عام 2008م بعد مضي يوم واحد من إنفصال الإقليم عن دولته الأم (جمهورية صربيا) و إعلان نفسه دولة مستقلة ذات سيادة في 17 فبراير من عام 2008م؛ أعلنت أيضا ألمانيا الاتحادية في 20 من فبراير من ذات العام إعرافها بالدولة الوليدة؛ هكذا توالى إعرافات معظم الدول الليبرالية الديمقراطية بصيرورة إقليم كسوفو- ميتوهيا (Kosovo – Metohija) الذي إنفصل عن دولته الأم (جمهورية صربيا) نتيجة الدعم العسكري لحلف شمال الأطلسي دولة مستقلة ذات سيادة^{ixi}.

هذا، ينبغي التأكيد في هذا المقام على أنَّ المواقف الاستثنائية المتواترة العارضة غير المنسجمة بل المناقضة للمبدأ الليبرالي الديمقراطي الذي يحظر على الفئات و الجماعات الإثنية التي هي بعض من مكونات شعوب دول مستقلة ذات سيادة ممارسة حقَّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي كوسيلة تحقق من خلاله انفصالها عن دولها الأم لا تشكل في ذاتها مصدراً تنشأ بمقتضاه قاعدة عرفية قانونية دولية عامة ذلك للموانع التالية:

أولاً- لم تتحقق صيرورة أي إتفاق صريح أو ضمني، مباشر أو غير مباشر بين جميع أعضاء المجتمع الدولي العالمي (الأممي الكوني لا الدولي الإقليمي) في كليتهم و دون إستثناء على تبني خيار الاعتراف بممارسة الفئات والجماعات الإثنية التي هي أجزاء من كيانات شعوب دول مستقلة ذات سيادة حقَّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي كوسيلة لانفصالها عن دولها الأم.

ثانياً- لم تتوافر الشروط الموضوعية المتعارف عليها بين فقهاء القانون الدولي العام بإعتبارها متطلبات لازمة كينونتها لإضفاء صفة الإلزام على سلوك دولي عام و وصفه بالعرف القانوني الدولي الذي لا يجوز معه إبداء أي رفض أو تحفظ عليه كسلوك منبثق عن قاعدة عرفية قانونية دولية مهما كانت قوَّة حُجِّيَّة الموانع المسوَّغة للرفض أو التحفظ على السلوك المعني.

في عبارة موجزة ما تقدَّم عرضه أعلاه يمثل فقط نماذج لبعض من حالات تقلبات مواقف بعض الدول الليبرالية الديمقراطية حيال ممارسات بعض فئات أو جماعات إثنية هي بعض من كيانات شعوب دول مستقلة ذات سيادة لحقَّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي أملتتها ضرورة التعاطي وفق مقتضيات الأحوال مع وقائع نزاعات غير دولية (نزاعات داخلية في إطار دولة مستقلة ذات سيادة) عارضة تأميناً و صوتاً للمصالح القومية الاستراتيجية للدول لا تعزيراً أو مراعاة للمبادئ المذهبية السياسية أو أحكام القانون الدولي العام.

هذا، ينبغي التنويه إلى أنَّ الليبراليين الديمقراطيين يدعمون مبدئياً و بقوة مطلب أي فئة أو قطاع من كيان شعب دولة مستقلة ذات سيادة ترغب أو يرغب في ممارسة حقَّ التقرير الذاتي للشعوب الداخلي كوسيلة ديمقراطية عملية تفضي إلى تبني خيار الفدرالية أو الأوتنمي الدستوريين (الاستقلال الداخلي الدستوري) كسبيلين مؤديان إلى لا مركزية الحكم عبَّرَ الإدارة المحلية للشعوب العامة الداخلية تحقيقاً للمشاركة الفعلية الديمقراطية الدستورية لجميع مواطني الدولة الأم المستقلة ذات السيادة؛ على سبيل النمذجة تبَّنت جمهورية فنلندا قانون أوتنمائي (استقلال داخلي) لجزر آلاند عام 1920م الذي بمقتضاه مُنح سكان جزر آلاند الفنلندية الناطقين بالسويدية حقَّ ممارسة التقرير الذاتي الداخلي لإدارة شؤونهم تحت حكم ذاتي محلي في إطار نظام أوتنمائي؛ من أجل تمكين سكان جزر آلاند الفنلندية من ممارسة حكم ذاتي محلي في إطار نظام أوتنمائي أوسع تمَّ إستبدال قانون الأوتنمي لعام 1920م بقانون عام 11/44 الصادر في 16 من أغسطس من عام 1991م؛ من أجل تأمين مشاركة فعلية لسكان جزر آلاند في حكم بلادهم تمَّ التأكيد على ذلك الحق بالنصِّ في متن



القسم(3) من القانون المشار إليه أعلاه على أن: (برلمان آلاند يمثل شعب جزر آلاند في الشؤون المتعلقة بالأتني؛ إدارة آلاند موكلة لحكومتها و الموظفين الخاضعين لها).

Section (3) of Act on the Autonomy of Åland of 16 August 1991/11/44, provides that,“The Åland Parliament shall represent the people of the Åland Islands in matters relating to its autonomy. The administration of Åland is vested in the Government of Åland and the officials subordinate to it. (30 January 2004/68)”Ixi

هذا، في منحي مُقارب تَبَنَّتْ إسبانيا نظام الأوتني تمكيناً لمواطنيها من سكان الأقاليم ذات الخصوصيات التاريخية و الثقافية من حكم أنفسهم بأنفسهم إلى جانب مشاركتهم في حكم بلادهم؛ في هذا السياق نصَّت الفقرة(1) تحت المادة(143) من دستور إسبانيا المجاز في 6 من ديسمبر من عام 1978م على: (1- في ممارسة حقِّ الحكم الذاتي المعترف به في المادة(2) من الدستور، للمحافظات المتجاورة ذات التاريخ و الخصائص الثقافية و الاقتصادية المشتركة، للأقاليم الجزرية و المقاطعات التي لها تاريخياً وضع إقليمي، قبول الحكم الذاتي و تكوين مجتمعات أوتنمائية اتساقاً مع الأحكام المضمَّنة في هذا الفصل و هذا القانون).

Paragraph (1) under Article (143) of the Constitution of Spain of 1978 provides that,“1.In the exercise of the right to self-government recognized in Article 2 of the Constitution, bordering provinces with common historic, cultural and economic characteristics, island territories and provinces with historic regional status may accede to self-government and form Autonomous Communities in accord with the provisions contained in this Title and in the respective Statutes.”Ixiii

ومن أمثلة الحكم المحلية الأوتنمائية، اعترفت أيضاً دولة البرتغال بحقِّ مواطنيها في الأقاليم و الجزر القصية ممارسة حقِّ التقرير الذاتي الداخلي تحت مظلة نظم حكم محلية أوتنمائية؛ في هذا السياق تنصَّ الفقرة (1) تحت المادة (227) من دستور البرتغال على: (الأقاليم الأوتنمائية هي كيانات اقليمية مُتحدة تمتلك السلطات المعرَّفة في قوانينها: (أ)- تشرع في نطاق إقليم في الأمور كما هو مبين في القوانين السياسية و الإدارية للإقليم المعني...،(ز)- ممارسة سلطاتهم التنفيذية...، (ح)- إدارة و التصرف في أصولهم و الاطلاع بأعمال ، و الدخول في تعاقدات فيما يخدم مصالحهم...).

Paragraph (1) under Article (227) of the Constitution of Portugal of 1976 with amendment through 2005 provides in part that, “1. The autonomous regions shall be territorial bodies corporate and shall possess the following powers, which shall be defined in their statutes:(a). To legislate within the ambit of the region on such matters as are set out in the political and administrative statute of the region in question ..., (g). To exercise their own executive power,...(h). To administer and dispose of their assets and to undertake such acts and enter into such contracts as may be in their interest;...”Ixiv

أمَّا فيما يتعلق بالتكليف الوظيفي لمبدأ(حقِّ التقرير الذاتي للشعوب) من منظور أنصار المذهب الليبرالي الديمقراطي يمكن القولُ اعتبر المبدأ محور البحث آلية أو وسيلة لنشر القيم الليبرالية الديمقراطية كحقوق الانسان و حُرِّيَّاته الأساسية؛ وفق هذا السياق عمَد الليبراليون الديمقراطيون إلى توظيف المبدأ المنوّه إليه كسلاح ماضي ومؤثر يوظفونه في صراعهم المذهبي العقائدي ضد غروائهم الاجتماعيين الديمقراطيين (سيما الشيوعيين) أنصار النظم الشمولية؛ جاهر



البراليون الديمقراطيون بنقدتهم سياسات الاجتماعيين الديمقراطيين التي إستهدفت إقامة دكتاتورية الطبقة العاملة تحت قيادة أحزابها الشيوعية كطلائع ريادية، و حرمان الشعوب من ممارسة حقها في التقرير الذاتي و أعمال مشيئة إرادتها الحرة في تدبير متعلقات شئونها الحياتية الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية و السياسية كإنتخاب نوابها، و إختيار حكامها، و عزلهم عند الاقتضاء، و حرية إختيار أنماط الحكومات التي ترغب في العيش تحت كنفها؛ عمل البراليون الديمقراطيون على نشر المبادئ التي تجعل من الشعب في كليته المصدر الأوحد للسيادة في الدولة و مالكا للسلطة العامة فيها، يُفوض ممارستها وكالة عنه من يُنتارهم بمشيئة إرادته وكلاء عنه في تنفيذ ما تبئى من برامج و مخططات سياسية، اقتصادية، اجتماعية، ثقافية و أمنية، مُستهدفين من وراء ذلك تفعيل مشيئة إرادة الشعوب لممارسة حقها في التقرير الذاتي كمبدأ أساسي تتمحور حوله كل المبادئ البرالية الديمقراطية.

تبني البراليون الديمقراطيون استراتيجية عملية تستهدف تعزيز مبادئهم الفكرية بالتأكيد على صلاحياتها سياسيا و أصبغوا عليها شرعية بتقنينها و جعلها مبادئ قانونية دستورية حاكمة، من جهة، و السعي الحثيث إلى كشف و تعرية المقاصد الدكتاتورية، و إشانة المضامين الشمولية، نقد و تنفيذ و دحض موضوعية الدعوة إلى قبول الموالة و الخضوع لهيمنة الأحزاب الشيوعية، و مناهضة الدعوة لتأسيس دكتاتورية الطبقة العاملة (البروليتاريا) و تعضيدها بدعم أركانها، و تهميش ما عداها من طبقات و فئات المجتمع القومي، مُوظفين (أي البراليون الديمقراطيون) لتحقيق أغراضهم المنوّه إليها فقرات منتقاة من اعلانات تأسيسية (Constitutive Declarations) و دساتير دول لبرالية ديمقراطية كمدخل إلى نقد منظومة مبادئ أنصار المذهب الاجتماعي الديمقراطي المُفرغة في متون مواد دساتير الدول الاشتراكية؛ وفقا لهذا السياق وظف البراليون الديمقراطيون بعض فقرات من وثيقة إعلان الحقوق البريطانية لعام 1689م، وثيقة إعلان الاستقلال الأمريكي 1776م، و الوثيقة الفرنسية لإعلان حقوق الإنسان 1789م من جهة، و دساتير كل من الولايات المتحدة الأمريكية و الدستور الفرنسي بإعتبارها (أي الاعلانات و الدساتير) واثق مرجعية سياسية و قانونية حاضنة لمبادئ لبرالية ديمقراطية؛ على سبيل النمذجة في تأكيد مبدأ أنّ الشعب مصدر السلطات في الدولة، يُعتبّر عملاً مناقضا لهذا المبدأ، و فوق ذلك غير مشروع أي عمل يقوم به حاكم (ملك) يستهدف إلغاء قوانين أو تطبيقها إعمالا لِمَشِيئة إرادته المُفردة دون تفويض من البرلمان (ككيان مُنتخب من قِبَل الشعب و يُعبّر عن إرادته)؛ في هذا السياق ينصّ متن وثيقة الحقوق البريطانية لعام 1689م على أنه: (يكون باطلاً الحقّ المزعوم في إلغاء القوانين، أو تطبيقها من قِبَل السلطة الملكية دون موافقة البرلمان).

According to the 1689 English Bill of Rights “ That the pretended power of suspending of laws, or the execution of laws, by regal authority, without consent of parliament, is illegal”lxv

لتأكيد أهمية حقّ الشعب في إنتخاب نواب عنه ، نصّت وثيقة الحقوق البريطانية المنوّه إليها أعلاه على أنّ: (انتخاب أعضاء البرلمان يُنبغي أن يكون حراً).

The above cited English Bill of Rights 1689 provides that ,“That election of members of parliament ought to be free.”lxvi

بينما حقّ حرية التعبير و المداولة في البرلمان قد أُؤمّن عليهما بالنصّ على أنّ: (حرية التعبير و الحوار...في البرلمان ينبغي اللّا تكون محلا لاتهام أو مساءلة أمام أي محكمة أو مكان خارج البرلمان).

The aforementioned English instrument stipulates that ,“That the freedom of speech, and debates...in parliament, ought not to be impeached or questioned in any court or place out of parliament.”lxvii



علاوة إلى ذلك أن المبادئ الليبرالية التي تدعو إلى تعزيز حرية الانسان و المساواة بين البشر، و تحظر التمييز بينهم بسبب العنصر، اللغة، الدين أو الانتماء الطبقي، و تحض على صون حق الانسان في الحياة و السعادة قد أكد عليها في متن إعلان الاستقلال الأمريكي الصادر في 4 من يوليو من عام 1776م بالنص على: (نحن نؤمن بالحقائق البديهية أن كل البشر قد خلقوا متساوين، و قد وهبهم خالقهم حقوقاً لصيقة بهم، التي من بينها الحق في الحياة، والحرية و السعي من أجل السعادة).

The American Declaration of Independence ,4 July 1776 provides in Part that ,“We hold these truths to be self-evident, that all men are created equal, that they are endowed by

their Creator with certain unalienable Rights, that among these are Life, Liberty and the pursuit of Happiness,...”lxviii

قد أكد على هذه المبادئ الليبرالية في إعلان حقوق الإنسان المجاز من قبل الجمعية الوطنية الفرنسية في 26 من أغسطس من عام 1789م بالنص في متن الفقرة(1) تحت المادة(1) منه على أن: (1- الناس يولدون و يظلون أحراراً و متساوون في الحقوق؛ التمايز الاجتماعي ينشأ فقط بمقتضى الصالح العام).

Paragraph (1) under Article (1) of the Declaration of the Rights of Man of 26 August 1789, provides that,“1-.Men are born and remain free and equal in rights. Social distinctions may be founded only upon the general good.”lxix

أما المبدأ الليبرالي الديمقراطي المحور الذي يجعل من الشعب مصدراً لكافة السلطات في الدولة، يُؤوله و بكيفية مطلقة صلاحية ممارسة حق التقرير الذاتي الحُر في اختيار و تغيير نمط حكومته متى ما إقتضت المصلحة العامة ذلك، قد أوْمِنَ عليه في متن إعلان الاستقلال الأمريكي بالنص على: (تؤسس حكومات بين الناس، وتستمد سلطاتها المشروعة من رضاء المحكومين؛ عندما يكون أي نمط حكومة هدام ... أنه حق للشعب أن تستبدلها أو تلغيها، و أن تُنشأ حكومة جديدة، تُؤسِّي قواعدها على تلك المبادئ، و تُنظَّم سلطاتها بكيفية تبدو لها أكثر تأثيراً على سلامتها و سعادتها).

The American Declaration of Independence ,4 July 1776 provides that, “Governments are instituted among Men, deriving their just powers from the consent of the governed .That whenever any Form of Government becomes destructive,... it is the Right of the People to alter or to abolish it, and to institute new Government, laying its foundation on such principles and organizing its powers in such form, as to them shall seem most likely to effect their Safety and Happiness,”lxx

إنَّ مبدأ كينونة الشعب مصدراً وحيداً للسلطة العامة في الدولة المشار إليه أعلاه قد تمَّ أيضاً التأكيد عليه في متن الفقرة(3) تحت المادة(1) من إعلان حقوق الإنسان الصادر في 26 من أغسطس من عام 1789م المؤيِّد إليه أعلاه بالنص على: (3- مبدأ أن كل السيادة تكمن أساساً في الأمة؛ لا أحد أو فرد له أن يُمارس أي سلطة لا تنبثق مباشرة عن الأمة).

Paragraph (3) under Article (1) of the above cited Declaration of the Rights of Man of 26 August 1789 states that, “3-The principle of all sovereignty resides essentially in the nation. No body nor individual may exercise any authority which does not proceed directly from the nation.”lxxi



هذا المبدأ اللبرالي المحوري قد أُثْمِنَ عليه في متن الفقرة (1) تحت الفصل الثالث (III) من الدستور الفرنسي الصادر في 3 سبتمبر 1791م بالنصّ على: (1) - السيادة واحدة لا تتجزأ، لا تنتزع لصيقة بالأمة، لا يتولاها أو يمارسها قسم من الشعب و لا فرد؛ (2) - الأمة التي تنبثق عنها بمفردها كل السلطات قد تمارس هذه السلطات عَبْرَ التفويض).

Paragraphs (1) and (2) under Title (III) of the 1791 Constitution of France provides that, “1. Sovereignty is one, indivisible, inalienable, and imprescriptible It appertains to the nation; no section of the people nor any individual may assume the exercise thereof.” And “2. The nation, from which alone all powers emanate, may exercise such powers only by delegation.”^{lxxii}

أمّا فيما يتعلق بحظر التمييز بسبب العرق، أو اللون أو الوضع الاجتماعي أو الجندر بين مواطني الدول اللبرالية الديمقراطية في ممارسة حقّ الاقتراع كآلية لممارسة حقّ التقرير الذاتي للشعوب عند إختيار موظفين عموميين كانوا رؤساء جمهورية، أو نائبه، أو أعضاء مجلس الشيوخ أو أعضاء مجلس النواب في ذلك ينصّ متن القسم (1) من التعديل الخامس عشر (XV) لدستور الولايات المتحدة الأمريكية على: (حقّ مواطني الولايات المتحدة في الإقتراع لا يُمنع و لا يُحظر من قِبَل الولايات المتحدة أو أي ولاية بسبب العنصر، اللون أو وضع العبودية السابق).

Section (1) of the (XV) Amendments of the Constitution of the United States of America provides that, “The right of citizens of the United States to vote shall not be denied or abridged by the United States or by any State on account of race, color, or previous condition of servitude”^{lxxiii}

أمّا جندَر المواطن الأمريكي الناخب لا يُعتبر عائقاً بذاته يُحوّل بينه و ممارسة حقّه في الاقتراع في أي إنتخابات عامة في هذا السياق ينص التعديل التاسع عشر (XIX) من الدستور الأمريكي المنوّه إليه أعلاه على أنّ: (حقّ مواطني الولايات المتحدة في الاقتراع لا يُمنع و لا يُحظر من قِبَل الولايات المتحدة أو أي ولاية بسبب الجندر).

The (XIX) Amendments of the Constitution of the United States of America states that “The right of citizens of the United States to vote shall not be denied or abridged by the

United States or by any State on account of sex.”^{lxxiv}

فيما يتعلق بالحقوق و الحُرّيات الأساسية للإنسان كحق العبادة و التعبير و الاجتماع فقد ضُمِنَتْ متن الفقرة (122) من الدستور الفرنسي الصادر في 24 من يونيو من عام 1793م التي تنصّ على: (يكفل الدستور لجميع الفرنسيين المساواة، الحُرّية الأمان و المِلْكِيَّة،... حُرّية ممارسة الدين،... حُرّية صحفِيَّة مطلقة، حُرّية تقديم العرائض، حُرّية عقد الاجتماعات العامة و التمتع بكافة حقوق الإنسان).

Paragraph (122.) of the 1793 Constitution of France states that, “122-The constitution guarantees to all Frenchmen equality, liberty, security, property,... free exercise of religion, general instruction, public assistance, absolute liberty of the press, the right of petition, the right to hold popular assemblies, and the enjoyment of all the rights of man.”^{lxxv}



هذا، في إطار تنفيذ مقاصد استراتيجية اللبراليين الديمقراطيين المستهدفة الكشف عن سلبيات و نقائص مبادئ المذهب الاجتماعي الديمقراطي صوّب اللبراليون نقدهم إلى جملة من المبادئ المحورية للمذهب الاجتماعي الديمقراطي سأستعرض بعضها منها على سبيل النمذجة في فضاء الفقرات التالية:

جاهر اللبراليون الديمقراطيون بنقد سياسات الاجتماعيين الديمقراطيين المتمثلة في بعض جوانبها في فرض وصاية الأحزاب الشيوعية على مواطني الدول ذات النظم الشمولية تحت ذريعة أنّ شعوب تلك الدول غير مؤهلة لقيادة أنفسهم بأنفسها (نسبة للتأثير التاريخي لنفوذ الطبقة البرجوازية)؛ لذلك نُصِّبَت الأحزاب الشيوعية قائدة عليها و أضيفت عليها صفة الأحزاب الطليعية الرائدة و القائدة لركب شعوب تلك الدول التي عُرفت في التاريخ السياسي المعاصر بمُسمّى منظومة الدول الاشتراكية؛ قُننَت معظم دساتير الدول الشمولية (الزائلة) واقع احتكار الأحزاب الشيوعية دور رواد شعوب الدول ذات النظم الشمولية و رُعاَتها، على سبيل النمذجة نصّت المادة (6) من دستور اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية (الزائلة) لعام 1977 على أنّ: (القوة القائدة و الموجهة في المجتمع السوفيتي، نواة نظامه السياسي لجميع منظمات الدولة و المنظمات العامة هي الحزب الشيوعي السوفيتي).

Article (6) of the Union of the Soviet Socialist Republics' Constitution of 1977, provides that, "6-The leading and guiding force of the Soviet society and the nucleus of its political system of all state organisations and public organisations, is the Communist Party of the Soviet Union ,..."^{lxxvi}

في سياق مُقارب أكَّدت المادة (3) من دستور الجمهورية الهُغارية الشعبية (الزائلة) لعام 1972م على زعامة و قيادة الحزب الشيوعي للأمة الهُغارية بالنصّ على أنّ: (حزب الطبقة العاملة الماركسي - اللينيني هو القوة القائدة للمجتمع).

Article (3) of the People's Republic of Hungaria's Constitution of 1972 states that, "3-The Marxist-Leninist Party of the working class is the leading force of society."^{lxxvii}

هذا، فقد نُحِتَ جمهورية الصين الشعبية ذات المُنحى الذي يجعل من الحزب الشيوعي قائداً للأمة الصينية المتعدّدة القوميات بالنصّ في متن المقدمة إلى دستور عام 1982م على: (... تحت قيادة الحزب الشيوعي الصيني، و توجيه الفكر الماركسي- اللينيني و ماو تسدونغ، أنّ الأمة الصينية من جميع القوميات ستداوم على الالتزام بالديكتاتورية الديمقراطية الشعبية و اتباع النهج الاشتراكي،...).

he preamble to the 1982 Constitution of the Peoples's Republic of China provides in part that, "...Under the leadership of the Communist Party of China and the guidance of Marxism- Leninism and Mao Zedong Thought, the Chinese people of all nationalities will continue to adhere to the people's democratic dictatorship and follow the socialist road,..."^{lxxviii}

أخيراً و ليس أجراً، أُننّت الفقرة (1) تحت المادة (4) من دستور جمهورية فيتنام الاشتراكية لعام 2013م على زعامة الحزب الشيوعي الفيتنامي للأمة بالنصّ على: (1- الحزب الشيوعي لفيتنام - طليعة الطبقة العاملة الفيتنامية، ذات الوقت طليعة الشغيلة و الأمة الفيتنامية، الممثل الأمين على مصالح الطبقة العاملة و الشغيلة و كل الأمة، عاملاً بمقتضى التعاليم الماركسية - اللينينية و فكر هوشي منه هو القوة القائدة للدولة و المجتمع).



Paragraph (1) under Article (4) of the 2013 Constitution of the Socialist Republic of Vietnam provides that, “1. The Communist Party of Vietnam - the Vanguard of the Vietnamese working class, simultaneously the vanguard of labourers and of the Vietnamese nation, the faithful representative of the interests of the working class, labourers and the whole nation, acting upon the Marxist-Leninist doctrine and Ho Chi Minh's thought, is the leading force of the State and society” lxxix

أما ظاهرة التمييز بين فئات المجتمع في الدول الشمولية قد عرّ عنها مبدأ إعتبار الدولة ذاتها مُلكاً حِكراً على طبقتي العمال و الفلاحين؛ وفقاً لهذا السياق أكدت صراحة على هذا التمييز المادة(1) من دستور إتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية(المندثرة) لعام 1936م بالنص على أن: (إتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية دولة اشتراكية للعمال و الفلاحين).

Article (1) of the U.S.S.R Constitution of 1936 provides that,“1-The Union of Soviet Socialist Republics is a socialist state of workers and peasants” lxxx

أما مبدأ المذهب الاجتماعي الديمقراطي الذي يقصر حق ممارسة السلطة العامة في الدولة على طبقة الشغيلة قد عرّ عنه صراحة منطوق نصّ من الفقرة(2) تحت المادة(2) من دستور جمهورية هنغاريا الشعبية لعام 1972 بالنص على: (في جمهورية هنغاريا كل السلطة ملك للشعب العامل).

Paragraph (2) under Article (2) of the Hungarian People's Republic Constitution of 1972, asserts that, “2-In the Hungarian Republic , all power belongs to the working people” lxxxi

هذا، في سياق مُقارب أشارت الفقرة(2) تحت المادة(1) من دستور جمهورية بولندا الشعبية لعام 1952م إلى أنه: (في جمهورية بولندا الشعبية أن السلطة مملوكة للشعب العامل في المدينة و الريف).

Paragraph (2) under Article (1) of the 1952 Constitution of the Polish People's Republic provides that, “2- In the Polish People's Republic the power belongs to the working people of town and country.” lxxxii

أخيراً و ليس أخراً، علاوة إلى ما تقدّم عرضه من سلبيات مبادئ المذهب الاجتماعي الديمقراطي، يمكن الزعم أنه قد تمّ توظيف مُسمّى مبدأ التبعية الآلية لقرارات السلطة المركزية في الدولة الشمولية؛ كنتيجة حتمية لذلك تحكّم رموز اللجان المركزية للأحزاب الشيوعية في مصائر شعوب دول المنظومة الاشتراكية(المندثرة) و من ثمّ تمّت الهيمنة عليها و تجريدتها من حقها في التقرير الذاتي بأنفسها و لأنفسها، ذلك بفرض خضوعها و إنقيادها المطلقين لمبادئ الديمقراطية المركزية و كذلك مبدأ الدكتاتورية الديمقراطية الشعبية(وفقاً لتخریجات الشيوعيين الصينيين) اللذان (أي المبدأين) يُملي و يفرضُ من خلالهما منظرو المذهب الاجتماعي الديمقراطي قراراتهم الفوقية المبرّرة من أعلى إلى القواعد التي يفرض عليها القبول، الخضوع، الانقياد و الالتزام في غير تحفظ على قرارات اللجان المركزية للأحزاب الشيوعية المهيمنة باعتبارها العقل المفكر و الوجدان المدبّر و المشيئة الفاعلة في الدولة الشمولية التي يُحوّل لها (أي اللجان المركزية للأحزاب الشيوعية) وحدها سلطة اتخاذ القرارات المحورية الهامة التي تؤثر سلباً و إيجاباً على حياة الشعوب؛ في هذا السياق على سبيل النمذجة أكد منطوق



من المادة (6) من دستور اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية لعام 1977م (المندثرة) على أنه ليس للشعوب السوفيتية حقّ التقرير الذاتي إعمالاً لمشيئتها، بل حقّ التقرير مُخَوَّل فقط و بنصّ الدستور للحزب الشيوعي السوفيتي باعتباره الكيان الطبيعي الرائد ذلك بالنصّ على أن: (6) - ... الحزب الشيوعي المسلح بالماركسية - اللينينية يُقرّر المناظر العامة لتنمية المجتمع ، و مسارات السياسة الداخلية و الخارجية لاتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية).

Article (6) of the 1977 Constitution of the former U.S.S.R. provides in part that, “... ,The Communist Party, armed with Marxism-Leninism, determines the general perspectives of the development of society and the course of the home and foreign policy of the U.S.S.R.,...”^{lxxxiii}

هذا، استناداً إلى حقائق وقائع التاريخ السياسي المعاصر، يستقيم القول أنه بعد مضي زهاء ثلاثة و سبعون عاماً(1918-1991م) على تأسيس أول دولة شمولية على مبادئ المذهب الاجتماعي الديمقراطي متمثلة في جمهورية روسيا الاشتراكية الفدرالية السوفيتية في 10 من يوليو من عام 1918م (نواة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية التي برزت إلى حَيِّز الوجود في 30 من ديسمبر من عام 1922 بعد اجازة اتفاقية موسكو المنشأة له) وِجَدَتْ مبادئ المذهب اللبرالي الديمقراطي في عام 1991م طريقها إلى وجدان الشعوب التي كانت تزرع تحت هيمنة و تحكُّم النظم الدكتاتورية الشمولية؛ ثارت الشعوب المعيّنة و جاهرت برفضها الخضوع و الانقياد لسلطات النظم الدكتاتورية الشمولية و كذلك وصاية الأحزاب الشيوعية عليها دون تفويض منها أو مُسَوِّغات قانونية تُحِطُّهَا ذلك؛ قَرَّرَتْ الأمم المعيّنة بمبادراتٍ منها ممارسة حقها في التقرير الذاتي للشعوب و إختارت العيش تحت مظلات نظمٍ سياسية مؤسَّسة على مبادئ المذهب اللبرالي الديمقراطي إلى جانب رفضها كافة مبادئ المذهب الاجتماعي الديمقراطي في مجملها؛ من أجل اقتلاع النظم الدكتاتورية الشمولية من جذورها و نفس الأسس القانونية التي أنشأت بمقتضى أحكامها، عَمَدَتْ القَوَى اللبرالية الديمقراطية الوليدة إلى إلغاء الاتفاقيات القانونية التي أُسِّسَتْ وفق مُقتضى أحكامها تلك النظم الشمولية الحاضنة و الرّاعية للأحزاب الشيوعية؛ على سبيل النمذجة أعلنت شعوب الدول الأعضاء المؤسَّسة لاتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية(شعوب كل من جمهورية روسيا الفدرالية السوفيتية الاشتراكية، جمهورية أوكرانيا السوفيتية الاشتراكية و جمهورية بلاروسيا السوفيتية الاشتراكية) إبطال و الكفّ عن العمل بأحكام اتفاقية موسكو المجازة في 30 من ديسمبر من عام 1922م الأمر الذي يُعني بالنتيجة زوال كينونة الأساس القانوني لدولة اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية؛ في هذا السياق أنّ مُمثلي الدول الأعضاء المؤسِّسين لدولة اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية الموقعين على متن وثيقة الاتفاقية المنشأة لرابطة الدول المستقلة المُترزمة في مدينة مِنسك(Minsk) في 8 من ديسمبر من عام 1991م، قدّ أعلنوا في صدر متن المقدمة إلى الإتفاقية المَبْهُوَّ إليها عن إندثار اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية بالنصّ على: (نحن، جمهورية بلاروسيا، جمهورية روسيا الفدرالية السوفيتية الاشتراكية(R.S.F.S.R)، و أوكرانيا كدولٍ مُؤسَّسة لإتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية، بعد توقيعنا إتفاقية الاتحاد في عام 1922، يُشار إلينا فيما بعد بالأطراف السامية المُتعاقدَة، نعلن أنّ إتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية كموضوع للقانون الدولي و واقعا جغرافياً-سياسياً بهذا قد انتهى وجوده).

“We, the Republic of Belarus, the Russian Federation (RSFSR), and Ukraine, as founding states of the Union of Soviet Socialist Republics, having signed the Union Agreement of 1922, hereinafter referred to as the High Contracting Parties, do state that the Union of Soviet Socialist Republics, as a subject of international law and a geopolitical reality, hereby terminates its existence”^{lxxxiv}



هذا، فقد أَدَّتْ الدول المنشئة لاتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية(المندثر) على زوال كينونته قانونياً و مؤسسياً في وثيقة اعلان ألما- آتا(Alma-Ata) الصادر في 21 من ديسمبر من عام 1991م الذي ورد فيه: (بتكوين رابطة الدول المستقلة لم يُعَدَّ لإتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية وجود).

“...With the formation of the Commonwealth of Independent States, the Union of Soviet Socialist Republics ceases to exist”lxxxv

Paragraph (5)of Alma-Ata Declaration of 21 December 1991 asserts in part that, “5- With the formation of the Commonwealth of Independent States the U.S.S.R. ceases to exist,...”lxxxvi

في عبارة مُوجزة تَبَيَّنَتْ الشعوب التي كانت تترجح تحت هيمنة و تحكُّم الدول الدكتاتورية الشمولية من غير تحفظ مبادئ المذهب الليبرالي الديمقراطي في كليتها، سيما مبدأ حقّ التقرير الذاتي للشعوب مَعِيَّة مبادئ أخرى؛ على سبيل النمذجة قد ضَمَّنَ مبدأ حقّ التقرير الذاتي للشعوب في متن ميثاق رابطة الدول المستقلة الميجاز في 22 من يناير من عام 1993م؛ في هذا الشأن تنصّ المادة(3) منه على أنه: (من منظور تحقيق أهداف الرابطة، انطلاقاً من المبادئ العامة للقانون الدولي المتعارف عليها... على الدول الأعضاء بناء علاقاتها وفقاً للمبادئ التالية: احترام سيادة الدول الأعضاء، الحقّ الأصيل للشعوب في التقرير الذاتي، و حقّ تقرير مصائرها دون تدخل خارجي،...).

Article 3the Charter of the Commonwealth of Independent States provides in part that “ With the view to attain the objectives of the Commonwealth and proceeding from the generally recognized norms of international law,..., the member states shall build their relations in accordance with the following... principles :respect for sovereignty of member states, for imprescriptible right of peoples for self-determination and for the right to dispose their destiny without interference from outside,...”lxxxvii

هذا، نبذت الشعوب المشار إليها أعلاه أيضاً أطروحة الحزب الواحد المهيمن و احتكاره ممارسة السلطة العامة في الدولة و توظيفها لمصلحته تحت ذريعة تمثيله الطبقة العاملة؛ في سياق تحريم و حظر الإستيلاء غير الشرعي على السلطة العامة تنصّ الفقرة(4) تحت المادة(3) من دستور الفدرالية الروسية الميجاز في 12 ديسمبر من عام 1993م المعدّل في 2008م على أنه: (لا يجوز لأحدٍ أن يستحوذ على سلطةٍ لنفسه في الفدرالية الروسية؛ الإستيلاء على سلطة أو اغتصاب تحويل سلطة يُعاقب عليه تحت القانون الفدرالي).

Paragraph (4) under Article (3) of the 12 December 1993 Constitution of the Russian Federation as amended in 2008, provides that, “(4) No one may arrogate to oneself power in the Russian Federation. Seizure of power or appropriation of power authorization are prosecuted under federal law”lxxxviii

في ذات السياق تنصّ الفقرة(2) تحت المادة(2) من دستور جمهورية مُولْدوفا(Moldova) الميجاز في 27 من يوليو من عام 1994م المعدّل في 2006م على: (لا فرد خاص ،لا قطاع قومي من السكان، ولا فئة اجتماعية، لا حزب سياسي، أو منظمة عامة أخرى لها ممارسة سلطة الدولة أصالة عن أنفسهم؛ اغتصاب سلطة الدولة يمثل أخطر جريمة ضد الشعب).



Para (2) under Article (2) of Moldova Constitution of 27 July 1994 as amended through 2006, provides that, “2.No private individual, no national segment of population , no social group , no political party or other public organization may exercise state power on their behalf . The usurpation of state power shall constitute the gravest crime against people.”^{lxxxix}

هذا، في سياق تبني مبدأ التعددية الحزبية و نبذ مبدأ الحزب الطليعي الأوحده، تنص المادة(8) من دستور جمهورية رومانيا لعام 1991م على: (1- التعددية في المجتمع الروماني شرط ضمان للديموقراطية الدستورية؛ 2- تؤسس الأحزاب السياسية و تمارس أنشطتها وفقاً للقانون؛ إنَّها تسهم في التعريف و التعبير عن الإرادة السياسية للمواطنين عند مراعاتها السيادة الوطنية، الوحدة الإقليمية والنظام القانوني و مبادئ الديمقراطية).

Article (8) of the 1991 Constitution of the Republic of Romania asserts that, “1.Pluralism in the Romanian society is a condition and guarantee of Constitutional democracy .(2) Political parties shall be constituted and shall pursue their activities in accordance with the law. They contribute to the definition and expression of the political will of the citizens, while observing national sovereignty, territorial integrity, the legal order and the principles of democracy.”^{xc}

في منحي مُمَجِّد لمبدأ التعددية الحزبية تنص المادة(5) من دستور جمهورية مولدوفا(Moldova) الميَّوَّه إليه أعلاه على: (1- تمارس الديمقراطية في جمهورية مولدوفا تحت شروط التعددية السياسية التي تتعارض مع الدكتاتورية أو الشمولية؛ 2- لا أيديولوجية تُنصَّب كأيديولوجية رسمية للدولة).

Article (5) of the above cited Constitution of the Republic of Moldova 1994 provides that,

“1 Democracy in the Republic of Moldova shall be exercised under the conditions of political pluralism, which is incompatible with dictatorship or totalitarianism.

(2) No ideology may be instituted as official ideology of the State”^{xcii}

أخيراً و ليس أخراً، في نبذ مبدأ المذهب الاجتماعي الديمقراطي الذي يُرَوَّجُ أُطْرُوحة أنَّ الطبقة العاملة و ليس الشعب في كليته هي مصدر السلطة العامة في الدولة تنصُّ الفقرة(1) تحت المادة(3) من دستور الفدرالية الروسية لعام 1993م المُعَدَّل في 2014 على: (1- حامل السيادة، و المصدر الوحيد للسلطة في الفدرالية الروسية هو شعبها المُتَعَدِّد القوميات).

Paragraph (1) under Article (3) of the aforementioned Constitution of the Russian Federation of 1993 with amendments through 2014 provides that,“1. The bearer of sovereignty and the sole source of power in the Russian Federation shall be its multinational people.”^{xciii}

هذا، خلاصة القول يمكن الزعم في غير تثريب، أنَّه لم يُنَجِّح البرليون الديمقراطيون فقط في توظيف (حقِّ التقرير الذاتي للشعوب) في تفنيد و من ثمَّ دحض مصادقية أُطْرُوحة المذهب الاجتماعي الديمقراطي التي إستهدفت سلب الشعوب التي كانت تعيش تحت مظلات أنظمة دكتاتورية شمولية حقوقها و حريَّاتها الأساسية، بل نجحوا في إيقاظ الوعي، و تفعيل الشعور العام بضرورة التحرُّر من هيمنة تلك النظم الفاشية؛ يمكن الزعم أيضا أنَّه وظيفياً أُعْتَبِرَ حقِّ التقرير الذاتي للشعوب مبدأ لبرالي ديمقراطي إستراتيجي وُظِفَ ل إثارة، استقطاب، تعبئة، و حشد، و تحريك جماهير الأمم المقهورة ضد النظم الدكتاتورية، فنارت الشعوب المُعْبِئة ضد الأنظمة الشمولية المُتَحَكِّمة في مصائرهم فزلزلت أركانها و دكَّتْ قواعدهم فتهاوت عروشها و أصبحت خيراً بعد أن كانت أثراً، و



أقامت بدلاً عنها نُظُم حكم مؤسَّسة على القيم و المبادئ الليبرالية الديمقراطية فأثبت المبدأ بذلك تاريخياً فاعليته كآلية هدم ناجعة للمفعول؛ ممَّا تقدَّم عرضه يستقيم القول أنَّه يبدو جلياً من منظور المذهب الليبرالي الديمقراطي أن: (مبدأ التقرير الذاتي للشعوب هو حقٌّ جماعيٌّ مُخوِّلةٌ مُمارسته للشعب في كليته و ليس لفئةٍ منه، لا عبْرَ بصفتها و نفوذها، كانت طائفةٌ مُتجمعة، جماعة أو كيانٌ إثني، طائفةٌ دينية، حزبٌ سياسي أو عُصبةٌ مسلحة أو مؤسسةٌ عسكرية)؛ عليه، استناداً إلى هذه المسألة لا جدال في القول أنَّ أفضل و أنجع مُمارسةٍ لِحَقِّ التقرير الذاتي للشعوب تُؤمَّنُ عملياً تحت مظلةٍ نظم حكم ديمقراطية لا دكتاتورية شمولية؛ لأنَّه تحت كنف النظم الديمقراطية لا ريب يُراعى حكم القانون، و تحقيق مساواة جميع مواطني الدولة في حقوق المواطنة في غير تمييز بسبب خلفيةٍ جهويةٍ إقليمية، إثنية، لغوية، دينية، فلسفية أو أيديولوجية سياسية؛ إذ تحت مظلات نظم الحكم الديمقراطية يسود مناخ من الموضوعية و الواقعية، حيث تُنجز و تُبسط العدالة، و تُصان حقوق الإنسان، و تُعزَّز حُرِّيَّاته الأساسية، حيث تُراعى حُرمة و كرامة و خصوصيات الفرد و الجماعة؛ أمَّا مسألة تكييف المذهب الاجتماعي الديمقراطي للمضمون السياسي و للماهية الوظيفية لِحَقِّ التقرير الذاتي للشعوب ستكون محالاً للبحث في فضاء الفقرات التالية:

4. تكييف حقِّ التقرير الذاتي للشعوب من منظور المذهب الاجتماعي الديمقراطي:

يستقيم القول أنَّه من المنظور المذهبي العقائدي أنَّ الاجتماعييين الديمقراطيين (Social Democrats) -سيما الشيوعيون منهم - يعتقدون وفقاً لواقع الانقسام الطبقي للمجتمعات في مرحلة ما قبل تحقق صيرورة المجتمع اللابقي، أنَّ مبدأ التقرير الذاتي للشعوب بشقيه الخارجي و الداخلي حقٌّ مكفولة و مقصورةٌ مُمارسته على فئة الطبقة العاملة (العمال و الفلاحين) دون غيرها من طبقات المجتمع المتصارعة تحت مظلات النظم السياسية غير الشيوعية؛ يجدر التنويه هنا إلى أنَّه في إطار التغيير النوعي و الكمي و التحول الكيفي العام في البنية الفوقية و التحتية للإمبراطورية الروسية أستبدل الاجتماعيون الديمقراطيون (البلاشفة) الأقطاعات و الأقاليم التي كانت تمثل وحدات إدارية تحت مظلة السلطة القيصرية إلى جمهوريات و مقاطعات أوتنمائية (ذات استقلال داخلي) تحكمها مباشرة جماهير العمال و الفلاحين تحت إدارة مؤتمراتهم الشعبية (مجالس السوفيت) المنتخبة من قِبَلهم ديمقراطياً؛ وفقاً لهذا المنظور المذهبي الأيديولوجي تعاطى الاجتماعيون الديمقراطيون (سيما البلاشفة) مع المكونات المجتمعية لشعب روسيا السوفيتية من منظور إنتمائهم الطبقي و ليس باعتبارهم كيانات قومية أو قبائلية، جماعات إثنية، لغوية، دينية أو جهوية حضرية أو ريفية؛ إذ أُعْتَبِرَ الاجتماعيون الديمقراطيون (سيما الشيوعيون البلاشفة) أنَّ كيان الجمهورية الروسية الاشتراكية الفدرالية السوفيتية (The Russian Socialist Federated Soviet Republic) المتعددة القوميات دولة للطبقة العاملة بشقيها العمالي و الفلاحي؛ فقد أكَّدَ على هذا المنظور في متن الفقرة (1) تحت المادة (1) من الفصل الأول من دستور الجمهورية الروسية الاشتراكية الفدرالية السوفيتية المجاز في 10 من يوليو من عام 1918م بالنصِّ على: (1- أعلن صيرورة روسيا جمهورية مؤتمرات نواب العمال، الجنود، الفلاحين؛ كل السلطة المركزية و المحلية ملكاً لهذه المؤتمرات).

Paragraph (1) under Article (1) in Chapter (I) of the 10 July 1918 Constitution of the “ Russian Socialist Federated Soviet Deputies. All the central and local power belongs to these Soviets”xciii Republic” provides that, “1-. Russia is declared to be a Republic of the Soviets of Workers’ , Soldiers’ , and Peasants’

هذا، تأكيداً للتشكُّل الطبقي للمُكوِّنات المجتمعية لكيان شعب روسيا السوفيتية، قد تبَيَّنَ الاجتماعيون الديمقراطيون الخيار الفدرالي كأساس تنظيمي بنيوي لدولة الطبقة العاملة الروسية المتعددة القوميات؛ ضُمِّنَ هذا الخيار في متن الفقرة (2) تحت الفصل الأول المنوَّه إليه أعلاه، بالنصِّ على: (نُظِّمَتْ جمهورية روسيا السوفيتية على أساس الوحدة الحرة لقوميات حرة كفدرالية لجمهوريات شعبية قومية).



Paragraph (2) under Chapter (I) of the 10 July 1918 Constitution of the Russian Socialist Federated Soviet Republic” provides that, “2. The Russian Soviet Republic is organized on the basis of a free union of free nations, as a federation of Soviet national Republics.”xciv

يجدر التنويه هنا إلى أنَّ الاجتماعيين الديمقراطيين من منطلق عقائدي أيديولوجي ينظرون و من ثمَّ يتعاطون مع مسألة المكونات المجتمعية القومية الفرعية في دولة الطبقة العاملة في روسيا السوفيتية بأنها جزء لا يتجزأ من المسألة الكلية للطبقة العاملة لذا تعاطوا معها من منظور شمولي كلي عام و ليس كمسألة أقليات قومية أو جماعات إثنية إقليمية؛ ارتكازاً إلى هذا المبدأ كُفِلت المساواة المطلقة أمام القانون بين مواطني دولة الطبقة العاملة دون مفاضلة بينهم في الحقوق بسبب انتماءاتهم القومية، الإثنية، اللغوية، الدينية أو خلفياتهم الاقتصادية أو الثقافية؛ في هذا السياق تنصَّ الفقرة (22) تحت المادة (2) في الفصل (5) من دستور جمهورية روسيا الاشتراكية الفدرالية السوفيتية لعام 1918م المشار إليه أعلاه على أنَّ: (22) - تعترف جمهورية روسيا الاشتراكية الفدرالية السوفيتية بالحقوق المتساوية لجميع المواطنين دون إعتبار لارتباطاتهم العنصرية و القومية، تعلن أنَّ كافة الامتيازات القائمة على أساس ذلك، و كذلك اضطهاد الأقليات القومية تعدُّ مُعَارِضَةً للقانون الأساسي للجمهورية).

Paragraph (22). Under Article (2) in Chapter (V) of the above cited Russian instrument states that, “22- The Russian Socialist Federated Soviet Republic, recognizing equal rights of all citizens, irrespective of their racial or national connections, proclaims all privileges on this ground, as well as oppression of national minorities, to be in contradiction with the fundamental laws of the Republic.”xcv

هذا، تأسيساً على مبدأ حماية مصالح الطبقة العاملة حَظَرَ نصَّ أحكام الدستور الاجتماعيين الديمقراطيين على كل الطبقات و الأفراد غير المنتمين فعلياً و واقعياً أو منحازين وجدانياً إلى الطبقة العاملة التمتع بكافة الحقوق و الامتيازات التي قد تستخدم للإحاق الضَّرَّ بالثورة؛ و في هذا الشأن تنصَّ الفقرة (23) تحت المادة (2) من الفصل (5) من الدستور المذكور أعلاه على: (كونها مُستَثْنَة بمصالح الطبقة العاملة عامة، أنَّ جمهورية روسيا الاشتراكية الفدرالية السوفيتية تُجَرِّد كل الأفراد و الجماعات من الحقوق التي قد تُستخدَم من قبَلهم للإضرار بالثورة الاشتراكية).

Paragraph (23) under Article (2).in Chapter (V) of the above mentioned instrument provides that, “Being guided by the interests of the working class as a whole, the Russian Socialist Federated Soviet Republic deprives all individuals and groups of rights which could be utilized by them to the detriment of the Socialist Revolution.”xcvi

هذا، في غير ليسٍ أو غموض يُؤكِّد الاجتماعيين الديمقراطيين (سيما البلاشفة) على اعترافهم الصريح بحق طبقة الشغيلة دون غيرها من الطبقات ممارسة مبدأ التقرير الذاتي تحقيقاً لأهدافها المُمثلة في توحيد الطبقة العاملة في المعمورة؛ في هذا السياق كتب لينين: (اعترافنا غير المتحفظ بالنضال من أجل حرِّية التقرير الذاتي، لا يلزمنا بمساعدة كل مطلب للتقرير الذاتي القومي؛ كحزب للشغيلة، أنَّ الحزب الاجتماعي الديمقراطي يُعْتَبَر أنَّها مَهْمَّتُه الثابتة و الرئيسية أنْ يَدْعَم (مطلب) التقرير الذاتي للشغيلة في كل قومية بدلاً عن الشعوب و القوميات؛ ينبغي علينا دائماً و في غير تحفظ العمل من أجل وُحدَةٍ أقرب للشغيلة القوميات) ص 452.

V.I. Lenin asserted that, “ However , our unreserved recognition of the struggle for freedom of self-determination does not in any way commit us to supporting every demand for national self-determination . As the party of the proletariat, the Social Democratic Party considers it to be its positive and principal task to further the self-



determination of the proletariat in each nationality rather than that of peoples or nations. We , must always and unreservedly work for the very closest unity of the proletariat of all nationalities”P.(452)xcvii

جدير بالذكر أنه قد كفل الاجتماعيون الديمقراطيون دستورياً لطبقة العمال و الفلاحين من جميع القوميات التي هي جزء من شعوب الدول المؤسّسة لاتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية حق ممارسة مبدأ التقرير الذاتي الداخلي عبر تبني الخيارين الفدرالي و الأوتنمائي كنظامين لحكم ذاتي في إطار أقاليم الدول المئبّية؛ و ينبغي التنويه هنا إلى أنّ كيان جمهورية أوتنمائية داخلية الاستقلال مُنشأة في إطار أقليم جمهورية مؤسّسة لإتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية قد عرّفها دستور اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية المجاز في 7 من أكتوبر من عام 1977م في الفقرة (1) تحت المادة (82) منه كما سيأتي: (الجمهورية الأوتنمائية هي جزء مُكوّن لجمهورية اتحادية)

Paragraph (1) under Article (82) of the 1977 Constitution of the Union of the Soviet Socialist Republics provides that ,“1- An Autonomous Republic is a constituent part of a Union Republic.”xcviii

الجمهورية الأوتنمائية ذات الاستقلال الداخلي تتمتع بولاية دستورية كاملة على كل الأمور التي لا تدخل تحت ولاية كل من دولة اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية و لا ولاية الجمهورية الاتحادية الاشتراكية السوفيتية التي تقع داخل إطار إقليمها الوطني في هذا تنصّ الفقرة (2) تحت المادة (82) من الدستور المذكور أعلاه على: (في المجالات التي ليست داخل ولاية اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية، و الجمهورية الاتحادية، الجمهورية الأوتنمائية لها التصرف باستقلال في الأمور داخل ولايتها).

Paragraph (2) under Article (82) of the above cited instrument provides that,“2- In spheres not within the jurisdiction of the Union of Soviet Socialist Republics and the Union Republic, an Autonomous Republic shall deal independently with matters within its jurisdiction.”xcix

للجمهورية الأوتنمائية سلطة وضع دستورها المحلي المنسجم مع أحكام دساتير دولة اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية و الجمهورية الاتحادية التي تقع في إطار إقليمها الوطني؛ في هذا تنصّ الفقرة (3) من دستور اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية المنوّه إليه أعلاه على: (يكون للجمهورية الأوتنمائية دستورها المنسجم مع دساتير اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية و الجمهورية الاتحادية مع الأخذ في الاعتبار المميّزات الخاصة للجمهورية الأوتنمائية).

Paragraph (3) under Article (82) of the aforementioned instrument asserts that,“(3) An autonomous Republic shall have its own Constitution conforming to the Constitutions of the USSR and the Union Republic with the specific features of the Autonomous Republic being taken into account.”c

أخيراً و ليس أخرا، يُضمّن دستورياً للجمهورية الأوتنمائية (ذات الاستقلال الداخلي) الاحتفاظ بوحدة حدودها الإدارية الإقليمية، وعدم تغييرها إلا بموافقتها المُستبقة؛ في هذا الشأن تنصّ المادة (84) من دستور اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية (المُنّهارة) المنوّه إليه أعلاه على: (إقليم الجمهورية الأوتنمائية لا يُغيّر إلا بموافقتها).

Article (84) of the above cited instrument states that, “The territory of an Autonomous Republic may not be altered without its consent.”ci



على سبيل النمذجة أنشأت جمهوريات (ذات استقلال داخلي) و مقاطعات أو تنمائية داخل جمهورية روسيا السوفيتية الفدرالية الاشتراكية؛ هذا، وفقاً لمنطوق متن الفقرة (1) تحت المادة (85) من دستور اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية (الزائلة) المؤه إليه أعلاه تشمل الجمهوريات الفرعية (ذات الاستقلال الداخلي) المنشأة داخل إطار إقليم روسيا السوفيتية الفدرالية الاشتراكية كل من: (1- ...، باشكير (Bashkir)؛ بوريات (Buryat)؛ داغستان (Daghestan)؛ كابدردن-بالكار (Kabardin-Balkar)؛ كالميك (Kalmyk)؛ كارليان (Karelia)؛ كومي (Komi)؛ ماري (Mari)؛ موردوفيان (Mordovian)؛ أوستيان الشمالية (North Ossetian)؛ تاتار (Tatar)؛ توف (Tuva)؛ أدمورت (Udmurt)؛ ششن- إنقوش (-Chechen)؛ إنغوش (Ingush)؛ شوفاش (Chuvash)؛ و ياكوت (Yakut)، كجمهوريات سوفيتية اشتراكية أو تنمائية).

Paragraph (1) under Article (85) of the 1977 Constitution of the Union of the Soviet Socialist Republics (USSR) provides in part that, “(1) The Russian Soviet Federative Socialist Republic includes the Bashkir, Buryat, Daghestan, Kabardin-Balkar, Kalmyk, Karelian, Komi, Mari, Mordovian, North Ossetian, Tatar, Tuva, Udmurt, Chechen-Ingush, Chuvash, and Yakut Autonomous Soviet Socialist Republics”^{cii}

في سياق مماثل لحالة جمهورية روسيا الفدرالية السوفيتية الاشتراكية، فقد أنشأت أيضاً جمهوريات أو تنمائية (ذات استقلال داخلي) في داخل إطار الإقليم الوطني لجمهورية جورجيا السوفيتية الاشتراكية، في هذا الأمر تنصّ الفقرة (3) تحت المادة (85) من دستور اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية المشار إليه أعلاه على أن: (الجمهورية الجورجانية السوفيتية الاشتراكية تشمل جمهوريتي أبخاسيان و أدزهار الأوتنميتين السوفيتين الاشتراكيتين).

Paragraph (3) under Article (85) of the above cited instrument provides that, “(3) The Georgian Soviet Socialist Republic includes the Abkhasian and Adzhar Autonomous Soviet Socialist Republics.”^{ciii}

أخيراً و ليس أجراً، أنشأت جمهورية ناخيشفان الأوتنمائية (ذات الاستقلال الذاتي) داخل الإقليم الوطني لجمهورية أذربايجان السوفيتية الاشتراكية؛ في هذا الشأن تنصّ الفقرة (4) تحت المادة (85) من دستور اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية المؤه إليه أعلاه على أن: (جمهورية أذربايجان السوفيتية الاشتراكية تشمل جمهورية ناخيشفان الأوتنمائية السوفيتية الاشتراكية).

Para (4) under Article (85) of the aforesaid U.S.S.R. Constitution states that, “(4) The Azerbaijan Soviet Socialist Republic include the Nakhichevan Autonomous Soviet Socialist Republic”^{civ}

أمّا المقاطعات الأوتنمائية (داخلية الاستقلال) التي أنشأت داخل إطار إقليم جمهورية روسيا السوفيتية الفدرالية الاشتراكية وفقاً لمنطوق متن الفقرة (1) تحت المادة (87) من دستور اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية تشمل الأقاليم الأوتنمائية التالية: أديجي (Adygei)؛ قورنو- ألتاي (Gorno-Altai)؛ جوش (Jewish)؛ كاراشاي- كركاشيان (Karachai-Circassian)؛ و خاكاس (Khakass).

Paragraph (1) under Article (87) of the above cited instrument starts that, “ The Russian Soviet Federative Socialist Republic includes the Adygei, Gorno-Altai, Jewish, Karachai-Circassian, and Khakass Autonomous Regions”^{cv}

أمّا المقاطعة الأوتنمائية التي أنشأت داخل الإقليم الوطني لجمهورية جورجيا السوفيتية الاشتراكية أشارت إليها الفقرة (2) تحت المادة (87) من دستور اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية المشار إليه أعلاه بالنصّ على أن: (تشمل الجمهورية الجورجانية السوفيتية الاشتراكية الإقليم الأوستياني الجنوبي الأوتنمائي)



Paragraph (2) under Article (87) of the above cited instrument provides that, “ The Georgian Soviet Socialist Republic includes the South Ossetian Autonomous Region.”

بينما أنشأت في داخل إقليم الوطني لجمهورية أذربيجان السوفيتية الاشتراكية مقاطعة ناغورنو- كاراباخ الأوتنمائية في هذا الشأن تنصّ الفقرة(3) تحت المادة(87) من دستور اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية المذكور أعلاه على أنّ: (تشمل جمهورية أذربيجان السوفيتية الاشتراكية إقليم ناغورنو- كاراباخ الأوتنمائي).

Para (3) under Article (87) of the above mentioned instrument states that , “ 3- The Azerbaijan Soviet Socialist Republic include the Nagorno-Karabakh Autonomous Region”^{cvi}

فيما يتعلق بالجمهورية الأوتنمائية(ذات الاستقلال الداخلي) التي أنشأت في إطار إقليم الوطني لجمهورية الأوزبك السوفيتية الاشتراكية من أجل تمكين الطبقة العاملة موطني الجمهورية المؤهّ إليها من ممارسة حقّ التقرير الذاتي الداخلي يُوجى التفضل بالاطلاع على متن الفقرة(2) تحت المادة(85) من دستور اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية(الرئاسة) المشار إليه أعلاه.

تجدد الإشارة هنا إلى أنّه رُغمّ الصلاحيات الدستورية المُنوَّحة للجمهوريات الأوتنمائية من قِبَل دستور اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية و تلك السلطات المخوَّلة لها من قِبَل دساتير الجمهوريات الاتحادية التي هي بمثابة الدول الأمّ الحاضنة لها، لا تتمتع الجمهوريات الأوتنمائية المشار إليها أعلاه بالشخصية الاعتبارية القانونية الدولية، إذ لا تمتلك صلاحية إقامة علاقات مباشرة أصالة عن نفسها(دون تفويض مُسبق من دولها الأم) مع رموز المجتمع الدولي العالمي و الإقليمي كانت تلك الرموز دولا مستقلة ذات سيادة من جهة، أو منظمات حكومية دولية(إقليمية كانت أو عالمية) من جهةٍ أخرى. هذا، علاوة إلى ذلك رُغمّ تمتع الجمهوريات الأوتنمائية بحقّ دستوري يحوّلها ممارسة مبدأ التقرير الذاتي الداخلي في إطار إقليمها و وفق منطوق أحكام دستورها المحلي، إلا أنّها ليست مُحوَّلة لممارسة حقّ التقرير الذاتي الخارجي بمحض مشيئة إرادتها المفردة كوسيلة للانفصال عن دولتها الأم.

على سبيل النمذجة إثر اعتراف سلطة جمهورية روسيا السوفيتية(The Russian Soviet Republic) في 18 ديسمبر من عام 1917م بطلب فنلندا - ((Grand Duchy)) التي ضُمَّت إلى إمبراطورية روسيا القيصرية بمقتضى اتفاقية فريدريكشامن(Fredrikshamn) المبرمة في 17 سبتمبر من عام 1809م التي تخلى بمقتضاها ملك السويد بعد هزيمته لقيصر روسيا عن فنلندا) - ممارسة حقّ التقرير الذاتي الخارجي تحقيقاً لاستقلالها و انفصالها عن روسيا السوفيتية (الهدف الذي أنجزته في 22 من ديسمبر من عام 1917م)، طالبت جمهورية إدل - أورال(Idel-Ural) الأوتنمائية التي تُعرّف أيضا باسم دولة فولغا - أورال(Volga-Ural) بتمكينها ممارسة حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي تحقيقاً لحريتها و اعلان دولتها المستقلة تحت مُسمى جمهورية خانيت كازان(Khanate Kazan) في الأول من مارس من عام 1918م؛ لم ترفض سلطة جمهورية روسيا السوفيتية طلب جمهورية إدل - أورال(Idel-Ural) الانفصال تحت مظلة ممارسة حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي فحسب بل وضع الجيش الأحمر نهاية لحلمها في الانفصال في 28 مارس من عام 1918م^{cvi}.



في ذات السياق أعلنت جمهورية إنغريا الشمالية (Ingria North) في انفصالها عن جمهورية روسيا السوفيتية تحت ذريعة ممارسة حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي؛ ظلت إنغريا الشمالية مستقلة خلال عامي 1919-1920م؛ إلا أنّ الجيش الأحمر تولى أمر إعادتها وإخضاعها لسلطة جمهورية روسيا السوفيتية؛ تمّ إلغاء صفة الجمهورية الأوتنمائية عنها، وأُلْحِقَ إقليم كجزء من مقاطعة بارقولوفو (Pargolovo District) ^{cviii}.

أخيراً و ليس أخرا، تحالفت في 20 من يناير من عام 1921م كل من الجماعات الإثنية في (Chechnya)

و إنقوشيتيا (Ingushetia) الأوتنمائية مع جمهورية القوقاسيين الشماليين الجبالين (The Republic of the Mountaineers of the North) و أعلنوا تكوين جمهوريات ششنيا (Chechnya)، و إنقوشيتيا (Ingushetia)، شمال أوستيا- أألانيا (North Ossetia-Alania)، و داغستان (Dagestan) ^{cxix}، لم تعترف سلطة جمهورية روسيا السوفيتية (The Russian Soviet Republic) بحقّ الجماعات الإثنية المذكورة أعلاه في ممارسة مبدأ حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي و من تمّ الانفصال عنها؛ تمكن الجيش الأحمر الحادي عشر (XI) من سحق كتائب الجماعات الإثنية المنوّهة لها أعلاه؛ تمّ دمج إقليمي ششنيا و إنقوشيتيا في إطار كيان إقليمي واحد أوتنمائي تحت أسم جمهورية ششنيا- إنقوشيتيا الأوتنمائية في 5 ديسمبر من عام 1936م ^{cx}.

هذا، أنّ الإخفاقات السابقة لم تنقش، ششنيا من السعي تحت قيادة خاسان أسرايلوف (Khasan Israilov) إلى الانفصال عن جمهورية روسيا السوفيتية مرة أخرى في 1941م إلا أنّ محاولته الانفصالية تحت ذريعة ممارسة حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي قد فشلت فهزمت ششنيا و أخضعت لسلطة جمهورية روسيا السوفيتية ^{cxix}.

أخيراً و ليس أخرا، إثر إتمام اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية في 1991م أعلنت ششنيا بمشيئة إرادتها المنفردة استقلالها عن جمهورية روسيا الاتحادية الفدرالية لمبدأ حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي مؤكدة على ذلك في متن المادة (1) من دستورها المجاز في 12 مارس من عام 1992م بالنصّ على أنّ: (ششنيا جمهورية قانونية ديمقراطية ذات سيادة أنشأت نتيجة لحقّ التقرير الذاتي للشعب الششيني).

Article (1) of the Constitution of the Chechen Republic of 12 March 1992 provides in part that, "Chechen Republic is sovereign democratic legal state created as a result of self-determination of Chechen people ..." ^{cxii}

لم يمضُ عامان على إعلان استقلال ششنيا حتى شنت جمهورية روسيا الفدرالية في عام 1994م حرباً من أجل إعادة الإقليم المنفصل و إخضاع الجماعة الإثنية الشيشانية لولايتها؛ بعد قتال استمر عامين أوقف الحرب بإبرام إتفاق خاسافيورت (Khasavyurt) في 1996م، الذي أوقف القتال مؤقتاً و إستئناف مفاوضات سلمية ^{cxiii}؛ بدأت عمليات حربية معلنة بداية الحرب الروسية- الشيشانية الثانية في 7 أغسطس 1999م بإستيلاء جماعات انفصالية شيشانية داغستانية على إقليم داغستان (Dagestan region) وإعلانه جمهورية مستقلة ^{cxiv}؛ بحزمة الجماعات المذكورة أعلاه و إحتلال جيش روسيا الفدرالية لإقليم ششنيا في الأول من أكتوبر من عام 1999م قد انتهى عملياً استقلال الأمر الواقع لششنيا (the de facto independence of Chechnya)؛ بينما أنتهى قانونياً ذلك الاستقلال في 16 من أبريل عام 2009م بإعلان الرّسمي بانتهاء الحرب و إستعادة الإقليم الشيشاني المنفصل الى حظيرة الدولة الروسية الفدرالية (الدولة الأم)؛ تمّ التأكيد الدستوري على كينونة ششنيا جزءاً من الإقليم القومي لروسيا الفدرالية بالنصّ في متن دستورها و دستور ششنيا على ذلك؛ فيما يتعلق بدستور جمهورية روسيا الفدرالية لعام 1993م المعدّل في 2014م تنصّ الفقرة (1) تحت المادة (65) منه على أنّ: (1-



الفدرالية الروسية تتألف من كيانات المكونات التالية للفدرالية الروسية: جمهورية أديجيا (Republic of Adygeya)؛ جمهورية ألتايا (Republic of Altai)؛ جمهورية باشكورتوستان (Republic of Bashkortostan)؛ جمهورية بورياتيا (Republic of Buryatia)؛ جمهورية كريميا (Republic of Crimea)؛ جمهورية إنغوشتيا (Ingushetia)؛ جمهورية داغستان (Republic of Dagestan)؛ جمهورية كابدريانو - بالكاريان (Kabardino-Balkarian Republic)؛ جمهورية كالميكيا (Kalmykia)؛ جمهورية كاراشايفو - شركسيان (Karachayev-Cherkessian Republic)؛ جمهورية كارليا (Republic of Karelia)؛ جمهورية كومي (Komi Republic)؛ جمهورية ماريج - إل (Republic of Marij El)؛ جمهورية مودوفيا (Republic of Mordovia)؛ جمهورية ساكها (ياكوتيا) (Republic of Sakha Yakutia)؛ جمهورية أوستيا الشمالية - ألتانيا (Republic of North Osetia - Alania)؛ جمهورية تاتارستان؛ جمهورية توبا (Republic of Tuva)؛ جمهورية أودمورتيا (Udmurtian Republic)؛ جمهورية خاكاسيا (Republic of Khakasia)؛ جمهورية ششن (ششنيا) (Chechen Republic)؛ جمهورية شوفاشيا (Republic of Chuvashi) - شوفاشيا (Chuvashia) - ((.

Paragraph (1) under Article (65) of the Constitution of the Russian Federation of 1993 with amendment through 2014 provides in part that, "1. The Russian Federation shall be composed of the following constituent entities of the Russian Federation: Republic of Adygeya (Adygeya), Republic of Altai, Republic of Bashkortostan, Republic of Buryatia, Republic of Crimea, Republic of Dagestan, Republic of Ingushetia, Kabardino-Balkarian Republic, Republic of Kalmykia, Karachayev-Cherkessian Republic, Republic of Karelia, Komi Republic, Republic of Marij El, Republic of Mordovia, Republic of Sakha (Yakutia), Republic of North Osetia - Alania, Republic of Tatarstan (Tatarstan), Republic of Tuva, Udmurtian Republic, Republic of Khakasia, Chechen Republic, Chuvashi Republic - Chuvashia;..."cxv

هذا، في سياق مُقارب أكد دستور جمهورية ششنيا الأوتنمائية المجاز في 27 مارس من عام 2003 على كينونة إقليم ششنيا (Chechnya) جزءاً لا يتجزأ من الإقليم الوطني للفدرالية الروسية المتعددة القوميات ذلك بالنص في متن الفقرة (2) تحت المادة (1) منه على: (2- إقليم جمهورية ششنيا واحد وغير قابل للتجزئة، و يُكوّن جزء غير قابل للانفصال عن إقليم الفدرالية الروسية).

Paragraph (2) under Article (1) of the Constitution of Chechen Republic of 27 March 2003 states that, "(2) The territory of the Chechen Republic is one and indivisible and forms an inalienable part of the territory of the Russian Federation"cxvi

خلاصة القول في عبارة مُوجزة، استناداً إلى ما تقدّم من حقائق وقائع أحداث التاريخ الحديث و المعاصر المشار إليها أعلاه يستقيم القول أنّ اللبرلين الديمقراطيّين مواطنو دولا مستقلة ذات سيادة (ممثلين على سبيل النمذجة في حالي الولايات المتحدة الأمريكية - الحرب الأهلية الأمريكية - و إسبانيا الرافضة ممارسة جماعات إقليم كاتالونيا حقّ التقرير الذاتي الخارجي كوسيلة للانفصال عنها) من جهة، و من جهةٍ أخرى الاجتماعيين الديمقراطيّين أنصار النظم الشمولية (الرائلة) (ممثلين في موقف جمهورية روسيا الفدرالية الاشتراكية السوفيتية التي رفضت انفصال بعض أجزاء إقليمها الوطني تحت ذريعة ممارسة حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي) كلاهما أيديولوجياً و عملياً قدّ رفضاً مطلقاً مطالب جماعاتٍ إثنية هي بعض من مكونات كيانات شعوب دولهم المستقلة ذات السيادة مُمارسة مبدأ (حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي) كوسيلة للانفصال عن دولهم، رُغم تبدّل مواقفهم تكتيكياً فيما يتعلق بدعمهم



حالات مُمارسة جماعات إثنية (إقبو و البنغال) هي بعض من كيانات شعوب دول مستقلة ذات سيادة حقَّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي بُعْثَة حماية مصالحهم القومية الحيوية و الاستراتيجية.

أمَّا فيما يتعلق بالتوظيف العملي للمصطلح محور البحث يمكن القول أنَّ الديمقراطيين الاجتماعيين قد استخدموا في كتاباتهم الميَّكْرَة المُفْرَدَة (Dispose) بدلاً عن عبارات نظيرة في الـإنجليزية تفيد ذات المدلول مثل (Resolve, determine, and decide) اللاتي تعني أيضاً يُقرَّر عند إشاراتهم إلى مصطلح حقَّ التقرير الذاتي للشعوب (The right of self-determination peoples) على سبيل النمذجة ورد في القسم (9) من جدول أعمال مؤتمر الرابطة العالمية للشغيلة (The International Working Men's Association) الذي إنعقد في جنيف في عام 1866م ما نصَّه: (9- إنَّ الحاجة إلى تقليص سلطة روسيا في أوروبا "تقتضي" نشر مبدأ حقَّ الشعوب في التقرير الذاتي بأنفسهم و إعادة تأسيس بولندا على قاعدة اشتراكية ديمقراطية).

Section (9) in the agenda of the 1866 meeting of the “ International Working Men’s Association “ held in Geneva states that, “9- Necessity of reducing the power of Russia in Europe by extending the principle of the right of people to dispose of themselves and by the reconstitution of Poland on a Socialistic and Democratic base” P. (4) cxvii

يجدر التنويه هنا إلى أنه لأول مرة في التاريخ السياسي المعاصر إستخدم فيها الاجتماعيون الديمقراطيون مصطلح حقَّ التقرير الذاتي في صيغته المتعارف عليها الآن كان ذلك في عام 1891م عندما ضُمِّن المبدأ محور البحث في متن البرنامج السياسي للحزب الاجتماعي الديمقراطي الألماني (The Political Program of the Social Democratic Party of Germany) حيث أنه في سياق التعريف بالكيفية التي يُمارَس من خلالها الشعب السلطة العامة في الدولة نصَّت الفقرة (2) في متن البرنامج السياسي للحزب الاجتماعي الديمقراطي الألماني المنوَّه إليه أعلاه على: (2- التشريع الشعبي المباشر عبْر حقوق الاقتراح و الرفض؛ حقَّ التقرير الذاتي و الحكم الذاتي الشعبي في مؤتمر (على مستوى) الدولة؛ المحافظة و البلدية؛ إنتخاب الشعب للحكام المسئولين و المسئولين أمامهم (...).

Paragraph (2) of the above cited political program of the “ Social Democratic Party of Germany referring to the mechanisms by means of which people might exercise state power, “2- Direct legislation by the people through the rights of proposal and rejection

.Self-determination and self-government of people in Reich, state ,province and municipality. Election by people of magistrates, who are answerable and liable to them,...” cxviii

في سياق مُقارِب نُحَى الحزب الروسي الاشتراكي الثوري (Party Revolutionary Socialist Russian The) منْحَى الحزب الاجتماعي الديمقراطي الألماني فضَمَّن عام 1905م متن برنامجه السياسي مبدأ حقَّ التقرير الذاتي؛ ورد في متن الوثيقة السياسية المنوَّه إليها ما نصَّه: (... أنَّ الحزب الاشتراكي الثوري... سيرافع و يدافع و يسعى عبر نضاله الثوري "لتحقيق" الـإصلاحات التالية: في مجال السياسة و التشريع، تأسيس جمهورية ديمقراطية ذات أوتنمي واسع في المقاطعات و التجمعات الحضرية و الريفية، زيادة قبول المبادئ الفدرالية في العلاقة بين القوميات المتعدِّدة، منحها حقَّ التقرير الذاتي غير المشروط، حقَّ الاقتراع المباشر، السري، المتساوي و العام لأي مواطن في عمر تجاوز عشرين عاماً، دون إعتبار لجنس، دين، أو أصل قومي، تمثيل نسبي (...).

“...the Socialist Revolutionary Party,...will advocate, defend, and seek by its revolutionary struggle the following :in the Realm of politic and legislation, The establishment of a democratic republic , with broad autonomy for



oblasts and communes ,both urban and rural, increase acceptance of federal principles in relation between various nationalities , granting them unconditional right to self-determination , direct , secret, equal , and universal right to vote for every citizen above twenty years of age regardless of his sex, religion, or national origin, proportional representation,...”P.4cxix

جدير بالتنويه أنه لأول مرة أقترن المبدأ بكلمة الشعوب عندما استخدم الاجتماعيون الديمقراطيون الصيغة كاملة و إدراجها في متون برامجهم الحزبية السياسية؛ على سبيل النمذجة، تبنى حزب العمال الألماني الاشتراكي المبدأ محور البحث و صمّمه متن برنامجه السياسي في 24 من فبراير من عام 1920م؛ تصدّر حقّ التقرير الذاتي للشعوب قائمة المبادئ الخمسة و العشرين التي تمثل المرتكزات المحورية لبرنامج الحزب المذكور أعلاه؛ فقد جاء في البرنامج: (1- نطالب بوحدة جميع الألمان في ألمانيا العظمى على أساس مبدأ التقرير الذاتي لكل الشعوب...).

The 25 points program of the “National Socialist German Workers Party” encompasses principles include inter alia self-determination which preceded all the listed precepts , “1- We demand the union of all Germans in a Great Germany on the basis of the principle of self-determination of all people,...”cxx

ينبغي التنويه هنا إلى أنّ المفكر الشيوعي الأممي فلاديمير إيليتش أليانوف (Vladimir Ilyich Ulanov) المشهور بلقب نيكولاي لينين (Nikolai Lenin) قد أكّد على محورية حقّ التقرير الذاتي كمبدأ قاعدي في منظومة المذهب الاجتماعي الديمقراطي؛ آمن لينين بحقّ الشعوب المقهورة التي تمّ ضمها إلى روسيا القيصرية و إلى غيرها من الدول الإمبريالية دون إرادتها في ممارسة حقّ التقرير الذاتي للشعوب غير المشروط؛ جادل لينين في صيغة منطقية واضحة دفاعاً عن حقّ الشعوب المستعمرة في ممارسة حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي فكتب: (تكون ضدّ الضّم يُعني تكون مُنحازاً إلى حقّ التقرير الذاتي؛ تكون ضدّ احتجاز بالقوة أي شعب بين حدود دولة أجنبية، ... هو مثل أن تكون منحازاً لحقّ التقرير الذاتي) ص328-329.

V.I.Lenin asserted that, “ To be against annexation means to be in favour of the right to self-determination. To be against the forcible retention of any nation within the frontiers of a given state,...is the same as being in favour of the self-determination.”P.(328-329)cxxi

أكّد نيكولاي لينين على موقفه المبدئي الحازم من الاعتراف الثابت بحقّ الشعوب المستعمرة في ممارسة حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي تحقيقاً لاستقلالها مُتخذاً من إقليم فنلندا الذي ضُمّ قسراً و أخضع لسلطة قيصر روسيا حالة يستشهد بها فكتب: (إنّ الشغيلة الواعية طبقياً و الاجتماعيين الديمقراطيين... يؤيدون حقّ فنلندا ... في الانفصال عن روسيا،... لأنّ فنلندا قد ضُمّت من قِبَل القيصرية الروس نتيجة لاتفاق مع قاع الثورة الفرنسية نابليون،... إذا كُنّا حقاً ضدّ ضّم فنلندا ، علينا أن نقول : أمنح فنلندا حقّ الانفصال!) ص³³⁶.

“The class-conscious proletariat and the Social-Democrats, true to their programme, are for the right of Finland, as of all the other underprivileged nations, to secede from Russia,...For Finland was annexed by the Russian tsars as the result of a deal with the suppressor of the French revolution Napoleon , etc. If we are really against annexations, we should say: give Finland the right of secession !,...”P.(336)cxxii

علاوة إلى الجدل السياسي، أكّد عملياً لينين في أطروحته (المسألة القومية في برنامجنا) المؤرخة في 15 من يوليو من عام 1903م على تبنى حزب الاجتماعيين الديمقراطيين مبدأ حقّ التقرير الذاتي للشعوب الداخلي فكتب ما نصّه: (في مُسوّدة برنامج حزبنا، قدمنا مطلب من أجل جمهورية ذات دستور ديمقراطي يَضمّن من بين أشياء أخرى اعترافاً بحقّ التقرير الذاتي لجميع الشعوب التي تمثل جزءاً من الدولة) ص⁴⁵².



National Question in Our Program,15 July 1903,” that ,“ In our draft Party program we have advanced the demand for a republic with a democratic constitution that would guarantee , among other things , recognition of the right to self-determination for all nations forming part of the State .”P(452)cxixiii

ينبغي التنويه هنا إلى موقف لينين الواضح إذ أنه يعترف صراحة بحق الشعوب المستعمرة ممارسة حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي تحقيقاً لاستقلالها الوطني(حالة فنلندا)، بينما يؤكد لينين أيضاً و بقوة على حقّ الشعوب(القوميات الفرعية) و الجماعات من سكان الأقاليم التي تمثل جزءاً لا يتجزأ عن كيان شعب و إقليم جمهورية روسيا الفدرالية الاشتراكية السوفيتية ممارسة حقّ التقرير الذاتي الداخلي كمبدأ ديمقراطي مُكِّنّها من إدارة شئونها الذاتية الإقليمية من جهةٍ، و أيضاً يُؤمّرُ لها المشاركة الفاعلة في اتخاذ القرارات العامة على المستوى الفدرالي مع غيرهم من المكونات المجتمعية التي تمثل في مجموعها الكيان الكلي لشعب روسيا الفدرالية الاشتراكية السوفيتية.

في بيان خيارات ممارسة حقّ التقرير الذاتي الخارجي للشعوب المستعمرة كتب جوزف ستالين(*Josef Stalin*): (حقّ التقرير الذاتي يُعني للشعب أن ينظم حياته بالكيفية التي يرغب؛ له حقّ تنظيم حياته على أساس أوتنمائي؛ له حقّ الدخول في علاقات فدرالية مع شعوب أخرى؛ له حقّ الانفصال الكامل)ص³²¹.

Josef Stalin wrote regarding the significance of the precept of self-determination,“ The right of self-determination means that a nation may manage its life in the way it wishes .It has the right to manage its life on the basis of autonomy .It has the right to enter into federal relations with other nations .It has the right to complete secession .”P(321)cxixiv

من نافلة القول، يبدو من الطرح النظري العام المتعلق بالتطبيقات العملية لمبدأ (حقّ التقرير الذاتي) المتبني من قبل أنصار المذهبين اللبرالي و ذلك الاجتماعي الديمقراطي أنهما متفقان حيال ممارسة المبدأ محل النظر في سياقه الخارجي من قبل الشعوب المستعمرة و تلك التي لا تحكم أنفسها بأنفسها كانت تحت نظامي الانتداب الذي أنشأته منظمة عصبة الأمم أو تحت نظام الوصاية الذي أنشأته منظمة الأمم المتحدة هذا من جهةٍ، أمّا من جهةٍ أخرى، يُستشف أيضاً من الممارسات السياسية و المواقف العملية لأنصار المذهبين المنوّه إليهما أعلاه عدم وجود ثوابتٍ أيديولوجية مبدئية تلزم كل منهما بتبني مواقف ثابتة حيال الاعتراف و مؤازرة، أو الامتناع عن الاعتراف بشرعية مطلب كيانات مجتمعية (قوميات فرعية) هي بعض من مكونات شعب دولة مستقلة ذات سيادة سعت في غير مُسوّغ قانوني إلى ممارسة حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي كذريعة لتبرير انفصالها عن دولتها الأم من جهةٍ أخرى؛ عليه، كنتيجة حتمية لعدم وجود مؤجّهاتٍ أيديولوجيةٍ اتسمت بممارسات بعض أنصار المذهبين بتناقض المواقف حيال أزمات وثيقة الصلة بممارسات حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي من قبل جماعاتٍ إثنية سعت إلى الانفصال عن أقاليم دول مستقلة ينتمون إليها قانوناً، الأمر الذي أدى إلى عدم تقيد بعض أنصار المذهبين المنوّه إليهما أعلاه بأحكام القانون الدولي التعاقدية و ذلك العربي التي تحظر انتهاك حُرمة سيادة و وحدة أقاليم الدول المستقلة ذات السيادة؛ على سبيل النمذجة تناقض موقف إتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية و منظومة الدول الاشتراكية الشرق أوروبية أعضاء حلف وارسو(المنذر) من جهةٍ، و موقف جمهورية الصين الشعبية و الدول الاشتراكية غير الأوروبية من جهةٍ أخرى حيال فصل الجماعات الإثنية البنغالية لإقليم البنغال(باكستان الشرقية) عن دولته الأم باكستان في 17 من أبريل من عام 1971م إذ اعترف دبلوماسياً و دعم عسكرياً كل من الإتحاد السوفيتي، ألمانيا الشرقية، بولندا، بلغاريا، يوغسلافيا، تشكوسلوفاكيا، هُنغاريا، أوكرانيا، و بيلاروسيا الجماعات البنغالية الانفصالية و حليفتهم الهند في حربهم غير المشروعة ضد دولة باكستان التي قاتلت من



أجل دحر الانفصاليين و المحافظة على وحدة شعبها و إقلمها الوطني؛ على النقيض من ذلك أدانت جمهورية الصين الشعبية و كل من كوبا، و فيتنام الشمالية، الأعمال الانفصالية و شجبت تحالف الهند مع الانفصاليين البنغال و دعمهم عسكرياً ضد دولتهم الأم؛ جمهورية الصين الشعبية كانت من بين آخر الدول التي اعترفت بدولة بنغلاديش في 31 أغسطس من عام 1975م^{cxxv}؛ في ذات السياق تناقض أيضاً موقف كل من الولايات المتحدة الأمريكية، بريطانيا، فرنسا و بلجيكا و غيرهم.

من الدول الليبرالية الديمقراطية أعضاء حلف شمال الأطلسي من حيث الإعتراف الدبلوماسي و الدعم العسكري للجماعات الانفصالية في محافظة كسوفو – ميتوهيا (Kosovo – Metohija) التي إستهدفت استقطاعها عن الأقليم الوطني لجمهورية صربيا من جهة، و الموقف الراض الاعتراف بدولة كسوفو لكل من دول أسبانيا، اليونان، رومانيا و سلوفاكيا (أعضاء حلف شمال الأطلسي)، و كذلك و موقف دولة كندا و جمهورية الهند أكبر دولة ليبرالية ديمقراطية (من حيث تعداد السكان) الناخذ للانفصال و الداعم لوحدة الاقليم الوطني لجمهورية صربيا.^{cxxvi}؛ هذا، في سياق تاريخي يمكن القول أنه فيما يتعلق بممارسات حقّ التقرير الذاتي الخارجي من قِبَل شعوب مُستعمراتٍ أو شعوب أقاليم تحت نظام الانتداب أو الوصاية تبدو في كثير من الأحيان مواقف أنصار المذهبين الليبرالي الديمقراطي و ذاك الاجتماعي الديمقراطي أكثر توافقاً و انسجاماً؛ على سبيل النمذجة يمكن القول في سياق تاريخي أن الليبراليين الديمقراطيين الأسباب و البرتغاليين قد مكنوا شعوب مستعمراتهم فيما وراء البحار سيما في أمريكا اللاتينية من مُمارسة حقّ التقرير الذاتي الخارجي فحققت الشعوب المعنية (تشيلي، كولمبيا، المكسيك، البرازيل و آخرون) استقلالهم في بدايات العقد الثاني من القرن التاسع عشر؛ هذا في ذات السياق مكن أيضاً الاجتماعيون الديمقراطيون في الجمهورية الروسية السوفيتية (Russian Soviet Republic) شعب مُستعمرة فنلندا من ممارسة حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي تحقيقاً لـاستقلاله؛ التزاماً بالمؤجّهات الأيديولوجية تبني أنصار المذهب الاجتماعي الديمقراطي مبدأ احترام حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي و دعم ممارسته من قِبَل الشعوب المُستعمرة التي ترزح تحت هيمنة و سيطرة دول و أنظمة إمبريالية بما فيها دولة روسيا القيصرية^{cxxvii}؛ هذا، نتيجة لتبني روسيا السوفيتية مبدأ حقّ التقرير الذاتي للشعوب، و تجاوباً مع مطلب شعب فنلندا مُمارسة الحقّ المبنوّه إليه تحقيقاً لاستقلاله، أصدرت حكومة روسيا السوفيتية مرسوماً في 18 من ديسمبر من عام 1917م توكّد فيه على اعترافها بإستقلال فنلندا عن الدولة الروسية السوفيتية ورد في متنه: (استجابة لمناشدة الحكومة الفنلندية الاعتراف باستقلال جمهورية فنلندا، أنّ مُفوضّ المجلس الشعبي، في اتساق تام مع مبدأ التقرير الذاتي للشعوب، قد قرّر الاقتراح إلى اللجنة المركزية التنفيذية أن: (أ) – استقلال الجمهورية الفنلندية كقطر قد أعترف به،..).

“ As the answer to the appeal of the Finnish Government to recognize the independence of the Republic of Finland ,the Soviet of the People’s Commissars , in full accordance with the principle of nations right to self-determination ,Has DECIDED : To propose to the Central Executive Committee that :(a) The independence of the Republic of Finland as a country is recognized, ...” cxxviii

فيما يتعلق بالتكيف الوظيفي لمبدأ حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي من منظور المذهب الاجتماعي الديمقراطي أنّ قبوله أُعْتُبر من بين أغراض أخرى أساس لبناء وحدة متينة بين الطبقة العاملة من جهة، و وسيلة لمعرفة و قياس مدى صلابة و صدق رغبة الطبقة العاملة في دول مستقلة ذات السيادة في الدخول في اتحاد فدرالي مع جمهورية روسيا الفدرالية الاشتراكية السوفيتية و مدى صلابة تصميمها (أي الطبقة العاملة في تلك الدول) على التمسك بالبقاء



عضو فيه كخيار تملبه و تقرّره مشيئة إرادتها الحزّة من جهةٍ أخرى؛ في هذا السياق كتب نيكولاي لينين: (نحن نطالب بحريّة التقرير الذاتي ...، الاستقلال...، حريّة الانفصال للشعوب المقهورة، ليس لأننا حلمنا بتقسيم القطر اقتصادياً، أو لِمِثالية الدول الصغيرة، لكن على النقيض، لأننا نريد دولة ضخمة، وحدة الصف، و حتى إدماج الشعوب، فقط على أساس ديمقراطي حقيقي، أممي حقيقي، الذي لا يمكن تصوّره دون حريّة الانفصال... نحن نعتبر رفض الروس الاشتراكيين لمطلب حريّة التقرير الذاتي للشعوب بالكيفية التي أشرنا إليها أعلاه يكون خيانة مباشرة للديموقراطية، و الأُمّية و الاشتراكية) ص 414_413

Lenin wrote,“ We demand freedom of self-determination, i.e., independence ,i.e., freedom of secession for oppressed nations ,not because we have dreamt of splitting up the country economically , or of the ideal of small states , but , on the contrary , because we want large states and closer unity ,and even fusion of nations, only on a truly democratic , truly internationalist basis, which is inconceivable without freedom to secede...,we ...consider the refusal of Russian Socialists to demand freedom of self-determination for nations , in the sense we have indicated above , to be a direct betrayal of democracy ,internationalism and socialism.” P.(413-414)cxxix

هذا، في سياق آخر أُعْتَبِرَ أيضاً مبدأ حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي آلية عمليّة فعّالة لمحاربة الدول الإمبريالية الرأسمالية و إضعاف نفوذها الاقتصادي ذلك من خلال مُساندة و دعم مطالب الشعوب المُستعمَرة ممارسة حقّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي تحقيقا لحريّتها و نيل استقلالها؛ إذ أنّ تحرير شعوب المُستعمَرات يفقد الدول اللبرالية الرأسمالية الإمبريالية مصادر و موارد المواد الخام و كذلك تفقد سيطرتها و احتكارها لأسواق مستعمراتها فيما وراء البحار، إلى جانب حرمانها استغلال العمالة الأقلّ تكلفة الأمر الذي يوهن قواها الاقتصادية؛ إضافة إلى ذلك أنّ إشعال حروب التحرّر الوطني في المُستعمَرات يُوهنُ الدول الرأسمالية الاستعمارية عسكرياً. علاوة إلى ذلك أنّ ما تسببه الحروب من ويلات و الآم و خسائر في الموارد البشرية قد يؤدي ذلك إلى تصدع الجبهة الداخلية المجتمعية للدول الامبريالية، سيما أنّ شقة الخلاف قد تتسع و يزداد الصراع حدّة بين مناصري إستبعاد و استغلال موارد و شعوب المُستعمَرات من جهة، و نصراء تصفية ظاهرة الاستعمار بمنح شعوب أقاليم و مُستعمَرات ما وراء البحار استقلالهم؛ وفقاً لهذا السيناريو كتب نيكولاي لينين: (إذا أردنا ألا نخون الاشتراكية، ينبغي علينا مساعدة أي ثورة ضد عدونا الرئيس برجوازي الدول الكبرى، شريطة ألا تكون ثورة طبقة رجعية؛ برفض معاونة ثورة الأقاليم المستولى عليها لأنّها ستهاجم مستقبلاً أو في ذات الحين برجوازي القوى العظمى المنهكين بالثورة) ص 333.

V.I.Lenin wrote,“ If we do not want to betray socialism we must support every revolt against our chief enemy ,the bourgeoisie of the big states, provided it is not the revolt of a reactionary class .By refusing to support the revolt of annexed regions we become objectively , annexationists . It is precisely in the “era of imperialism”, which is the era of nascent social revolution, that the proletariat will today give especially vigorous support to any revolt of annexed regions so that tomorrow, or simultaneously, it may attack the bourgeoisie of the great power that is weakened by the revolt .”P.(333)cxxx



في إطار ذات رؤية الاجتماعيين الديمقراطيين التي تُعتبر دعم الشعوب المستعمَرة في حروبها التحريرية من أجل مُمارسة حقها في التقرير الذاتي للشعوب الخارجي و من ثم الاستقلال و التحلل من هيمنة مُستعمرِها يُعني إضعافاً للامبريالية العالمية كتب جوزف ستالي: (أنَّ طريق الثورة إلى النصر في الغرب يمتد عبر التحالف الثوري مع حركة التحرر في المستعمرات و الأقطار غير المستقلة ضد الامبريالية) ص¹⁴⁶.

Josef Stalin asserts that, “... ,the road to victory of the revolution in the West lies through the revolutionary alliance with the liberation movement of the colonies and dependent countries against imperialism.” P. (146)cxxxi

يجدر التنويه هنا إلى أنَّ تقديم أنصار المذهب الاجتماعي الديمقراطي عَرَبي دول المنظومة الاشتراكية الدعم السياسي و الدبلوماسي بل و اللوجستي العسكري إلى شعوب المستعمرات إبان حروب التحرر الوطني من أجل الانعتاق و التَّحُلُّل من هيمنة الدول الرأسمالية الامبريالية الاستعمارية جعل من شعوب الأقاليم المستعمَرة حلفاء لدول المنظومة الاشتراكية؛ إنَّ المطالبة الحثيثة من قِبل الاجتماعيين الديمقراطيين في منابر المنظمات الدولية غير الحكومية و الحكومية سيما منظمة الأمم المتحدة، المنظمات الإقليمية الحكومية و مؤتمرات دول عدم الانحياز للدول الاستعمارية من أجل تمكين شعوب مستعمراتها من ممارسة حقِّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي لعب دوراً محورياً في استقطاب شعوب المستعمرات إلى جانب الاجتماعيين الديمقراطيين؛ على سبيل النمذجة في سياق توظيف مبدأ حقِّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي كآلية لإضعاف نفوذ الدول اللبرالية الرأسمالية الاستعمارية على شعوب مستعمراتها فيما وراء البحار، و إستقطابهم إلى ناصية الاجتماعيين الديمقراطيين سعى ممثل اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية السيد: مولوتوف (Mr. Molotov) إلى تقنين حقِّ التقرير الذاتي للشعوب بإقتراح تضمينه في متن ميثاق منظمة الأمم المتحدة و من ثمَّ جعله مبدأ قانونياً دولياً آمراً إلى جانب كونه مقصداً أساسياً محورياً من مقاصد المنظمة الدولية الحكومية الأمية التي تلزم الدول الأعضاء فيها بالعمل على تحقيقه^{cxxxii}؛ في هذا السياق تبنت الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة القرار رقم 2105(XX) الصادر في 20 ديسمبر من عام 1965م الذي نصَّ الفقرة(10) منه على أنَّ المنظمة: (تعترف بشرعية نضال الشعوب تحت الاستعمار(من أجل) مُمارسة حقِّها في التقرير الذاتي و الاستقلال ، كما تدعو جميع الدول لتقديم العون المادي و المعنوي لحركات التحرر الوطني في الأقاليم المستعمَرة).

Paragraph (10) of the U.N. General Assembly Resolution no. 2105(XX) of 20 December 1965 provides that, “ 10. Recognizes the legitimacy of the struggle by the peoples under colonial rule to exercise their right to self-determination and independence, and invites all States to provide material and moral assistance to national liberation movements in colonial Territories”cxxxiii

لم يقتصر دعم الاجتماعيين الديمقراطيين للشعوب المستعمَرة و مساندة مطالبها ممارسة حقِّ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي بغية تحقيق استقلالها دبلوماسياً فقط، بل تجاوز ذلك إلى دعم عسكري و فني و لوجستي؛ على سبيل النمذجة قدمت منظومة الدول الاشتراكية(الزائلة) مساعدات عسكرية لشعوب مُستعمراتٍ عديدة من بينها شعب فيتنام إبان حرية التحريرية ضد الاستعمار الفرنسي^{cxxxiv}؛ شعب موزمبيق في نضاله المسلح ضد الاستعمار البرتغالي^{cxxxv}؛ و شعب زيمبابوي في حرية التحريرية ضد نظام الأقلية البيضاء العنصري^{cxxxvi}.

بمَّا تقدَّم عرضه أعلاه يتبيَّن بجلاء أنَّ الاجتماعيين الديمقراطيين قدَّ وظفوا مبدأ التقرير الذاتي للشعوب الخارجي كوسيلة لإضعاف نفوذ القوى الامبريالية على شعوب مستعمراتها فيما وراء البحار الأمر الذي ينعكس سلباً على قدراتها الاقتصادية التي تعتمد كثيراً على المواد الخام في تلك المستعمرات.



يجدر التنويه هنا إلى أنّ بعض الكتاب اللبراليين الديمقراطيين وكذلك بعض المفكرين الاجتماعيين الديمقراطيين قد صوّبوا شيئا من النقد إلى مبدأ التقرير الذاتي للشعوب من المنظورين الأيديولوجي النظري من جهة، و التطبيق العملي من جهة أخرى، مشيرين إلى بعض سلبيات و محاذير ممارسته العشوائية خارج السياقات الموضوعية و المقاصد الوظيفية المستهدف تحقيقها من وراء ممارسته في نطاق ما اقتضاه و كفله القانون للمُخَوِّلين شرعاً ممارسته؛ على سبيل النمذجة كتبت المفكرة الماركسية رُوزا لكسمبريغ (Rosa Luxemburg) في إطار نقدها المبدأ محور البحث أنّ (خصوصاً ما يُلَفِتُ النظر من أول وهلة إلى هذه الصيغة، هو حقيقة أنّها لا تمثل أي شيء يرتبط بالاشتراكية أو بسياسات الطبقة العاملة. حقّ التقرير الذاتي للشعوب هو عبارة عن شعار عتيق للرجوازية القومية، رفع في جميع الأقطار في كل الأزمنة،... ص³ - 4.

Marxist Rosa Luxemburg reflecting on self-determination of peoples claiming the following, “What is especially striking about this formula is the fact that it does not represent anything specially connected with socialism nor with politics of the working class. The right of nations to self-determination is at first glance a paraphrase of the old slogan of bourgeois nationalism put forth in all countries at all times,...”P (3-4)cxxxvii

تستطرد رُوزا لكسمبريغ (عندما نتحدث عن حقّ الشعوب في التقرير الذاتي، نحن نستخدم مفهوم الشعب ككيان متجانس اجتماعياً و سياسياً،... في المجتمع الطبقي الشعب ككيان متجانس اجتماعي - سياسي لا وجود له؛ بالأحرى توجد في إطار كل شعب طبقات متضادة المصالح و الحقوق) ص³⁹.

Rosa Luxemburg elaborates further that, “When we speak of the right of nations to self-determination, we are using the concept of a “nation” as a homogenous social and political entity ,...In class society ,the “nation” as a homogenous socio-political entity does not exist. Rather ,there exist within each nation , classes with antagonistic interests and rights .”P.(39)cxxxviii

هذا، من أجل إدراك البُعد الطبقي لمبدأ (حقّ التقرير الذاتي) رأى الباحث ج. أولوكا أونيانغو (J.Oloka-Onyango) ضرورة التعاطي مع المبدأ من منظور اجتماعي واسع فكتب في هذا السياق: (أي نقاش كُلي حول حقّ التقرير الذاتي ينبغي أن يتناول عدد من العوامل: أولاً و الأهم يجب اعتبار مسألة المصلحة الطبقية، متبلورة في المملِكية و الهيمنة على وسائل الإنتاج،... حقّ التقرير الذاتي (سياسياً و اقتصادياً) يُوجد دائماً و أساساً لخدمة الطبقة الحاكمة،...) ص²⁰⁵ - 206.

J.Oloka –Onyango asserts that, for better comprehension of self-determination , “ a holistic discussion,...of...self-determination ... must address a number of factors . First and foremost, it must consider the issue of class interest, crystallized in the ownership and domination of the means of production ,...Self-determination (political and economic) has always existed primarily to serve the ruling class,...”P.P.(205-206)cxxxix

بأسلوب ناقد وصفته الباحثة دييورة ز. كاس (Deborah Z. Cass) مبدأ (حقّ التقرير الذاتي) فكتبت أنّ: (نظرية القانون الدولي المعاصرة تعتبر حقّ التقرير الذاتي في حالة غموض و إلتباس؛ إنّه ليس مُنسجم مع ذاته و لا يتفق مع ممارسات الدولة) ص¹ - 2.



Deborah Z.Cass claims that,“ Current international law theory regarding self-determination is in a state of uncertainty and confusion .It is inconsistent with itself, and it does not accord with state practice.” P.P.(1-2)cxl

هذا، في سياق ما أُعتبر طبيعة ضبابية غامضة لمبدأ (حقّ التقرير الذاتي) كتب أيضاً الباحث ج.أولوكا-أونيانكو أن: (...ظاهرة حقّ التقرير الذاتي معا ضبابية و غير حاسمة في نظريتها، أمّا جامدة و عسيرة الممارسة) ص 205 .

J.Oloka-Onyango claims in part that,“...the phenomenon of self-determination is both nebulous and indeterminate in its theory ,it is rigid and illiberal in practice .”P.(205)cxli

علاوة إلى ما تقدّم صوّب جيمس روبرت مايلس (James Robert Miles) نقده إلى ما اعتبره تناقض وظيفي للمبدأ محور النظر فكتب: (رُبّما أعظم تحدي يصدر عن حقّ التقرير الذاتي ، أنه يُمكن توظيفه معا تأكيداً (لوجود) الدولة و سيادتها على إقليم و شعب و أيضاً كُستوّغ لتفتيت دولة قائمة) ص 37 .

Author James Robert Miles reflects on the contradictory character of the precept of self-determination claiming that,“ Perhaps the greatest challenge extending from the right of self-determination is that, it can be used both as an affirmation of the state and its sovereignty over a territory and a people as well as a justification for the fragmentation of an existing state .”P.(37)cxlii

أمّا الباحث أندرو بولار (Andrew Pullar) كتب عن ما رآه طبيعة متناقضة للمبدأ محور البحث أن: (حقّ التقرير الذاتي يدعّم و يُعارض الدولة معاً، يُعزّز التماسك و الاستقلال السياسي للدولة، و أيضاً حقّ جماهير جزء من الدولة في الحكم الذاتي و الانفصال) ص 92 .

Scholar Andrew Pullar wrote that ,“Self-determination therefore both support and challenges statehood, promoting the integrity and political independence of the state as well as a sub-state peoples’ right to self-government and secession.” P.(92)cxliii

هذا، إضافة إلى ما اعتبره الباحثون المشار إليهم أعلاه من نقائص و سلبيات نسبوها إلى المبدأ محور البحث، أن وزير الخارجية الأمريكي الأسبق روبرت لانسينغ (Robert Lansing) قد وصف حقّ التقرير الذاتي بأنه مكّن كارثة قد تصيب الدولة في مقتل؛ في هذا السياق كتب روبرت لانسينغ " كلما أفكر أكثر في ...حقّ التقرير الذاتي، أكون أكثر اقتناعاً بخطورة وضع مثل هذه الأفكار في عقول أجناس مُعيّنة ،... العبارة ببساطة مشحونة بالديناميت؛ أمّا تستنهض آمالا لا يمكن أن تحقق أبداً؛ إنّها أخشى أن تكلف الآلاف الأرواح؛ في النهاية أمّا حتماً سَتُنْبَد، و تدعى حلم المثالي الذي فشل في إدراك الخطر قبل فوات الأوان لمراجعة أولئك الذين يحاولون وضع المبدأ في حيّز التنفيذ؛ أي كارثة تلك العبارة قد تُحدث!، أي شقاء قد تُسبّب!.) ص 97 - 98 .



The former Secretary of the U.S.A. Mr. Robert Lansing asserts in part that, “ The more I think about ...the right of self-determination, the more convinced I am of the danger of putting such ideas into the minds of certain races ,...the phrase is simply loaded with dynamite. It will raise hopes which can never be realized. It will , I fear cost thousands of lives . In the end it is bound to be discredited , to be called the dream of an idealist who failed to realize the danger until too late to check those who attempt to put the principle in force . What a calamity that the phrase was ever uttered !, What misery it will cause.” P.(97-98)cxliv

علاوة إلى ما تقدّم، وصف روبرت لانسنغ (Robert Lansing) حقّ التقرير الذاتي بأنّه مفهوم خيالي فكتب: (إنّه واحد من إعلانات مبادئ تبدو صادقة، التي تجريدًا زُيماً تكون حقيقة، تناشد بقوة إحساس الحقّ الأخلاقي الفطري في الإنسان و مفهوم العدالة الطبيعية؛ لكن عند محاولة تطبيقها في كل حالة تصبح مصدرًا لعدم الاستقرار السياسي، و فوضى داخلية، و دائماً باعثاً إلى التمرد) ص¹⁰².

In addition to the above, Robert Lansing elaborates Further, describing the precept of self-determination as a delusive principle by stating that,“ It is one of those declarations of principles which sounds true, which in abstract may be true, and which appeals strongly to man’s innate sense of moral right and to his concept of natural justice , but which , when the attempt is made to apply it in every case, becomes a source of political instability and domestic disorder and not infrequently a cause of rebellion.” P.(102)cxlv

هذا، من أجل تلافي و تجاوز السلبيات و النقائص التي نوه إليها أعلاه نفر من الباحثين، و لتوفير الشروط اللازمة للممارسة الموضوعية للمبدأ محل النظر أقترح الباحث دانييل أرشيبوغي (Daniele Archibugi) ما سيأتي بيانه: (لكي يلعب دورًا تقدّمياً في المجتمع الكوني، يتطلب حقّ التقرير الذاتي (توفر) نظام قانوني عالمي؛ في غياب ذلك النظام يُخاطر المبدأ " بأن يكون" عتيق و رجعي، يثير مطالب انصرافية و تُغرائيّة مُضادة للحقوق الأساسية للإنسان) ص⁴⁸⁹.

Scholar Daniele Archibugi stipulates that, “ If it is to play a progressive role in the global community self-determination requires a cosmopolitan legal order .Without such an order , the *principle risks being out-of-date* and reactionary , stirring up particularistic and chauvinistic demands contrary to fundamental human rights.” P.(489)cxlvi

في سياق مُغاير كل المغايرة للنهج النقدي الذي تمّ عرّضه أعلاه، قدّ تمّنّ عالياً المبدأ محور البحث من قبَل كوكبة من الباحثين السياسيين من بينهم على سبيل النمذجة الفقيه جيمس روبرت مايلس (James Robert Milles) الذي كتب: (...، أنّه حقّ التقرير الذاتي العالمي الذي يُنشئ و يُعزّز المساواة السيادية للدول و الشعوب ، احترامه سيكون الأساس ليس فقط للعلاقات الودية بل أيضا للاستقلال السياسي و الوحدة الإقليمية للدول ،...) ص¹¹¹.



Author James Robert Milles asserts in part that,“...,it is the universal right of self-determination that creates and enforces the sovereign equality of states and peoples, a respect for which would be the basis not only for friendly relations ,but also for the political independence and territorial integrity of states ,...”P.(111)cxlvii

في ذات السياق الممّجد لحقّ التقرير الذاتي باعتباره مبدأ ديمقراطي محوري، كتب الباحث دانييل فلبوت (Daniel Philpott) (...، حقّ التقرير الذاتي هو قاعدة ديمقراطية فريدة في نوعها، تدبير قانوني يُعزّز المشاركة و التمثيل و الممارسات السياسية للشخص المُنْتَقَل) ص³⁵⁸.

Daniel Philpott portrays in part the concerned precept as follows,“..., self-determination is a unique kind of democratic institution ,a legal arrangement that promotes participation and representation ,the political activities of an autonomous person .”P.(358)cxlviii

استطرد دانييل في مدّحه المبدأ محل النظر (...، حقّ التقرير الذاتي المقتنّ منظور أن يُسْنَهَم إلى حدّ بعيد في "تعزيز" النظام و الاستقرار لا الفوضى) ص³⁵⁸.

Over and above, Daniel Philpott elaborates further asserting that,“ ..., legalized self-determination could quite conceivably contribute to order and stability, not anarchy .”P.(358)cxlix

جُمْلُ القول، أنّ ما تمّ عرضه أعلاه من تعاريف و مفاهيم متباينة لحقّ التقرير الذاتي للشعوب من جهة، و تحديد تكييف طبيعته و وظائفه من منظور المذهبين الليبرالي الديمقراطي و ذاك الاجتماعي الديمقراطي من جهة، علاوة إلى تبيين الحقّ محور البحث من جهة أخرى، كل ذلك يمثل في مجمله بعضاً من الموضوعات العديدة وثيقة الصلة بالمبدأ محل النظر؛ إنّ الرغبة في تحقيق إلمام و معرفة أفضل بالجوانب المتعدّدة لحقّ التقرير الذاتي للشعوب تقتضي الضرورة دراسة جوانبه الأخرى التي لم تشملها هذه الدراسة المختزلة، عليه سيستعنى الباحث جاهداً إلى دراسة الجوانب التي لم يتم تناولها في فضاء هذا المُنْحَث في رحاب فقرات المبحثين التاليين:

i Aureliu Cristescu , “ The Right to Self-determination: Historical and Current Development on the Basis of United Nations Instruments,1981, “288. At the eighth session of the Commission on Human Rights, during the examination of the question of defining " the right of peoples

and nations to self-determination", it was said that various interpretations were possible. The following opinions were expressed: (a) Some thought that self-determination was synonymous with self-government

It was argued against this that the Charter of the United Nations established a distinction between the concept of self-government and that of self-determination; that in Articles 1 and 55 the reference to self-determination appeared to be the recognition of the sovereignty of States and their obligation to respect the sovereignty of other States;...(b) It was suggested that the right of self-determination meant the right of a people to decide on its own international status ,...while self-government meant autonomy in the domestic administration of a country,...(e) Another view was that the right of peoples to self-determination meant

their right freely to determine by and for themselves their political, economic, social and cultural status.” available at :



<https://www.cetim.ch/legacy/en/documents/cristescu-rap-ang.pdf>

ii Collin Dictionary on line – self-determination ,” available at :
<https://www.collindictionary.com/us/dictionary/english/self-determination>

iii Cambridge Dictionary on line- self-determination,available at :
<https://dictionary.cambridge.org/us/dictionary/english/self-determination>

iv Merriam Webster’s Seventh New Collegiate Dictionary ,G&C. Merriam Company ,Publishers Springfield, Massachusetts ,USA . Also available at :
<https://www.merriam-webster.com/dictionary/self-determination>

v James Summer, “ The Idea of the People –The Right of Self-Determination, Nationalism and Legitimacy of International Law ,2004,” available at :
<http://ethesis.helsinki.fi/julkaisut/oik/julki/vk/summers/theideao.pdf>

vi M.K.Nawaz, “The Meaning and Range of the Principle of Self-determination,” available at :
<https://scholarship.law.duke.edu/cgi/viewcontent.cgi?article=1957&content=dlj>

vii Kelsey Moskovits, “ The Doctrine of Self-Determination ,2013,” available at :
http://etd.fcla.edu/CF/CFH0004359/Moskovits_Kelsey-R-201305_BA.pdf

viii Héctor Gross Espiell “ The Right to Self-Determination :Implementation of United Nations Resolutions.”-Study prepared by Héctor Gross Espiell –Special Rapporteur of the Sub-Commission on Prevention of discrimination and Protection of Minorities ,” New York,1980, available at :
https://www.un.org/en/ga/search/view_doc.asp?symbol=E/CN.4/Sub.2/405/Rev.1

ix Ibid

x Tadeusz Gadkowski,“ The Principle of Self-Determination in the Context of Human Rights ,” available at :
<http://ppuam.amu.edu.pl/uploads/PPUAM%20vol.%207/Gadkowski.pdf>
Also at:
cejsh.icm.edu.pl/cejsh/element/bwmeta1.element.ojs-doi.../12186-12027.pdf

xi Glen Anderson, “A Post-Millennial Inquiry into the United Nations Law of Self-Determination: A Right to Unilateral Non-Colonial Secession?, available at:

https://www.vanderbilt.edu/jotl/WP-content/upload/sites/78/6-Anderson_Paginated_10.pdf

xii The Charter of the United Nations and the Statute of the International Court of Justice ,” available at :
<https://treaties.un.org/doc/publication.ctc/uncharter.pdf>

xiii Ibid



xiv International Covenant on Civil and Political Rights,” available at :
<http://www.ohchr.org/EN/ProfessionalInterest/Pages/CESCR.aspx>

xv African (Banjul) Charter on Human and People’s Rights,” available at “
http://www.achpr.org/files/instruments/achpr/banjul_charter.pdf

xvi Helsinki Final Act 1975, available at :
<https://www.osce.org/helsinki-final-act?download=true>

xvii International Court of Justice, Case Concerning East Timor ,30 June 1995(Portugal v. Australia) available at :
<http://www.uniset.ca/other /as3/eastimor.html>

xviii Adrian Vasile Cornescu, “ The Generations of Human Rights,2009”, available at :
https://www.law.muni.cz/sborniky/dny_Prava_2009/files/prispevky/tvorba_cornescu_Adrian_Vasile.pdf

xix Héctor Gross Espiell “ The Right to Self-Determination :Implementation of United Nations Resolutions.”-Study prepared by Héctor Gross Espiell –Special Rapporteur of the Sub-Commission on Prevention of discrimination and Protection of Minorities ,”Op.cit

xx Kelsey Moskovits, “ The Doctrine of Self-Determination ,2013,Op.cit

xxi Peter Hilpold,“ The right to self-determination :Approaching an Elusive Concept through a Historical Iconography,” available at :
<https://www.peterhilpold.com/wp-content/uploads/2017/04/SBR-ARIEL-11-2006-2009.pdf>

xxii The United Nations General Assembly Resolution no. 637(VII) of 16 December 1952, available at :
<http://www.worldlii.org/int/other/UNGARsn/1952/148.pdf>

xxiii The United Nations General Assembly Resolution no.(A/RES/47/83) of 16 December 1992,” available at
<https://www.un.org/document/ga/res/47/a47r083.htm>

xxiv M.K.Nawaz, “The Meaning and Range of the Principle of Self-determination,”.Op.Cit

xxv Peter Hilpold,“ The right to self-determination :Approaching an Elusive Concept through a Historical Iconography,”.Op.Cit

xxvi Héctor Gross Espiell “ The Right to Self-Determination :Implementation of United Nations Resolutions.”-Study prepared by Héctor Gross Espiell –Special Rapporteur of the Sub-Commission on Prevention of discrimination and Protection of Minorities ,”.Op.Cit

xxvii John Neville, “The Divine Right of Kings,” available at :
<http://library.umac.mo/ebooks/b33460218.pdf>



xxviii James Stuart (VI) and (I) ,“The Trew Law of Free Monarchies:or The Reciprook and Mutual Duties betwixt a Free King , and His Natural Subjects,” available at :
<http://www.clayton.edu/portals/233/Imported/a-s.clayton.edu/gmcmamar/seventeenth%20century/trew%law.pdf>

xxix Ibid

xxx John Clement Roger ,“The Political Philosophy of St. Robert Bellarmine ”available at :
https://www.hedgeschool.com/Book_Content/07_Civics_Content/07_Civics_Content_Bellarmino.pdf

xxxi Sir Robert Filmer,“ Patriarcha , or the Natural Power of Kings [1680],”available at:

http://files.libertyfund.org/pll/pdf/Filmer_0140_EBk_v7.0.pdf

xxxii Ibid

xxxiii Charles de Secondat, Baron de Montesquieu,“The Spirit of Laws ,”Translated by Thomas Nugent,1752,” available at :
<https://socialsciences.mcmaster.ca/econ/ugcm/3113/montesquieu/spiritoflaws.pdf>

xxxiv Ibid

xxxv Jean Jaques Rousseau ,“The Social Contract –or Principles of Political Rights-”,available at :
<https://www.earlymoderntexts.com/asserts/pdf/rousseau1762.pdf>

xxxvi Thomas Hobbs, “ The Leviathan,” available at :
http://files.libertyfund.org/files/869/0161_BK.pdf

xxxvii Robert Bellarmine ,” De Laicis –or The Treatise on Civil Government,” Translated by Kathleen E. Murphy phd, Fordham University Press , New York , 1928,available at :
<https://ia801606.us.archive.org/10/items/in.ernet.dli.2015.260111/2015.260111.De-Laicis.pdf>

xxxviii Charles de Secondat, Baron de Montesquieu,“The Spirit of Laws ,”Translated by Thomas Nugent,1752,”.Op.Cit

xxxix Virginia Declaration of Rights,12 June 1776,”available at :
http://avalon.law.yale.edu/18th_century/virginia.asp

xl Ibid

xli “Declaration of Independence of the United States of America,4 July 1776,”available at :
https://www.constitution.org/us_doi.pdf



xlii The Toussaint’s Constitution of 1801,”available at :
[https://thelouvreproject.org/index.php?title=Haitian_Constitution_of_1801_\(English\)](https://thelouvreproject.org/index.php?title=Haitian_Constitution_of_1801_(English))

xliii Ibid

xliv Latin American Independence, available at:
<https://soundsandcolours.com/latin-american-independence-dates/>

xlv Liberia Declaration of Independence, 1847,” available at :
<http://liberiaandfriends.blogspot.com/2007/07/liberia-brief-history-and-declaration.html>

xlvi Liberia Constitution of 26 July 1847, available at :
https://web.archive.org/web/20100117084908/http://onliberia.org/con_1847-orig.htm
Also available at:
https://web.archive.org/web/20100116164628/http://onliberia.org/con_1847-htm

xlvii Prime Minister Lloyd George on the British War Aims, January 5,1918,”available at :
https://ww1.lib.byu.edu/index.php/Prime_Minister_Lloyd_George_on_the_British_War_Aims

xlviii Woodrow Wilson’s Fourteen Points Speech, 8 January 1918, available at :
http://avalon.law.yale.edu/20th_century/wilson14.asp

xlix Woodrow Wilson’s Address to Congress ,Analyzing German and Austrian Peace Utterances, Delivered in Joint Session, February 11,1918,” available at:
<http://www.gwpda.org/1918/wilpeace.html>

l Colonel E .M .House’s “ Proposal for a League of Nations, July16,1918,”available at :
<http://images.library.wisc.edu/FRUS/EFacs/1919Parisv01/reference/frus.frus1919parisv01.i0012.pdf>

li Woodrow Wilson and the World Settlement –Written from his Unpublished and Personal Material, by Ray Stannard Baker, Volume III, Garden City, Doubleday, Page & Company 1923,available at :
<https://ia802903.us.archive.org/23/items/woodrowwilsonoobakegoo/woodrowwilsonoobakegoog.pdf>

lii Latin American States Independence Dates,available at :
<https://soundsandcolours.com/latin-american-independence-dates/>

liii Dates of Independence of Asian Countries, available at :
<https://www.jagranjosh.com/general-knowledge/countries-in-asia-by-date-of-formation-1357900641-1>

liv Dates of Independence of African Countries , available at :
<https://www.thoughtco.com/chronological-list-of-african-independence-4070467>

lv The American Civil War 12 April 1861-13 May 1865,available at :
<https://www.battlefields.org/learn/articles/civil-war-facts>



lvi The Nigerian Civil War,available at :

https://en.wikipedia.org/wiki/Nigerian_Civil_War

lvii Tamil Eelam, available at :

https://en.wikipedia.org/wiki/Tamil_Eelam

lviii The Nigerian Civil War,Op.Cit

lix Proclamation of Independence of Bangladesh, available at :

http://en.banglapedia.org/index.php?title=Proclamation_of_Independence

lx International recognition of Bangladesh ,available at :

https://en.wikipedia.org/wiki/International_recognition_of_Bangladesh

lxi Countries recognized Kosovo's Independence 2008,available at :

<https://www.beinkosovo.com/countries-that-have-recognized-kosovo-as-an-independent-state/>

lxii Act on the Autonomy of Åland (16 August 1991/1144),available at :

<https://www.finlex.fi/en/laki/kaannokset/1991/en19911144.pdf>

lxiii The Constitution of Spain of 1978,available at :

<https://www.boe.es/legislacion/documentos/ConstitucionINGLES.pdf>

lxiv The Constitution of Portugal of 1976 with amendment through 2005, available at :

https://www.constituteproject.org/constitution/Portugal_2005.pdf

lxv The 1689 English Bill of Rights, available at :

http://www.concourt.am/armenian/legal_resources/world_constitutions/constit/uk/0bill-petit.htm

lxvi Ibid

lxvii Ibid

lxviii American Declaration of Independence ,4 July 1776, available at :

https://www.constitution.org/us_doi.pdf

lxix The Declaration of the Rights of Man of 1789, Approved by the National Assembly of France, August 26, 1789, available at :

https://avalon.law.yale.edu/18th_century/rightsof.asp

lxx American Declaration of Independence ,4 July 1776,.,OpiCit



lxxi Ibid

lxxii The Constitution of 3 September,1791, available at:

<https://web.archive.org/web/20111217062556/http://sourcebook.fsc.edu/history/constitutionof1791.html>

lxxiii The Constitution of the United States of America-ratified in 1788, available at :

<https://constitutioncenter.org/media/files/constitution.pdf>

lxxiv Ibid

lxxv The French Constitution of the twenty-fourth of June, 1793, available at :

<https://oll.libertyfund.org/pages/1793-french-republic-constitution-of-1793?q=Constitution+of+1793#>

lxxvi 1977 Constitution- Fundamental law- of the Union of Soviet Socialist Republics, available at :

<http://www.department.bucknell.edu/russian/const/77cons01.html#preamble>

lxxvii The Peoples Republic of Hungaria's Constitution of 1972,available in Constitutions of Countries of the World ,Edited by Albert P.Blaustein &Gisbert H.Flanz,Issued March 1976,Oceana Publication,Inc.Dobbs Ferry,New York.

lxxviii The Constitution of the People's Republic of China of 4 December 1982,available at :

<https://www.purdue.edu/crcs/wp-content/uploads/2014/04/Constitution.pdf>

lxxix The 2013 Constitution of the Socialist Republic of Vietnam,available at :

http://constitutionnet.org/sites/default/files/tranlation_of_vietnams_new_constitution_enuk_2.pdf

lxxx The Constitution of the Union of Soviet Socialist Republics of 1936, available at :

<https://www.marxists.org/reference/archive/stalin/works/1936/12/05.htm>

lxxxi The Peoples Republic of Hungaria's Constitution of 1972. Op.Cit

lxxxii 1952 Constitution of the Polish People's Republic, available at :

<http://libr.sejm.gov.pl/tek01/txt/Kpol/e1952a-ro.html>

lxxxiii 1977 Constitution- Fundamental law- of the Union of Soviet Socialist Republics.Op.Cit

lxxxiv Agreement on the Establishment of the Commonwealth of Independent States on 8 December 1991,available at “

<http://therussiasite.org/legal/laws/CISagreement.html>

lxxxv Alma-Ata Declaration 21 December 1991,available at:

http://www.operationspaix.net/DATA/DOCUMENT/3825~v~Declaration_d_Alma-Ata.pdf

<https://www.nytimes.com/1991/12/23/world/end-soviet-union-text-accords-former-soviet-republics-setting-up-commonwealth.html>



lxxxvi The Alma-Ata Declaration of 21 December 1991.Op.Cit

lxxxvii Charter of the Commonwealth of Independent States (with declaration and decisions). Adopted at Minsk on 22 January 1993,” available at :

<https://treaties.un.org/doc/Publication/UNTS/Volume%201819/volume-1819-I-31139-English.pdf>

lxxxviii The Constitution of the Russian Federation of 12 December 1993 with amendment through 2014,available at:

http://www.servat.unibe.ch/law/icl/rs00000_.html

lxxxix The Constitution of the Republic of Moldova of 27 July 1994 as amended through 2006, available at :

http://www.constcourt.md/public/files/file/Actele%20Curtii/acte_en/MDA_Constitution_EN.pdf

xc The Constitution of the Republic of Romania 1991,available at :

http://www.cdep.ro/pdfs/constitutie_en.pdf

xcii The Constitution of the Republic of Moldova of 27 July 1994 as amended through 2006.Op.Cit

xciii The Constitution of the Russian Federation of 12 December 1993 with amendment through 2014.Op.Cit

xciiii The 10 July 1918 Constitution of the “ Russian Socialist Federated Soviet Republic “ available at :

http://debs.indstate.edu/r969r87_1919.pdf

xciv Ibid

xcv Ibid

xcvi Ibid

xcvii V.I. Lenin , “Collected Works , Volume 6-January 1902-August 1903,Second Impression , Progress Publishers , Moscow p.452

xcviii The 1977 Constitution of the Union of the Soviet Socialist Republics of 7 October 1977, available at :

http://www.servat.unibe.ch/law/icl/r100000_.html

xcix Ibid

c Ibid

ci Ibid

cii Ibid



ciii Ibid

civ Ibid

cv Ibid

cvi Ibid

cvii Idel-Ural State ,available at :
https://en.wikipedia.org/wiki/Idel-Ural_State

cviii The Republic of North Ingria, available at :
https://en.wikipedia.org/wiki/North_Ingria

cix Russia absorbs Dagestan and, Chechnya, available at :
<https://www.newworldencyclopedia.org/entry/Chechnya>

cx Ibid

cxii The Second Chechen War, available at :
https://en.wikipedia.org/wiki/Second_Chechen_War

cxiii The Constitution of Chechen Republic 12 March 1992, available at :
<https://www.refworld.org/docid/3ae6b5fb8.html>

cxiv The Second Chechen War , available at :
https://en.wikipedia.org/wiki/Second_Chechen_War

cxv Ibid

cxvi The Constitution of the Russian Federation of 1993 with amendment through 2014, available at :
https://www.constituteproject.org/constitution/Russia_2014.pdf?lang=en

cxvii The" Constitution of the Chechen Republic of 27 March 2003", available at :
http://www.servat.unibe.ch/law/icl/cc00000_.html

cxviii Full Report of the Proceedings of the International Workers' Congress, London, July and August ,1896," available at :
https://ia800708.us.archive.org/10/items/Proceedings_of_The_International_Workers_Congress_London_July_and_August_1896/international_workers_congress_1896.pdf

cxix The Social Democratic Party of Germany , The Efurt Program ,October 1891," available at :
<https://www.marxists.org/history/international/social-democracy/1891/efurt-program.htm>



cxix The Program of the Socialist Revolutionary Party ,1905, available at :
<https://community.dur.ac.uk/a.k.harrington/srprog.html>

cxx The Program of the National Socialist German Workers' Party, 1920", available at :
<https://avalon.law.yale.edu/int/nsdappro.asp>

cxxi V.I.Lenin, “ Collected Works,” Vol.22,December 1915-July 1916,Progress Publishers ,Moscow,Translated by Yuri Sdobnikov. Edited by George Hanna

cxxii V.I.Lenin, “ Collected Works,” Vol.24,April-June 1917,Progress Publishers

cxxiii V.I. Lenin ,“Collected Works ”,Volume 6, January 1902-August 1903, Second Impression , Progress Publishers , Moscow, Translated from the Russian , Edited by Clemens Dutt and Julius Katzer.
Also available at:
<http://www.marx2mao.com/PDFs/lenin%20CW-Vol%206.pdf>

cxxiv Josef Stalin , “Marxism and the National Question – in J.V. Stalin -Works Volume 2 , 1907-1913, Foreign Languages Publishing House ,Moscow , 1953. Also available at :
<http://www.marx2mao.com/PDFs/Stworks2.pdf>

cxxv International recognition of Bangladesh , available at :
https://en.wikipedia.org/wiki/International_recognition_of_Bangladesh

cxxvi North Atlantic Treaty Organization -The Partnership for Peace (PfP),available at :
https://en.wikipedia.org/wiki/Partnership_for_Peace

cxxvii History of Finland, available at :
https://en.wikipedia.org/History_of_Finland#Independence

cxxviii The Soviet Russia's recognition of Independence of Finland 1917,available at :
<http://www.histdoc.net/history/item2.html>

cxxix V.I.Lenin, “The Revolutionary Proletariat and the Right of Nations to Self-determination ,”Volume 21, August 1914-December 1915,Progress Publishers , Moscow. Also available at “
<https://www.marxists.org/archive/lenin/works/1915/oct/16.htm>

cxxx V.I.Lenin , “Collected Works , Volume 22,December 1915-July 1916, Progress Publishers , Moscow, Translated by Yuri Sdobnikov, Edited by George Hanna

cxxxi J.V.Stalin,Works , Volume 6, Foreign Languages Publishing House,Moscow ,1953

cxxxii The Minutes of the First Four-Power Consultative Meeting on Charter Proposals, Held at San Francisco, May 2, 1945.,” available at :
<https://history.state.gov/historicaldocuments/frus1945vo1/d201>



cxxxiii U.N.General Assembly Resolution no.2105 (XX) of 20 December 1965,” available at :
[https://undocs.org/en/A/RES/2105\(XX\)](https://undocs.org/en/A/RES/2105(XX))

cxxxiv Indochina War ,available at :

https://en.wikipedia.org/wiki/First_Indochina_War

cxxxv Mozambican War of Independence, available at :
https://en.wikipedia.org/wiki/Mozambican_War_of_Independence

cxxxvi Zimbabwe Liberation War, available at :
<https://en.wikipedia.org/wiki/Zimbabwe>

cxxxvii Rosa Luxemburg, “ The National Question 1.The Right of Nations to Self-determination,” available at :
<https://www.marxists.org/archive/luxemburg/1909/national-question/ch01.htm>

cxxxviii Ibid

cxxxix J.Oloka-Onyango, “Heretical Reflection on the Right to Self-Determination : Prospects and Problems for a Democratic Global Future in the New Millennium,”available at :
<https://pdfs.semanticscholar.org/ce86/3cddgd6ae38a26e16e786cfa49a27413bf3a.pdf>

cxl Deborah Z.Cass, “Re-Thinking Self-Determination :A Critical Analysis of Current International Law Theories,” available at :
<https://surface.syr.edu/cgi/viewcontent.cgi?article=1273&context=jilc>

cxli J.Oloka-Onyango, “Heretical Reflection on the Right to Self-Determination : Prospects and Problems for a Democratic Global Future in the New Millennium.” Op.cit

cxlii James Robert Miles, “ The Challenge of Self-determination and Emerging Nationalism- The Evolution of the International Community’s Normative Response to State Fragmentation,” available at :
http://etheses.lse.ac.uk/271/1/Mills_Challenge%20of%20self-determination%20and%20emerging%20nationalism.pdf

cxliii Andrew Pullar, “ Re-Thinking Self-Determination ,” available at :
<http://www5.austlii.edu.au/au/journals/CanterlawRw/2014/5.pdf>

cxliv Robert Lansing, “The Peace Negotiation –A Personal Narrative-,”Boston and New York ,Houghton Mifflin Company,1921,”available at :
<https://ia800308.us.archive.org/13/items/peacenegotiatio02lansgoog/peacenegotiatio02lansgoog.pdf>

cxlv Ibid



cxlvi Daniele Archibugi , “A Critical Analysis of the Self-determination of Peoples: A Cosmopolitan Perspective,” available at :

<http://www.danielearchibugi.org/downloads/papers/2017/11/Archibugi-A-Critical-Analysis-of-the-Self-determination-of-Peoples.pdf>

cxlvii James Robert Miles, “ The Challenge of Self-determination and Emerging Nationalism- The Evolution of the International Community’s Normative Response to State Fragmentation,”. Op.Cit

cxlviii Daniel Philpott, “In Defense of Self-Determination ,” available at :

http://fs2.american.edu/dfagel/www/philosophers/TOPICS/Self-Determination/In%20Dfense%20of%20Self-Determination_Philpott.pdf

cxlix Ibid